مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

حاشية النبراوي على الأربعين النووية

المؤلف

عبدالله بن محمد النبرواي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تحفة حاشية العلامة
والبحر الفهامة
الشيخ محمد
البرائي

بعدها بالجر على البدل من خمس مع تقدير الرابط لان بدل البعض يحتاج
له اى شهادة ان لا اله الا الله الخ منها ويجوز الرفع اما على تقدير مبتدا
محذوف اى احدها او حذف الخبر اى منها شهادة ان لا اله الا الله الخ قوله
واقام الصلاة اصله اقامة حذفت التاء للمناسبة مع ما بعدها والاء
ضافة هنا وفيما بعد من اضافة المصدر الى مفعوله بعد حذف فاعله
وقوله وايتاء الزكاة اى اعطائها لمستحقها او للامام فهو مصدر لائق
بالمد لا بالقصر فان مصدره الاتيان بمعنى المجيء ويثبت هذه الثلاثة
هكذا في سائر الروايات لانها وحيث كذلك قوله وحج البيت اى قصد
اللفظ بالنسك الشامل للعمرة ولم يذكر هنا الاستطاعة لشهرتها او
غيرذلك وقوله وصوم رمضان قدم الحج عليه في هذه الرواية لنشاط
النفس وترضي بما فيه من المشقة وبذل المال واخره عنه في رواية
اخرى لان الصوم اعم وجوبا او غيرذلك ولما كان النوع قد تعبد الناس
في اموالهم وابدانهم فلذلك كانت العبادة اما بدنية محضة كالصلاة
او مالية كذلك كالزكاة او مركبة منهما كالحج والصوم لدخول التكسير
بالمال فيهما قدم في الحديث المفرد اعني الصلاة والزكاة على المركب
اعني الحج والصلاة الصوم لتقدمه عليه طبعا فتقدم وضعا ثم اردف
دخول التكسير بالمال في الحج ظاهر واما في الصوم ففيما اذا وجب
القضاء والفدية معا كالافطار لانتفاء ادمي مشرف على هلاك فان قلت تقتضي
حصول الاسلام الكامل لمن اتى بهذه الخمس ولو
مرة واحدة اذ ليس فيه ما يدل على عمومها في الازمان ولا تكرر
وجوبها وهو انما يظهر في خصوص الحج كونه وظيفة العمر فالجواب ان
ان هناك ادلة منفصلة مقتضية لوجود ما ذكر في جميع الازمنة على
ما مر في الحديث السابق كقوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ لما بعثه الى
اليمن اخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة
الى غيرذلك من الادلة التي لشهرتها غنية عن ان تذكر وقد اخرجه
البخاري وسلم اي نقلاه عن الرواة ودوناه فهو مما اجتمعا فيه
الا ان البخاري ذكره في كتاب الايمان بكسر الهمزة والتفسير رباعيا وليس كذلك

اخيحصل
اي بينه الاسلام
حقيقة
بالمعنى

الحديث الرابع

اي بينه وبين النبي اربعة شيوخ ومسلم في الايمان والحج خماسيا وهو
حديث عظيم احد قواعد الاسلام وجوامع الاحكام الحديث
الرابع عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى
عنه اسلم بمكة قديما سادس ستة شهد بدرا وبيعة الرضوان والمشا
كلها وصلى الى القبلتين وكان صلى الله عليه وسلم يكرمه ويدنيه منه
وكان مشهورا بين الصحابة بانه صاحب سر رسول الله صلى الله
عليه وسلم وبشره بالجنة قوله قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم حدث وابنا واخبر عبني واحد اي انشأ لنا اخبارا وانبانا
بنا الذي هو للمتكلم ومعه غيره اشارة الى انه لم ينفرد برواية هذا
الحديث ويحتمل انه للعظمة تحدثا بهذه النعمة العظيمة التي هي تحديثه
عن سيد الاولين والاخرين قوله وهو الصادق المصدوق الصادق
هو الاتي بالصدق وهو الخبر الموافق للواقع والمصدوق الذي
يأتيه غيره بالصدق وهذه الجملة يحتمل ان تكون حالية وان تكون اعترا
بين العامل وهو حدث والمحمول وهو ان احدكم الخ وهذا اولى ليعم
الاحوال كلها ويؤذن بان ذلك من دابه وعادته صلى الله عليه وسلم
بخلاف الحالية لانها مختصة ببعض الاحوال لان الغالب
كونه مستقلا وانما صدر هذا الحديث بها دون سائر الاحاديث
التي رواها عن النبي صلى الله عليه وسلم التي في كثير منها الاخبار عن
المغيبات لانه لما كان داعيا الى مكارم الاخلاق وقد قال تعالى
ان الله عنده علم الساعة الاية ومخالفا لما قاله الاطباء حتى ان نجومهم
متوهم ان الله لم يطلعه على ذلك فنفى السوء بحديث رسوله الله صلى
الله عليه وسلم فدفع ذلك التوهم بقوله وهو الصادق المصدوق قوله
ان احدكم بكسر الهمزة على حكاية لفظه عليه الصلاة والسلام والافصح
فتحها لان ان وما عملت فيه مفعول حدث واحدكم بمعنى واحد كم
والاضافة للعموم اي كل واحد منكم مشيرا بني ادم وخصهم بالذكر لان
غيرهم لا يأتي فيه ما ذكر في الحديث وان بالتاكيد اهتماما بالمقام
او لكونه خطابا لبني نافرا على المومنين كما مر في نظيره قوله يجمع

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وفق لحمل الحديث من اصطفاه من الانام وهدى من
ارتضاه لفهم ما فيه من الاحكام وبعث في الناس رسولا من
انفسهم انفسهم عربيا وعجما وارجعهم عملا وعلما واوفرهم علما
وفهما وذكاء روحا وجسما وحاشاه عيبا ووصما واتاه جوامع
الكلم وبدايع الحكم فهو لسان الحق الناطقة للباطل والصا
الدامغة طويق النجاة لكل مكروبة وداية الامان التي من
دخلها لا تزيغه بسمها المطوية الماخوذ له من اليمين العهد والميثاق
فهو الرئيس الاعظم لعامة الخلق بالاطلاق الذي شرعه كل شروع
اساس وامته خير امة اخرجت للناس صلى الله عليه وعلى اله
واصحابه الذين بذلوا نفوسهم في نقل جوامع اقواله وعزروا حوالة
البنا ليا منوا من غوايل المحن ومعرات الفتن عليا فكانوا سببا
لنلا لاعزة الحق واشراق وجه الدين واضمحلال وجه الباطل
ولما ان نور اليقين اما بعد فيقول العبد الضعيف كثير المساوي
عبد الله بن الشيخ محمد الشافعي النواوي قد سالني بعض الاخوان
اصلح الله لي ولهم الحال والشان ان اكتب احاديث على الاربعين
التي جرى لها ولي الله العلامة محيي الدين ابو زكريا يحيى بن
شرف الدين النواوي قدس الله روحه ونور ضريحه ونفع من
جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم مشتملة على ابلغ المعاني واحكم المبا
حتى انه وصف اكثرها بان عليه مدار الاسلام واتيا الاحكام
فلما كانت متضمنة لما ذكروه من احوج الفضايل بالتقديم واسبقها
في استيجاب التعظيم واولى ما انفقت فيه نفايس الاعمار وصرفت
اليه جواهر الافكار واستغلت فيه الاسماع والابصار حديث
رسول الله سيد كل مختار واجبته لذلك وان كنت لست اهلا لما
هنالك الا انه اطمعني ما قد وقع في صنع اللطيف الخبير من اظهار
العجب العجاب على يد الضعيف الحقير ولقد سليت نفسي
بقول القايل اسير خلف ركاب النجب ذا عرج موملا غير ما يبقى

والمعنى بالشبه لبقية الرسل عليه اشتمال المشترك في معنيه اذ هو مرسل
اليه الجن اجماعا واما بقية الرسل فلم يرسل منهم احد اليهم وايانهم
بالنبوة كما دل عليه قوله تعالى انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى
الاية فلا يدل على انهم كانوا مكلفين به لجواز ان يكونوا ايمانهم بما تبرعا
ومرسل اليه الملايكة اخذا من حديث مسلم وارسلت الى الخلق
كافة على ما فيه من النزاع واذا بنينا على انهم مكلفون فهل
بالاصول او بالفروع او بهما وغير الامور اوساطها قال الله تعالى
لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يومرون بخلاف حق الايمان لانه
ضروري فيهم فالتكليف به تحصيل الحاصل وهو محال ولم يؤكد كتابة
لاقتضاء التاكيد جعل الدين المكلفين للاستغراق فقط وهو خلاف
ما قدم من جعلها من المشترك فهذا وتخصيصه المكلفين بالذكر لانهم
الاصل او لتغلب جميع احكام البعثة بهم والا فالرسل مبعوثون
اليه غيرهم ايضا اذ لا يلزم من البعثة التكليف بل يكفي جريان الاحكا
كذا قيل قوله لعبد ابيهم متعلق بما تعلق به الجار والمجرور قبله
واللام للعاقبة والصيرورة وفيه ما ليس مدحو لها عرضا باعثا
على الفعل بل ثمرة مترتبة عليه لترتب الاستظلال على غرس الشجر
من غير ان يكون حاملا عليه وانما الحامل عليه الانتفاع بثمره ولا يصح
ان تكون للتعليل وفيه ما كان مدحو لها عرضا باعثا على الفعل
كالانتفاع بالثمر المتقدم لان افعاله تعالى لا تعلل وبالاول يكتفي
عما يوهم التعليل كقوله تعالى لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسو
عليكم شهيدا انما بعثناكم لنعلم اي الحزبين احصى اي لنعلم ذلك علم
ظهور او لنظهر تعلق علمنا بذلك للخلق فلا يقال ان تعلق علم
تعالى بجميع الاشياء تفصيلا ثابت ازلا فلا يصح ايضا جعل اللام
للعاقبة ثم الاضافة في عبد ابيهم من اضافة المصدر الى مفعوله
بعد حذف فاعله ان ارجع الضمير الى المكلفين او الى فاعله ان
ارجع الى الرسل والمعنى انه تعالى بعث الرسل فكان عاقبة بعثه
لهم وغايته ان دلوا المكلفين على سلوك سبيل الهدى وتجنب طريق

والمعنى انه بعث الرسل فترتب على البعث فو
وصلاح غير باعثة
بل مترتبة عليه صح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الدين ثم بعد هذه الدلالة منهم من تحصل له الهداية بمعنى الوصول بتوفيق الله تعالى ومنهم المؤمنون ومنهم من لا تحصل لهم ومنهم الكافرون فعلم من هذا ان الهداية تطلق على الدلالة الموصلة وغيرها وان الاولى لله تعالى والثانية للرسل فهما اسمان لامرين واراد ان حمد الاول انك لا تهدي من احببت ومن الثاني واما تعدد حمدنا هم فلان الاول مذهب المعتزلة والثاني مذهب اهل السنة كما قيل قوله وبيان اي وتبيين وهو عطف مرادف على الهداية لانها بمعنى الدلالة وهي بيان الشرايع اتى به ايضاحا وتبيانا على المراد من الهداية قوله شرايع الدين جمع شريعة بمعنى مشروعة اي مبينة وهي والدين والملة بمعنى واحد وهو ما شرعه الله على لسان نبيه من الاحكام فاضافة شرايع للدين بيانية ويطلق على معان كثيرة منها ما تقدم ومنها الحساب والجزاء بالدلايل متعلق ببيان جمع دليل وهو لغة المرشد واصطلاحا ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى علم او ظن تقليا كان كالكتاب والسنة او عقليا وهو البرهان والمراد به هنا خصوص ما يودي الى العلم بدليل الوصف بالقطعية وان كان غير مركب من مقدمتين وسيأتي القطع لانها تقطع معارضة الخصم او للقطع بعدم انها وخص اليا بالدلايل القطعية مع ان معظم ادلة الشرايع ظنى لان كلامنا اما هو في بيان الرسل للشرايع وذلك جميعه قطعي لانه عن الله عز وجل وكونه جميعا قطعيا بالنسبة الينا لا ينافي ظنية بعضها بالنسبة لبعض من عداهم وهو من لم يعلم معانيها المرادة بالقرائن المشاهدة لا بالمشافهة ولا بنقل تلك القرائن اليه تواترا كما هو موضح في جمع الجوامع قوله واضحات البراهين اي وبالبراهين الواضحات التي لا خفاء في انتاجها المطلوب وهي جمع برهان من البره وهو القطع لانه يقطع الخصم عن المحاجة وقيل من البره وهو البياض يقال امراة برهاء اي بيضاء لانه يبيض القلب ويضيء من الجهل وهو لغة الحجة واصطلاحا ما تركب من مقدمتين متى سلمتا لزم لذاتهما

قوله

قوله ثالثة كالعالم متغير وكل متغير حادث ينتج العالم حادث وهذا تفسير له بالمعنى الاعم والا فلا بد ان تكون مقدماته يقينيتين وبما قررناه سابقا ولاحقا يعلم عدد احاد البراهين مع الدلايل بل انها اخص من الدلايل وكما يعلم ذلك من الوصف بالوضوح لان اليقينيات تتفاوت بالوضوح والخفاء كذلك يعلم هذا الثاني ان لم يكن ذكر القطع والوضوح من قبيل الاحتباك وهو الحذف من كل نظير ما اثبت في الاخر قوله احمده اي اثني عليه بجميع صفاته لان الحمد الوصف بالجميل وكل من صفاته تعالى جميل ورعاية الجميع في مقام الثنا ابلغ وحد بالجملة الفعلية بعد الاسمية لحديث ان الحمد لله نحمده ولان السابقة حمد في مقابلة الذات بالنظر للتعلقة بلفظ الجلالة وفي مقابلة الصفات بالنظر للتعلقة بالصفات الاربع وكل من الذات والصفات ثابت مستمر والجملة الاسمية تدل على الثبوت والاستمرار وما هنا حمد في مقابلة النعم وهي متجددة متعاقبة والجملة الفعلية تدل على التجدد والتعاقب وبما تقرر تعلم ان قول المصنف الجمع بين انواع الحمد الثلاثة اعني الواقع في مقابلة نعمة والواقع في مقابلة صفة والواقع لا في مقابلة شيء نحو الحمد لله قوله على جميع نعمه اي لاجلها معللي للتعليل على حد ولتكبروا الله على ما هداكم والنعم جمع نعمة وهي بكسر النون الشيء المنعم به واما بفتحها فهي التنعم قال تعالى ونعمة كانوا فيها فاكهين وبضمها السرور او الانعام والمراد بالنعم هنا اما الانعامات الشاملة لتربية الخلق وتدبيرهم وبعث الرسل فيكون في الحمد الثاني تعميم بعد تخصيص واما الامر وهو المنعم به فيكون معايرا واختلف في تعريفها فقيل انها ملايم للنفس محمد عاقبته ومن هذا قيل ليس شيء من نعم الله تعالى كافرا لان ما يعطاه من المنافع يودي الى ضرره الدايم في الاخرة لان النعم يقطع للشكر فالكفر فلما كفرت صارت كانها سبب في العذاب فهي في الحقيقة نقم ويجاب عن قوله تعالى يا بني اسرايل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم بتقدير مضاف اي على آبائكم

فان قلت قد تقرر قديما وان من اركان الحد المحدود عنه فلا يتاتى حمد بدونه وح فكيف الحد الامقيد اولا يكون مطلقا اصلا قلت يحمل الحد بان المراد بالمطلق ما ليس الباعث عليه نعمة كالواقع في مقابلة الذات فلا ينافي ان الحمد واجب عليه لابد منه والمراد بالمقيد المقيد بالنعمة اعني ما كان الباعث عليه النعمة الصادرة من المحمود

صح صح

وهم مؤمنون وقيل هي مطلق الملايم وعلى هذا يقال له تعالى نعمة على الكافر وهو الظاهر الذي دلت عليه الآيات وهذا الخلاف لفظي لرجوعه لمجرد التسمية والا فلا ينازع احد في وصول المنافع اليه كالمتمتع والبصر وانما التنازع في تسميتها نعما في العرف عند ملاحظة ان عاقبتها الضرر بسبب كفرانها واضافتها للضمير للاستغراف لا للاختراز لان كل ما يصل الى الخلق من النفع ودفع الضرر منه سبحانه قال تعالى وما بكم من نعمة فمن الله اي اما ظاهرا وباطنا كالحياة والعافية او باطنا كالواصلة منه تعالى بالواسطة فانه الخالق لها وله اعتبار الافراد فيها في القلب فان قلت كلام المصنف يفيد ان نعم الله تعالى يد خلها الاحصاء مع انه تعالى قال وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها فالجواب انها وان لم تتناهي باعتبار الافراد والانواع الا انها متناهية بحسب الاجناس فلعل المراد هذا او انه اراد خصوص الواصلة اليه ولا شك في امكان احصائها وبهذا يجاب عما يشعر به قوله تعالى يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم من امكان الاحصاء اذ لا يحسن الامر بتذكر شيء الا حيث يمكن علمه ووجه كونها متناهية بحسب الاجناس انها اما دينية او دنيوية والاولى اما روحية كخلق البدن والقوى او كسبية كتخلية النفس عن الرذايل وتحليتها بالفضايل والثانية كمغفرة الله تعالى قوله واسأله اي ادعوه وسأله اعم من السؤال للآيات الدالة على طلب السؤال منه تعالى قال بعض العلماء يأمره بالمسألة الا ليعطي ولم يعبر بالنون هنا كسابقه ولاحقه للتنوع وقوله المزيد اي زيادة النعم قال عوض عن المضاف اليه وقوله من فضله وكرمه احسانه من غير ايجاب ولا وجوب عليه تعالى قوله واشهد اي آتي بالشهادة لحديث كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء ومعنى اشهد اعلم واذعن فلا يكفي العلم من غير اذعان وهو قبول الشيء والرضى به والشهادة الاخبار عن علم بمتعلق الشيء وهي اخص من العلم والاقرار اذ العلم قد يخلو عن الاقرار

وهو

وهو عن العلم والشهادة عامة لهما فلذا اتى بلفظ اشهد دون اعلم واقر قوله ان لا اله الا الله ان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن اي انه اي الحال والشأن لا اله الا الله ولا نافية للجنس واله اسمها والخبر محذوف اي لا معبود بحق موجود الا الله قوله الواحد صفة اولية له تعالى من صفات اربع ذكرها وهو والاحد بمعنى المتفرد في ذاته وصفاته وافعاله وقوله القهار اورده لما قبله كونه كالدليل له ومعناه الغالب الذي لا يغلبه احد والقوي الذي لا يعتريه ضعف فما من موجود الا وهو مقهور بقدرته وهو وما بعده من ادلة المبالغة النحوية وهي الدلالة على الكثرة لا اليها بينة وهذا اعطاء الشيء فوق ما يستحق لاستحالة عليه تعالى على هذا انما يأتي ان قلنا ان هذه ونحوها صفات فان قلنا انها اعلام فلا يأتي لان العلم لا يفيد الا موضوعه قوله الكريم اي كثير الكرم بحيث لا تستطيع نعمه العظيم عمن انعما اليه ولا عمن اعرض عنه وقوله التواب هو ابلغ من القبول الابلغ من الغافر فاذا ستر تعالى على عبده مرة اتصف بكونه غافرا وان ستر عليه مرارا اتصف بكونه غفورا وان ادام الستر عليه اتصف بكونه عفارا وقيل ان غفوله بعض ذنوبه فهو غافر وان غفر له اكثرها فغفور وان غفر له جميعها فهو عفار اي كثير الستر لذنوب من اراد من عباده كذا ذكر هنا ولعله ماخوذ من هاء عفار ان كثرة المعنى تدل على كثرة المعنى وان كانت اغلبية والاغلبي مخالف لما يفيده اطلاق النحويين من استواء امثلة المبالغة في الدلالة على الكثرة من غير تفاوت فيها والمرة كما فعله كونه غفورا الدنوب من جملة كرمه تعالى وجمع بين الفاصلتين للاشارة الى انه ينبغي للشخص ان يكون بين الخوف والرجاء فلا يغلب الاول ليئاس ولا الثاني ليأمن بكرامه تعالى هذا هو الراجح حيث كان الشخص صحيحا فان كان مريضا فالافضل تغليب الرجاء قوله واشهد ان محمدا هو علم منقول من اسم مفعول الفعل المضعف العين اي المكرر ها وهو حمد بالتشديد ولكنه ابلغ من محمود

شبكة الألوكة www.alukah.net

منه الاسم بعيد المبالغة من المحمودية كما ان احمد بعيد بها في الحامد
لانه كان افعل تفضيل منه صلى الله عليه وسلم اعظم المخلوقات
محمودية وحامدية سمي به نبينا عليه الصلاة والسلام بالهام من
الله تعالى لجده عبد المطلب وبما قرب زمن ظهوره عليه الصلاه والسلا
ونشر اهل الكتاب بنته سمي قوم اولاد يهم به رجا النبوة فيهم والله
اعلم حيث يجعل رسالاته قوله عبده ورسوله قدم الوصف بالعبودية على
على الوصف بالرسالة امتثالا لكتابه وكذا قولوا عبده ورسوله
ولانه اشرف اوصافه صلى الله عليه وسلم ومنه وصفه تعالى به
في اشرف المقامات كمقام انزال القرآن كقوله تعالى نزل الفرقان
على عبده مما نزلنا على عبدنا وفي مقام الدعوة اليه وانه لما قام عبد
الله يدعوه واختاره لما هنالك شرفه ان يكون نبيا ملكا وان يكون
نبيا عبدا ووجه اشرفيته ان الالوهية امر ما هي له نفي لاعتبار
والعبودية لمحمد ونفي الوصف بها اشارة اي اشارة الى غاية
كماله تعالى واحتياج غيره اليه في سايرلاحواله قوله ورسوله
انما ذكره اشارة الى رد ما عليه ابن عبد السلام من تفضيل النبو
لتفلتها بالحق على الرسالة لتفلتها بالخلق ووجه رده ان
الرسالة فيها التفاوت والخلاف في النبوة مع رسالته والا الرسول صح
فالرسول افضل من النبي قطعا قوله وحبيبه اي الاعظم ولذا قال
في قوله وخليله لان محبة الله وخلته على حسب معرفته واعرف
الناس به نبينا محمد صلى الله عليه وسلم هو فعيل بمعنى اسم المفعول
اي محبوبه او محبة بفتح الحا وبمعنى اسم الفاعل اي محب بكسرها
فان حبيبا ياتي بمعنى محب كاليم بمعنى مولم قال الشاعر
ابي قومكم قومي وامتحكم حبي وربت حبيب غير محبوب لانه
لا شك في تخلف المبتدا له صلى الله عليه وسلم ومعنى محبة الله
لعبده توفيقه في الدنيا لامتثال المامورات واجتناب المنهيات
وحسن الثواب في الاخرة ومحبة العبد له تعالى طاعته والتحرز
عن معاصيه قوله وخليله مشتق من الخلة بالضم وهي تخلل المودة

في القلب

في القلب خلا تنوع منه خلا الاملاء ومن ثم قيل قد تخللت
موضع الروح مني وبه اسمي الخليل خليلا وهي توجب الاختصا ص
بالاسرار وهذا المعنى ظاهر بالنسبة لاسنادها اليه صلى الله
عليه وسلم واما بالنسبة له تعالى فالمراد افاضته تعالى عليه جميع
الكمالات التي لا تدخل تحت حصر كما وكيفا وليس مشتقا من الخلة
بالفتح وجب المحاجة وقد اختلف في المحبة والخلة على اثنا عشر
اقوال قيل المحبة افضل وقيل الخلة افضل وقيل هما سواء وحيز الامور اوسا
طها فخلة كل من سيدنا محمد وسيدنا ابراهيم عليهما الصلاة والسلا ة
افضل من محبته واختصابها لتوفر معناها السابق فيهما اكثر هف
بخلة الانبيا عليهم الصلاة والسلام وكونه هذا التوفر في نبينا
اتم منه في سيدنا ابراهيم كانت خلته ارفع من خلة سيدنا ابراهيم
عليهما الصلاة والسلام قوله افضل المخلوقين وعلى القرآن فهو عليه
الصلاة والسلام افضل منه علي ما هو الحق ولعله حذف حرف
هنا وفي الصفتين بعد لذكره لما على نمط الشداد والمخلوقين
جمع مخلوق والتعميم يحمل ان يكون للجنس لانا افضليته عليه
تستلزم افضليته على جميع الافراد لانه لو خرج فرد منه لخرج
الجنس في ضمنه منفوتة المدعى وان يكون للعهد الخارجي والمعهود
من عمده لم انتظام في سلك التفضيل من الانس والجن والملايكة
لا للعهد الذهني لان المعهود الذهني فرد منهم وهو يصدق
بالجزء وفرد وتفضيل الكامل على الناقص تنقيص بالكامل وان
يكون للاستغراق وحينئذ فيحتمل ان يكون للاستغراق الجميعي وان
يكون للاستغراق المجموعي المجموعي لانه صلى الله عليه وسلم كما هو
افضل من كل فرد افضل من المجموع كما نص عليه وكونها للاستغرا ق
المجموعي اولي ليكون المصرح به عليه افضليته على المجموع المعلوم
منها افضليته على كل فرد بالاولي وليلا يرد ما يقتضيه
الاستغراق الجميعي من تفضيل الكامل على الناقص بخصوصه

شبكة الألوكة www.alukah.net

وهو نقص كما هو لان الفضيلة عليه تتضمن قضايا بعدد الافراد فيؤول
الامر الى الخصوص وان كان قد يحيك عنه بانه لا يلزم من
تضمن الشيء للشيء ان يعطى حكمه من كل وجه لان ما لا يحتاج
لجواب اولي وبما ينفي التنبه له ان المراد بالنا قص في قولهم
تفضيل الكامل على الناقص نقص من بعد ما فصاعدا والا تدكر
لان كل تفضيل اذ المفضول لا بد ان يكون ناقصا بالنسبة
للافضل وافضلية صلى الله عليه وسلم ثابتة بشهادة قوله
انا سيد العالمين ودخل فيهم جبريل وادم وابراهيم ويونس
وسائر النبيين وشذ الزمخشري في تفضيل جبريل عليه مستدلا
بقوله تعالى انه لقول رسول كريم الاية حيث عدد فيه فضايل
جبريل واقتصر على نفي الجنون عنه صلى الله عليه وسلم ولا دلا
في الاية لما زعم لانه ليس المقصود منها المفاضلة بينهما بل
المقصود نفي قولهم انما يعلمه بشر وقولهم افترى على الله كذبا ام
به جنة فاقتضى المقام عد جملة من صفات جبريل والا
فتصار على نفي ما وصفوه به صلى الله عليه وسلم ويحمل الرد
لقولهم افترى على الله كذبا بالاضافة التي للعهد اي ما صاحبكم
الذي تعهدونه بالصدق والامانة مجنونا ولا التفات لما قد
يتوهم من تفضيل جبريل عليه لكونه كان يعلمه فكم من معلم افضل
من معلمه ولا يرد على تفضيله على ادم قوله في الحديث انا
سيد ولد ادم لانه اما للتاديب او لانه علم فضل بعض بنيه
عليه كابراهيم فاذا فضل الافضل من ادم فقد فضله بالا
ولا يرد على تفضيله على ابراهيم قوله في الحديث خير البرية
ابراهيم لانه مخصوص بغيره صلى الله عليه وسلم فافضلية صلى
الله عليه وسلم مطلقة وافضلية سيدنا ابراهيم مقيده وبهذا
يجاب عن التناقض بين كونه خاتم الانبياء ومرسلا
يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم وان فضلتكم
على العالمين اي عالمي زمانكم ولا يرد على تفضيله على

يونس قوله في الحديث لا تفضلوني على يونس ابن متى فان معناه
لا تعتقدوا ان افرب الى الله من يونس في الحبس حتى تاجيت
الله فوق السموات السبع وهويا هي ربي من بطن الحوت في قاع
البحر لارتفاعه تعالى عن الجهة والمكان علوا كبيرا فيجب صلى الله عليه
وسلم ايهاما بالنسبة الى القرب منه والاحاطة علمه تعالى بهما على
حد سواء لا بالنسبة الى غيره من اوصافهما الذاتية ولا يرد على
تفضيله على سائر الانبياء قوله في الحديث لا تفضلوني على الانبيا
وفي رواية لا تخيروا بين الانبياء فان النبي انما هو تفضيل يودي الى
تنقيص والتحقيق ان افضليته عليه الصلاة والسلام لذاته لا لمزايا قامت
به لان للسيد ان يفضل من شاء على من شاء ولان الحديث لا تقتضي
الافضلية ولهذا قالوا قد يوجد في المفضول ما لا يوجد في الفاضل
ويحمد من الالتفات الى ما يلزم ذلك من نقص غيره صلى الله عليه
وسلم من سائر الانبياء والملائكة تنقصا سيئا واما اختيار لهم الوصف
المذكور دون غيره كالحلم والعلم لاندراج جميع كما لاته عليه الصلاة
والسلام فيه واعلم ان خواص البشر ونعم الانبياء افضل من خواص
الملائكة كجبريل واسرافيل خلافا للمعتزلة وان وانعم البا قلاني
والحليمي من زعمهم تفضيل الملائكة على غير نبينا من باقي الانبيا
عليهم الصلاة والسلام ولا يرد قوله تعالى لن يستنكف المسيح ان يكون
عبدا لله الاية لانه وان اقتضت المادة في مثله الترقي من الادنى
الى الاعلى كما قرر لن يستنكف من هذا ورئيس ولا سلطان رد على
النصارى حيث استعظموا المسيح عن العبودية لانهم له بنوته
لله بسبب كونه مجردا عن الاب ويحيي الموتى ويبرئ الاكمه والابرص
فرد عليهم بانه لا يستنكف من ذلك ولا من هو اعلى منه من هذا المعنى
ونعم الملائكة الذين لا ان لهم ولا ام ويقدرون باذن الله على افعال
اقوى واعجب من ابراء ذينك فالترقي والعلو انما هو في امر
التجرد واظهار الاثار القوية لا في مطلق الشرف والكمال خلافا لزاعم
في الاية على افضلية الملائكة ولو خواصهم على الانبيا اما غير

الانبياء من عوام البشر فخواص الملائكة افضل منهم اجماعا بل ضرورة
وعوام البشر ومن الصلحا لا غيرا فضل من عوام الملايكة واما افضل
الامم فهذه الامة قال تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس وافضلها
الخلفا الاربع وهم في الفضل على حسب ترتيبهم في الخلافة ثم
الستة الباقون من العشرة المبشرين بالجنة وهم متفاوتون في الفضل
وكذا ممن بعدهم ثم اهل بدر ثم اهل احد ثم اهل بيعة الرضوان
ثم السابقون وقد اختلف في تعيينهم ثم بقية الصحابة ثم التابعون ثم
تابعوهم وهكذا ويظهر انه لا مانع من تفضيل بقية الامم بعضهم على
بعض بحسب تفضيل رسلهم لان التابع يشرف بشرف المتبوع فيقال
بتفضيل امم اولي العزم على غيرهم وتفضيل امة ابراهيم على امة
موسى وهي على امة عيسى وهي على امة نوح قوله الكريم بالقرآن
اي المتفضل عليه والمحسن اليه من غير ايجاب ولا وجوب عليه تعالى
دون غيره من باقي الرسل بالقرآن وهو في الاصل مصدر قرأ اذا
جمع سمي به هذا اللفظ المنزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز
المتعبد بتلاوته المتحدى بأقصر سورة منه لجمعه علوم الاولين
والآخرين وانما خصه بالذكر لانه افضل معجزاته واعمها لمتابعيه
اليه يوم القيامة كما وصفه بعد بالاستمرار على تعاقب السنين وجمع
فاكرامه صلى الله عليه وسلم به يستلزم بالضرورة كثرة اتباعه لمشاهدة
اهل كل زمن له فيعلمهم ذلك عليه الا يمان به قوله العزيز اي الممتنع
من نحو الخلق لوصول الفاظه اليه اعلا درجة الفصاحة والبلاغة
واشتماله معانيه على اشتات العلوم وبدايع الحكم وغير ذلك مما
لا يحيط به الا المتفضل بانزاله قوله المعجزة وهي لغة ما حوته من العجز وهو
ضد القدرة والتا فيها للمبالغة تلا يتال لفظ القرآن مذكور ولفظ
المعجزة مؤنث ولا يوصف المذكور بالمؤنث سمي بذلك الامر الذي لعجز
المتكرعن الاتيان بمثله وعرفا امر خارق للعادة مقرون بالتحدي
اي دعوى النبوة او الرسالة دال على صدق المتحدي ولا يشترط
التحدي عند كل معجزة بل الشرط وقوعها ممن سبق منه ووجوه

اعجاز

اعجاز القرآن لا تنحصر فيما ما تقدم وسيأتي ان قارئه لا يمله وسامعه لا يمجه
بل لا يزال مع تردده وتكريره تتزايد حلاوته وتتعاظم محبته ومنها
اخباره بالمغيبات واعلم ان انشقاق القمر الامر الخارق للعادة سنة معجزة
وقد تقدم بيانها وكرامة وهي ما يظهر على يد عبد ظاهره الصلاح وهو
وهو ما يظهر على يد العوام تحليصا لهم من شدة وانشراح وهو ما
يظهر على يد فاسق خديعة ومكرا به واهانة وهو ما يظهر على يد
تكذيبا له كما وقع لمسيلمة الكذاب فانه نتل في عينا عور لتزداد
العمى وادهاص وهو ما كان قبل النبوة والرسالة تمهيدا لهما
كاظلال الغمام لرسول الله صلى الله عليه وسلم قبل البعثة وزاد بعضهم البحر وقيل
انه ليس من المعارف بل هو معتاد عند تقاطر اسبابه ونظم ذلك
بعضهم فقال اذا ما رأيت الامر يخرق عادة معجزة ان من نبي لناصر
وان يأت من قبل وصف نبوة فما لادهاص سمه تتبع الغوم في الاثر
وان جا يوما من ولي فانه اكرامة في التحقيق عند ذوي النظر
وان كان من بعض العوام صدوره مكنوه متا بالمعونة واستتر ومن خالف
ان كان وقف مراده سمي بالاستدراج فيما قد استقر والا يدعي
بالاهانة عندهم وقد تمت الاقسام عند الذي اختبر واعلم
ان العادة الالهية اطردت بان مدعي النبوة كاذبا لا يظهر على يده
خارق للعادة بخلاف مدعي الربوبية كالدجال والفرق ان الثاني
يستقل العقل بكذب دعواه فلا يوثر فيه ظهور ذلك على يده بخلاف
الاول قوله المستمرة على تعاقب السنين اي الدائمة مع تواليها بخلاف
معجزة الرسل وباقي معجزاته فانها منقطعة الوجود قوله وبالسنين
عطف على القرآن اي والمكرم بالسنين جمع سنة وهي لغة الطريقة
واصطلاحا اقوال صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله والمراد
بها ما سنه اي شرعه من الاحكام ووجه اكرامه بها انها اتباعه
وحي او الهام او اجتهاد قوله المستنيرة للمستنير شدين اي ذوات
النور لطلاب الرشاد ضد الغي فالتاء والنا زايدة تان في الاول
وللطالب للثاني وهو كناية عما تتضمنه واشتملت عليه من هداية

الألوكة
www.alukah.net

الضالين واياظ الغافلين تنبيها استعارة اما بالكناية او تبعية وتنوير
الاولياء ان يقال سميت المسترشدين بالنور في الظهور والا فقد انتبهوا
مصرا في النفس وحذف ورمز اليه من لوازمه وهو الاستعارة ●
وانبا تما تحبيل وتقريرا لتانيه ان يقال سميت هداية الضالين بالاما
واستعيرت الاشارة للهداية واشتق من الاشارة بمعنى الهداية
مشيرة بمعنى هادية واسناد الهداية اليها مجازا عقلي والا فالهادي
هو الله تعالى وما تتضمن الاشارة والتذكير عن بعضهم
اذا المولم يكتب سعيدا تخلفت ظنونه مربيه وخاب المؤمل فموسى
الذي رباه جبريل كافر وموسى الذي رباه فرعون مرسل وآخر
اذا قدر الله الامور على امرئ جرى ذلك التقدير حتما على العبد
فكم بذل المختار نصحا لمن يضاله القرآن انك لا تهدي ولما كان
قد يتبادر ان وصفها بالاستنارة يقتضي ان لا يفضل عنها احد مع ان
الضالين عنها اكثر من المهتدين بها فيد استنارتها بالمسترشدين
اي فاستنارتها وان ظهرت لكل احد الا انها لا تنتم ولا تنفع كمال
الانتصاح الا للمسترشدين واتما عبر بالمستيرة دون المستضيئة مع ان
الضيا اعلى من النور بشهادة هو الذي جعل الشمس ضيا والقمر نورا
لان هذه الكلمة تامة السهولة والنور لا مشقة فيه اذ هو مجرد
انشراف بخلاف الضوء فان فيه احراقا كما هو مشاهد من ضوء
الشمس ونور القمر فناسبه ان توصف بمستيرة لا بمستضيئة هو المخصص
بجوامع الكلم اي الذي خصه الله تعالى من بين سائر الانبيا بالكلم
الجوامع لعلمه لفظا وكثرة معانيها فهو من اضافة الصفة للموصوف
وقدما عليه اقتدا بالحديث الآتي فانها فيه كذلك والباء داخلة
على المقصور لا على المقصور عليه فالمعنى ان جوامع الكلم قصرت عليه
صلى الله عليه وسلم لم تتجاوزه الى غيره ولم يقصر هو عليها تعدا
الى غيرها من سائر الكمالات والدليل على انه مخصص بجوامع
الكلم قوله في الحديث اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبيا قبلي
وذكرها واوتيت جوامع الكلم وليست مختصة بالقرآن على الصحيح

وعليه

وعليه فالظاهر ان المقصر ادعائي او انه بالنسبة لكثرة الجوامع فلا ينافي
ان لغيره كثيرا من جوامع الكلم ومن جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام
انما الاعمال بالنيات ليس الخبر كالمعاينة العلم موكل بالمنطق
اي مبنيط به الدال على الخير كفاعله الا تنتصادون النقة نصف
المعيشة والتودد الى الناس نصف العقل الرفق نصا تزدد عنه حبا
وبعد الملازمة تعوف عليه واسمهم عليك باعناب الزيارة انها
اذا كثرت كانت الى البعد مملكا حتى راى الغيث ينام دايما
ويسال بالايدي اذا هو امسك وقال المديد لا تزدد من حبك في
كل شهر غير يوم ولا تزده عليه واحتلال الملال في الشهر يوم
لا تنظر العيون اليه هو سماحة الدين معطوف على جوامع الكلم وهو من
اضافة الصفة للموصوف والمصدر بمعنى اسم الفاعل اي الدين السمح
بكسر الميم اي السام السهولة وانظر هذا التخصيص مع قوله تعالى وما جعل
عليكم في الدين من حرج ملة ابيكم ابراهيم ولعله يقال فيه ما قيل في
التخصيص بجوامع الكلم تعزيره ويدل على انه صلى الله عليه وسلم مخصص
بسماحة الدين قوله احب الاديان الى الله تعالى الحنيفة السمحة قيل
وما الحنيفة السمحة قال الاسلام الواسع اي السهل وقوله تعالى
ويضع عنهم اصرهم والاغلال اي التكاليف الشاقة التي كانت
عليهم كتعيين قرض الجلد اذا اصابته نجاسة وقتل النفس في التوبة
والعود في القتل عمدا كذا وخطا صلوات الله وسلامه عليه لما
كان الصلاة والسلام يتعاقبان واصلين له بطريق العموم اعاد بهما
هنا بطريق الخصوص لكونه اتم في اظهار عظمته وعلو سلطانه
واد انعف ما يجب له اذ هو الواسطة بينه تعالى وبين العباد في جميع النعم
الواصلة اليهم منه تعالى التي اعظمها الهداية للاسلام قوله وعلى سائر
النبيين والمرسلين تالي سائر بعين باقي وعمين جميع تعلي الاولى
وهو المتبادر ويكون قد صلى وسلم على النبيين مرتين وعلى الثاني ثلاثا
وكذا يقال في قوله الآتي وسائر الصالحين ثم عطف المرسلين
على النبيين من عطف الخاص على العام لمزيد الاهتمام قوله وآل كل

اي وعلي ان كل واحد منهم فالتنوين عوض عن موذ واصل الاول
بدليل تصغيره اويل حركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت الفا وقيل
اصله اهل ابدلت هاؤه همزة ثم ابدلت الفا بدليل تصغيره على اهيل
وتوزع فيه باحتمال ان يكون اهيل تصغيرا هل لا ال والاصح جواز
اضافته الى الضمير ولا يشمل الا ايمة الشرف ولو ادعاء فلا يرد اولوا
الدعوة ولا يقال ال الهابيل وال النبي صلى الله عليه وسلم باختلاف
المناسبات فيما لتنبيه لمقام الزكاة منها والتي اخذا موصوابين بها شهر
والمطلب عند امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه وعن مقام الدعا
كما هنا كل مؤمن تقي قال بعضهم بل ولو عاصيا لكن يظهر عدم صحة
ارادته هنا ان فسر ما سايرني قوله وسايرالصالحين بما قبل لافاد
ح ان جميع من تقدم صالح حتى يكون الصالحون بقية له وال ابراهيم
اسماعيل واسحاق واولادهما المؤمنون وامال غيرهما غير معلوم
لنا الان قوله وسايرالصالحين جمع صالح وهو القايم بحقوق الله
وحقوق العباد فدخل جميع الصحابة لوصف ثبوت وصف الصلاح لهم
فلا يقال ان المراد بالصلاة والسلام على النبي بل هم داخلون في
الال ايضا وكذا يدخل غيرهم ممن اتصف بالصلاح جعلنا الله منهم قوله
اما بعد الكلام عليها مما شاع وذاع وملا الاسماع فلا حاجة للتعرض
له وقوله فقد رويتا الفا داخلة على قول محذوف هو جواب اما النايبة
عن مهما وقد رويتا الخ مجهولا والتقدير مهما يوجد من شيء فاقول
بعد ما تقدم من البسملة وما بعدها فقد رويتا الخ وقد رمضارعا
لان جواب الشرط لا يكون الا مستقبلا وجعل بعد من مجهولات الخبر الاثر
لانه حيث طلب احد الامور الدال بالبسملة وما معها كان لتقييد
بكونه بعد ما ذكر وجه ولا داعي لتقييد الشرط بذلك وقد للتحقيق
ورويتا بحيل فانه بالبنا للفاعل وهو الاكثر فيكون مفتوح الاولين
مع تخفيف الواو من رويت اذا نقل عن غيره ونا فاعل والمفعول
ان رسول الله الخ ويحتمل قوله بالبنا للمفعول فيكون مضموم الرا
ومكسور الواو مشددة ونا فاعل وهو المفعول الاول والثاني

قوله

قوله ان رسول الله الخ والمعنى روت لنا مشايخنا اي تتلو الناس سمعناه
وقال جمع هذا هو الاجود وانى بنا اشارة الى ان هذه الحديث
مذ تداولته الرواة الذين هو منهم طبقة بعد طبقة وانه متعارف
مشهور بينهم لا يختص روايته به هو عن علي بن ابي طالب الى حاصل
الرواة الذين روى عنهم هذا الحديث اربعة عشر ذكر منهم تسعة وبقي
همنة وهم عبد الله بن عمرو بن العاص وابو امامة وهاب بن سمرة
بتاخ السين وضم الميم وتنوينه وسلمان الفارسي ومنا فيهم يطول
الكلام بذكرها رضي الله عنهم اجمعين قوله من قلة كثيرات متعلق
بروينا كالجار والمجرور قبله والطرق جمع طريق وهو لغة السبيل
واصطلاحا الرواة عن الرواة عن الصحابة وان سفلوا يقال
لهذه رواية ابي هريرة من طريق البخاري ومسلم فالصحابة
يسمونه رواة لا طرقا وح فالطرق اخص وعبارة بعضهم الطرق
الرواة لانهم طرق يتوصل بهم الى المتن ووصفها بانها كثيرات
لانها تبلغ اربعة عشر طريقا عن اربعة عشر صحابيا ووصفها
بالكثرة للتاكيد لانها جمع كثرة قوله بروايات متنوعات اي مرويات ذات
انواع والفاظ مختلفة كلها متقاربة كما سنراه فالروايات مصدر
بمعنى اسم المفعول وهي المتون قوله ان رسول الله الخ قد علمت انه مفعول
لرويتا وقوله صلى الله عليه وسلم جملة دعائية اتى بها لانه يتاكد في
حق كل عاقل ان يصلي ويسلم عليه وسلم كلما ذكره او سمع ذكره بل
يجب لما قيل كلام الغير اذا عثر باسمه صلى الله عليه وسلم فيه من عين
صلاة وسلام عليه ان يريد بما مر به وكذا نحو تعالى عند الوقوف على ما
يتعلق به عز وجل ونحو الترضي عند ذكر نحو الصحابة رضي الله تعالى
عنهم قوله قال من حفظ على امتي اربعين حديثا اي ضبطها ومنها
من الضياع كما هو الاصل في الحفظ بان تقلها اليها ولو من غير
حفظ للفظ ولا فهم للمعنى لان سبب الدخول في الوعد الاتي انما هو
نفع الامة ولا ريب في حصوله بمجرد النقل اليها بل وان لم يكن بطريق
الاستخراج والتدوين كما صنعه نحو البخاري وح فنحو المصمت

طرق

نقل اربعين حديثا من دواوين المحدثين الاحاديث ومن كان مخرجا
لما يحلون في الوعد الاتي على حد سواء الاستوائهم في سببه
وهو نفع المسمى المتحقق بمجرد النقل اليهم واما تميز نحو البخاري
بالتخريج والاسناد فذاك له ثواب الاخر يتميز به ولا كلام لنا فيه
وهذا هو الظاهر هو وفضل الله واسع وصور المقام اربعة حفظ
اللفظ وفهم المعنى عدم حصول واحد منهما حفظ اللفظ دون فهم
المعنى فهم المعنى دون حفظ اللفظ ثم حفظ قبل الشرط وجوابه ما
بأتي من الروايات الخمس قوله على امتي اي لاجل نفعها وتعليمها بها
للتقليل مع تقدير مضاف اي لاجل الصور يا والا فلا يكون داخلا في
الوعد الاتي والامة جمع لهم جامع من دين او زمان او مكان تطلق
تارة على كل من بعث اليهم وسيموت امة الدعوة واخرى على الموجودين
وسيموت امة الاجابة وهذا هو المراد هنا لانهم هم المتصفون بهذه
الاحاديث وقد يطلق على الواحد تعظيما كقوله تعالى ان ابراهيم
كان امة قوله اربعين حديثا يحتمل ان يكون لهذا العدد لا مفهوم له فيدخل
في الوعد الاتي من حفظ دونها ولا يخرج عن فضل الله لجوره ولا وقد
يبين ان يكون صحيحة او حسنة وكذا ضعيفة في مقابل الاعمال فالعمل
بها فيما لا في الحلال والحرام لامتناع العمل فيهما بالحديث الضعيف
فلم يحفظ على الامة ما ينفعها بل ما يضرها ولا يبعد ان يكون متعلقة
بحكم واحد او احكام كذا قالوا ورما ايد تعميم الاخير احتمال ان لا يكون
للعدد المذكور مفهوم لما لا يخفى ثم الحديث لغة ضد القديم واصطلاحا
ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم بوجه من الوجوه سواء كان كلمة
او كلاما او فعلا او تقريرا حتى الحركة والسكنات يقظة او منامها
قوله من امر دينها اي حالة كون الاربعين مما يتعلق بشأن دينها
اصولا وفروعا فمن للتبعيض والامر بمعنى الشأن والمهم اشارة
الى انه لا يشترط ان تكون من امور الدين بضاعتي لو كانت من
مصالح الدنيا وتعود ثمرتها للدين كان له هذا الثواب واحترز
به عن المتعلق بامر دنياها فلا يكون بهذه المثابة قوله بعثه الله

من

من البعث بمعنى الحشر وتقدم انه يختلف معناه باعتبار ما يتعلق به وهو
ضربان احدهما احياء الاعيان ويختص به تعالى والثاني احياء الموتى
وقد اجراه سبحانه على يد بعض اصفيائه كعيسى قوله يوم القيامة
المراد باليوم مطلق الزمان وهو من وقت الموت او الحشر الى ما لا نهاية
او الى ان يستقر اهل الجنة واهل النار في منازلهم فمن مبدأه ومنتهاه
خلاف والقيامة بوزن مقالة مصدر وتاؤه للمبالغة والغلبة
وهي قيام امر عظيم وله نحو عشرين اسما قوله فقيها وعالما
اي مع جماعتهم بحيث يكون من جملتهم ومعدودا منهم كما تشهد له رواية
ابن عمر كتب في زمرة العلماء اذ الكتب في زمرة قوم يقتضي انه منهم
والفقيه جمع فيه من الفقه وهو لغة الفهم وشرعا العلم بالاحكام الشرعية
العملية المكتسب من ادلتها التفصيلية والعالم جمع عالم من العلم وهو
صفة توجب تمييزا بين المتصف لا يحتمل النقيض وهو اعم من الفقيه
لشموله لهم وللمحدثين والمفسرين فعطفهم عليهم من عطف العام
على الخاص ولا يخفى ما في هذا الحديث من الدلالة على مزيد فضل
العلماء جعلنا الله منهم فان قيل ان بعث الله لمن حفظ الاربعين
على الامة في زمرة الفقهاء والعلماء يستدعي قيام الحياة اذ لا يسمى
متقبرا عالما الا به فلا يكفي مجرد النقل الى الامة في تحقق هذا
الوعد له فلا بد من فهم المعنى بل وحفظ اللفظ كما يشير له تفسير
البخاري لفظا احصاها في حديث ان لله تسعة وتسعين اسما من احصاها
دخل الجنة عن حفظها عن ظهر قلب لا يمن نقلها الحبيب بان يبعث
الحافظ في زمرة العلماء لا يستدعي انه مساو لهم بل يكفي انه منسوب
اليهم بنسبة ما الا ترى ان المؤخر مع حقارته وان لم يعمل بعلمهم
ولا شك ان الناقل المذكور منسوب اليهم كذلك لمشاركته لهم في
نفع الامة فحشر معهم وتفسير البخاري الاحصاء بالحفظ عن ظهر
قلب لا يقتضي اشتراط حفظ لفظ الاربعين في الدخول في الوعد
المذكور لاختلاف الموضوع اذ هو هنا الحفظ وهناك الاحصاء ولا
يلزم من تفسيره بالحفظ المذكور تفسيره هنا به وانما فسر الاحصاء

بالحفظ لان المدار ثم علي التبرك بحفظها والتعبد بلفظها ولا يتم ذلك الا بحفظها عن ظهر قلب واما هنا فالمدار علي نفع الامة وهو لا يتوقف عليه بل لا يحصل بمجرده وح فيكفي مجرد النقل للتفقه نفع الامة به ولا يكون الحديث شاملا لمن اقتصر علي مجرد الحفظ فان قلت ان ظاهره العموم فيكون شاملا له ايضا اجيب بان المقرر في اصول الفقه انه يجوز ان يستنبط من النص معنى يعود عليه بالتخصيص وقد حصل هنا فاستنبط من الحديث نفع الامة وهو حصصه بمن لم يقتصر علي مجرد الحفظ بعد ان كان شاملا له اذ لم ينفع الامة بشيء قوله وفي رواية بعثه الله فقيها عالما عرضه بتعداد الروايات بخصوص ما اريد به سابقا من انه روي هذا الحديث بروايات متنوعات ولما كان قد يقال بعثه في زمرة الفقها والعلما لا يستلزم كونه منهم بين المراد بذكر هذه الرواية واعلم ان حفاظ الاثر على ثلاثة اقسام قسم ادنوه وهم الذين يقتصرون على الرواية دون الدراية فيحفظون اللفظ ولا يفهمون المعنى وليس فيهم قوة الاستنباط وهم العاملون بالاول وقسم اعلون وهم الذين لم يقتصروا على الرواية بل علموا معها الدراية وفيهم قوة الاستنباط وقسم متوسط وهم بقولنا الا انه ليس فيهم قوة الاستنباط وان هذه الروايات المتعددة تقسم قسمة لا تخالف بينه وبين غيره من باقي الروايات وبقولنا وانبأني رواية ابي الدرداء وكنت له يوم القيامة شافعا وشهيدا ورواية ابن مسعود قيل له ادخل من اي ابواب الجنة شئت لان كلا منهما لا ينافي بعثه في زمرة الفقها والعلما الذي دلت عليه الرواية الاولى وبعثه فقيها عالما الذي دلت عليه الرواية الثانية وكثر في زمرة العلما وحشره في زمرة الشهدا اللذين دلت عليهما الرواية الخامسة وقسم فيه التخالف وهو بهذه الثلاث فان بين الاولى والثانية نوع تخالف لان الحشر في زمرة الفقها والعلما لا يستدعي المساواة بينهم وبين الاخيرة اعني كثر في زمرة العلما وحشر في زمرة الشهدا فالبين الاخيرة والثانية

اعني

اعني بعثه فقيها عالما لانه في الاخيرة لم يجعله من الفقها والمحشورا في زمرتهم مع جعله منهم في الثانية ومحشورا في زمرتهم في الاولى فيجمع بين هذه الروايات الثلاث بجعل التي فيها بعثه في زمرة الفقها والعلما اي وليس منهم علي القسم الدانوه من الحفاظ والتي فيها البعث فقيها عالما علي الاعلوه والدال علي انه يكتب في زمرة العلما وحشر في زمرة الشهدا علي المتوسطين اذ الكتب في زمرة قد يقتضي انه منهم بخلاف الحشر لكن فرق بين كون الشرف داخلا في عيزه المقتضي وبين كونه داخلا فيه نصا فلذلك حمل هذا علي الاعلوه وذلك علي المتوسطين قوله وفي رواية ابي الدرداء رضي الله عنه اي بما بعد سنخطه عنه وانبي بهذه الجملة لما مر وقوله وكنت له يوم القيامة شافعا وشهيدا اي وصرت شافعا له من المعاتبة علي الذنوب التي اقترفها في الدنيا وغير ذلك لان حذف المعمول يؤذن بالعموم وهو مشتق من الشفاعة وهي طلب الخير للغير وشهيدا اي شاهدا علي ايمانه وما يتبعه به من الاعمال الصالحة والواو في وكنت يحتمل ان تكون للعطف علي مثل ما في الرواية الثانية وهو المبتدا وراي بعثه الله فقيها عالما وكنت الخ فيكون في رواية ابي الدرداء ما في الرواية الثانية وهذه الزيادة ويحتمل ان تكون للعطف علي مثل ما في الاولى اي بعثه الله في زمرة الفقهاء والعلما وكنت الخ ويحمل ما زايده في جواب الشرط المتقدم اعني من حفظ بعيد قوله وفي رواية ابن مسعود قيل له اي قال الله له علي لسان الملك ولا مانع له من قول الله له ذلك من غير واسطة ويحتمل انه لا قول له بل هو كناية عن تجميل المسؤله له وادخاله الجنة بلا سابقة عذاب قوله ادخل من اي ابواب الجنة شئت اي بعد فتح ابوابها التي هي له كما هو مقتضى تخييره وفايدة هذا التخيير مع انه لا يدخل الا من الباب الذي علم الله دخوله منه اظهار مزيد شرفه وعظم قدره ولا منافاة بين هذا التخيير وما ورد في حديث البخاري من ان للجنة بابا يقال له الريان لا يدخل منه

شبكة الألوكة www.alukah.net

الا الصابيون لانه لا يلزم من التغيير المذكور الدخول من ذلك الباب
على ان الحافظ للاربعين حد بيانا فد يكون مكثرا للصور قوله
وفي رواية ابن عمر كتب في زمرة العلما وحشر في زمرة الشهدا الشهدا
جمع شهيد وهو عند الاطلاق فتيل معركة الكفار سمي بذلك
قيل لان الله ورسوله شهد له بالجنة وقيل لان روحه تشهد
الجنة قبل غيره وقيل غير ذلك ولو قيل عيني معول اوما على قوله
واثقف الحفاظ اي اكثرهم لما سياتي جمع حافظ وهو من حفظ مائة
الف حديث متنا واسنادا او من روي ووعى ما يحتاج اليه والاهل
الحديث مراتب اولها الطالب وهو المبتدي ثم المحدث وهو من تحمل
روايته واعتنى بدرايته ثم الحافظ وقد مر ثم الحجة وهو من احاط
بثلاثمائة الف حديث ثم الحاكم وهو من احاط بجميع الاحاديث
المروية قوله على انه اي الحديث المذكور بجميع طرقه حديث ضعيف هو
كل حديث لم تجتمع فيه شروط الصحيح ولا الحسن بان يكون بعض
رواته مردودا بواسطة عدم العدالة او الرواية عمن لم يره او
سوء الحفظ او تهمة في العقيدة او عدم المعرفة بحال من يحدث
عنه او غير ذلك من العلل المعلومة عندهم فعلم ان وصف الحديث
بالضعف او غيره انما هو باعتبار سنده اي رجاله الذين رووه قوله
وان كثرت طرقه الواو للحال اي وهو مع كثرة طرقه اي رواته ضعيف
اي عين شديد الضعف لان كثيرا من الائمة اتقبوا اقسم في تخريج
الاربعينيات اعتمادا عليه بل قال الحافظ ابو طاهر السلفي انه روي
من طرق وتقوايها وركنوا اليها وعرفوا صحيحها وعولوا عليها
وشديد الضعف وهو ما لا يخلو طريق من طرقه عن كذاب
او متهم بالكذب فيعمل به ولا في فضايل الاعمال وخرج بعد ابن
الجوزي له في الموضوعات شيا فعل منه قوله وقد صنف العلما رضي
الله عنهم فد قل التحقيق وضعف من التصنيف وهو في اللغة تمييز
الاشيا بعضها من بعض وفي الاصطلاح جمع التاليف وان
اصطلح الناس الان على ان التصنيف اسم لجمع المتون والتاليف

اسم

اسم لجمع غيرها ويقال لصاحب الاول مصنف وللثاني مولف قوله في هذا
الباب اي جمع الاربعين وقوله ما لا يحصى اي فلي بهم اسوة في ذلك
ومعنى ما لا يحصى اي ما لا يعد واصله العد بالحصى وهو من المبا
والا فهو محصي اذ هو داخل تحت الوجود وكل ممكن كذلك محصي
عالم اد تيسر احصاوه لبلوغه في الكثرة حدا عظيما وقوله من الحفظ
بيانية لما قوله فاول الخ اي اذا اردت بيان بعض العلما المصنفين في هذا
الباب فاقول لك اول من علمته صنف الخ وهو مبتدا خبره عبد الله
ومن عطف عليه وجملتهم تسعة وما فيهم يطول الكلام بذكرها
رضي الله عنهم ونفعنا بهم قوله من علمته زاد هذه الجملة تحريا للصدق
وقوله صنف فيه اي في باب الاربعين وهو مستغنى عنه بقوله
قبل في هذا الباب عبد الله بن المبارك ثم محمد بن اسلم يحتمل ان
يكون ثم في الموضعين للترتيب مع التراخي وان يكون للترتيب
فقط وقوله الطوسي بضم الطا نسبة الى قرية من قرى بخارى وقوله
العالم الرباني منسوب الى الرب بزيادة الالف والنون للدلالة
على كمال الصفة وهو شديد التمسك بدين الله وطاعته وقيل انه
منسوب الى ربان وهو الذي يربي الناس بالعلم والتعليم وعلى
ولا منافاة ان كلا المعنيين موجود فيه قوله ثم الحسن بن سفيان
النسوي بفتح مهملة مشددة وفتح نون وسكون واو ونسبة الى نسا مدينة
بخراسان قلبت الفه واوا كما يقال في النسبة الى فتى فتوي قال
في الخلاصة وهم قلب ثالث ياء وابو بكر الآجري بمد الهمزة منسوبة
محدودة نسبة الى الآجر للبيع او غيره وهو الطوب المحروق ولعل
عطفه ومن بعده بالواو وقبله فمن قبله فانه بثم للاشارة الى
ان الترتيب محقق عنده في الثلاثة الاول وغير محقق في غيرها
قوله وابو بكر محمد بن ابراهيم الاصفهاني بكسر الميم وفتحها وقوله
والدارقطني بفتح الواو نسبة الى دار القطن محلة كبيرة ببغداد
وقوله وابو عبد الرحمن السلمي بضم السين وفتح اللام نسبة الى
سليم بن منصور قبيلة مشهورة وقوله وابو سعيد الماليني بالام

ت

حم

ي

شبكة الألوكة www.alukah.net

مكسورة مبنيا ساكنة سنة الى مالين قرين مجتمعة من اعمال دهراء وقوله
وابو عثمان الصابوني سنة الى عمله قوله وقد استخرت الله اي طلبت
منه خير الامرين من الاقدام على جمع اربعين حديثا والاحجام
عنه فالسين والتاء للطلب وانما استخرت في جمع الاربعين مع انه من
اعظم القربات لانه ربما ظهر له ما هو اهم منه ولا مره صلى الله عليه
وسلم بها في مطلوبة لكن في فروض الكفاية والمندوبات والمباحات
الا انها في الاولين لترجيح بعضها على بعض وفي الاخيرة لاصل
الفعل ثم ما يتعلق بالاستخارة مطلوب من كتب الفقه وليس منها
الاستخارة في اليوم او نحو مصحف كسجدة بل يقع بدعة وفي الحديث
ما خاب من استخار ولا ندم من استشار ولا عال من اقتصد قوله في
جمع اربعين حديثا اي نقلها من الدواوين لا استخراجها وتدوينها
وقوله اقتداء بهو للاية الاعلام اي تأسيا بهم والائمة جمع
امام وهو من يقتدي بقوله وفعله والاعلام جمع علم يطلق
على معان منها الجبل ومنها ما يهتدي به اي الطريق سمي به العالم
لان الناس يهتدون بعلمه ولعلو قدره وانتشاره وقوله وحفاظ
الاسلام اي وكثيرون المتطلدين الاسلام بتعليم الناس احكامه
وانما اقتدي بهم لتأكد التأسي باهل الخير قوله وقد اتفق العلماء
على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضايل الاعمال معنى العمل به
فيما رواية والاستدلال به على فضيلة العمل فاذا ورد دليل
يدل به شيء واخر بفضيلة تترتب على ذلك المدلول به لكنه ضعيف
جاز الاستدلال به عليها فيكون كالتابع لما دل على اصل الندب
وبهذا الاسلوب ذكر هذه العبارة عقب قوله وانتقد الحفاظ على
ضعفه وغرضها بها دفع ما قد يرد عليه من انه كيف يعمل به مع
انه ضعيف وحاصل الجواب ان ضعفه لا يمنع من العمل به في فضايل
الاعمال لان العلماء قد اتفقوا الخ وسيشير الى جواب اخر بقوله ومع
هذا الخ وحاصله ان اعتمادي في ذلك ليس عليه وحده حتى يرد
علي ما ذكر بل مع قوله صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد الخ وفي

ذكر الاتفاق اشارة للرد على من نازع في ذلك فان منه اقوالا نقلها
القول بالتفصيل بين فضايل الاعمال وغيرها ونحو ما ذكره المص
والقول بالمنع مطلقا والقول بالجواز مطلقا والفرق بين فضايل
الاعمال وغيرها من الحلال والحرام حيث جاز العمل بالحديث
الضعيف فيها ووجهها انه ان كان صحيحا في نفس الامر فقد اعطى
حقه من العمل به والا لم يترتب على العمل به مفسدة تحليل ولا غيره
واعلم انه يجوز رواية الحديث من غير بيان ضعفه اذا كان في مقام
الوعظ ونحوه بخلاف ما اذا كان في العقايد او الاحكام فانه
يجب بيان ضعفه قوله ومع هذا اي المحذر من الاتفاق المذكور وضبع
اولئك الائمة وقد علمت ان غرضه بهذه الجملة الاشارة الى جواب
ثان عن الايراد المتقدم قوله فليس اعتمادي على هذا الحديث اي
وحده حتى يرد ما تقدم والفاء زايدة للتزيين اللفظ وقوله بل على
قوله صلى الله عليه وسلم الخ اي بل مع هذين الحديثين قبل للاضراب
الانتقالي وعلي بمعنى مع والقول بمعنى المقول وقوله من الاحاديث
اي حالة كون القول المذكور مندرجا في جملة الاحاديث الصحيحة
والمراد بالصحيحة ما قابل الضعيفة فيشمل الحسنة ويعمل بمقتضاه
على ظاهره قوله ليبلغ اللام للامر ونحو يشير الى مفعولين اولهما
لفظ الغايب والثاني محذوف اي ما بلغ من قول وغيره وقوله
ان شهداءه الحاضرين او مع غيرهم من اصحابي ونحوهم فقوله
منكم اي ايها الامة اذ كثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يخاطب عموم
الامة شاهدها وغايبها بل قد وقع منه الاقتصار على غايبها
كما في قوله اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم فشمل الصحابة
وغيرهم ويصح اعتماد المص عليه ويدفع ما قد يقال ان الخطاب
للصحابة فكيف يسوغ للمص الاعتماد عليه ولا يحتاج للجواب عنه
بان غيرهم مقيس عليهم او انه يستنبط من النص معنى يعود عليه
بالتعميم ونحو هذا نشر الحديث وتبليغه ونظم قوله الغايب بقوله
كان غيرها حاضرا مع من مر وهذا تعريض منه صلى الله عليه وسلم على

نسخة الألوكة www.alukah.net

التعليم والتعلم فانه لولاهما لانقطع العلم بين الناس والتبليغ كان في
زمنه صلى الله عليه وسلم فرض عين وبعده فرض كفاية ممن حفظ على الامة
الحديث فقد قام بفرض الكفاية قوله وقوله صلى الله عليه وسلم هو بالجر
لانه معطوف على قوله الاول فيكون ايضا من الاحاديث الصحيحة فقي
كلامه الحذف من الثاني لدلالة الاول قوله نضر الله بتخفيف الضاد
وتشديدها من النضارة وهي في الاصل حسن الوجه ولمعانه
والمراد هنا حسن الذات بتمامها وقيل ليس من النضارة بالمعنى
المتقدم بل معناه رفع الله قدره وجاهه بين الناس ثم هذه
الجملة يحتمل ان تكون دعائية وهو المتبادر وان تكون خبرية وعلى كل
فيحتمل كونه في الدنيا او في الاخرة او فيهما قوله امرا بطلق على
الانسان فيشمل الرجل والمرأة وعلى خصوص الرجل وعليه يقال
انما خص بالذكر لان اكثر من يروي الاحاديث وجمعها وبلغها
الرجال فان فرض انه قام به امرأة دخلت في ذكر قوله سمع مثاني
اي مني او ممن مر ويظهر ان فعله وتقريره كمقالته فمن علمهما
منه او ممن مر فادها كما علمها كان داخلا في الوعد المذكور
وقوله فوعاها اي حفظها في قلبه او كتابه او فيهما ليبلغها غيره
وقوله فاداها اي الى من لم يتلقه والمراد ادى لفظها او معناها
بناء على جواز رواية الحديث بالمعنى وهو مذهب الاكثر وح فليس
في قوله كما سمعها منع لرواية الحديث بالمعنى كلف بالشروط الاتية
ويدل له قوله في اخر الحديث فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل
فقه الى من هو افقه منه والفقه اسم للمعنى لا للفظ والظاهر ان
ما افادته الفاء من التعقيب غير لازم في استحباب الدخول في هذه
المكرمة بل اشارة الى التأكيد الاسراع للخبر قوله كما سمعها اي من غير
زيادة ولا نقص ممن زاد او نقص مغير لا مبلغ فيكون غير داخل في ذلك
والمراد زيادة ونقص اجمالان عن الحديث كان تكون الزيادة غير
مودية للمراد منه ويحتمل معنى الحديث بما نقصه اما اذا انتقص منه
ما لا يختل معناه بنقصه او بدل لفظه باخر مودية للمراد منه

اوزاد

اوزاد ما هو كذلك فلا بأس لان رواية الحديث بالمعنى جائزة للعارف بما يحيل
الالفاظ ومواقع الكلام فيأتي بلفظ بدل اخر يشاركه في المراد منه
وجملة وان علم لفظ الحديث لان المقصود المعنى واللفظ آلة له ولعل عدم
اقتصاره على الحديث الاول من حديثي مع انه ابلغ من الثاني في الاعتماد
فانه مشتمل على الامرين في الثاني من افادة تقييد التبليغ بكونه على
وجه مخصوص بان يكون بحسب ما بلغه من غير زيادة ولا نقص
ولعله اخره لهذه النكتة وايضا هو قاصر على نادية النزول بخلاف
الاول قوله ثم من العلماء الخ هذا شروع في بيان سبب جمع خصوص هذه
الاربعين بعد ذكر سبب جمع مطلق اربعين قوله من جمع الاربعين اي ضم هذا
العدد بعضه لبعض اذ الجمع الضم وقوله في اصول الدين اي الالهيات
والنبوات والسمعيات وقوله وبعضهم في الفروع اي وهي المسائل الفقهية
كالحلال والحرام وقوله وبعضهم في الجهاد اي في بيان فضله وهو قتال
الكفار ويحتمل جهاد النفس وهو الجهاد الاكبر وقوله وكلها مقاصد
صالحة اي اغراض حسنة لشمول الاحاديث السابقة لجميعها قوله
وقد رأيت الخ يفيد ان المطلبة مقدمة على التأليف ورأيت مأخوذ من
الرأي لا من الرؤية اي وضع في قلبي وقوله جمع اربعين اي تقليدا لمن ذكر
لا ترجيحا كما تقدم وقوله احق من ذكر كله صفة لاربعين اي اشد
افهما من جميع ما جمعه بقولي الاتية من الاربعينات قوله وهي
اربعون حديثا مشتملة على جميع ذكر اي المذكور من اصول الدين وما
عطف عليها وكان يكفيه الاقتصار على مشتملة ووجه اشتمالها يعلم
من تتبعها ولا يرد على قوله وهي اربعون حديثا وزادته حديثين
لان العدد لا مفهوم له على الصحيح اي معتمد لا يفيد الحصر فذكر القليل
لا ينفي الكثير كما قيل به في رواية صلاة الجماعة افضل من صلاة الفذ
بخمس وعشرين درجة مع رواية سبع وعشرين او انه عزم هنا على الاقتصار
على الاربعين وعدل عنها عن له وزيادة الحديثين لما بينهما من المناسبة
لها قوله وكل حديث منها اي من هذه الاحاديث التي جعل لفظ الاربعين
علما عليها فيشمل الحديثين الزائدين في ان كلا منهما قاعدة ايمان ويحتمل

هو مع قوله مشتملة على جميع ذلك بيان لوجه الاهمية وقوله مع

ARIBIYE

قصره على الاربعين بناء على ما تقدم من انه بعد فراغه من له
زيادة حديثين وهو لا يمنع ان كلا منها ايضا قاعدة قوله قاعدة عظيمة
اي كما بان يولد منها احكام كثيرة وكيفما بان تكون مهمة في الدين
وسيتلى عليك ما يظهر به كون حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد
الدين والقاعدة لغة الاساس واصطلاحا امر كلي ينطبق منه احكام
من ابواب موضوعها كالامر للوجوب فانه امر كلي ومن قريبانه اقيموا
الصلاة والنهي للتحريم امر كلي ومن قريبانه لا تقربوا الزنا وكتبة
استفادة الحكم من ذلك ان تحمل الامر الجزئي مع موضوع الكلي مقدمة
صغرى والكلي مقدمة كبرى فينشأ عنهما نتيجة هي الحكم كان يقال
اقيموا الصلاة امر والامر للوجوب فينتج وجوب الصلاة علي مالا
يخفاك ثم ان هذه الاحاديث ليست بهذه المثابة بل من باب الاحكام
التفصيلية فكيف الحكم على كل حديث منها بانه قاعدة ويجاب بان جوبه
منا ان المراد بالقاعدة المدة والاصل الذي يرجع اليه كثير من
الاحكام قوله من قواعد الدين فيه استعارة بالكناية حيث شبه الدين
بذي قواعد تشبيها مضمرا في النفس والجامع الابتناء عليها واثبت
القواعد تخييلا قوله وقد وصف العلماء الخ بيان لكونه قاعدة عظيمة من قواعد الدين ويحتمل ان يكون صح
اي اتفقوا في وصف كل حديث منها فمنهم من قال ان مدار الاسلام عليه ومنهم
من قال بوصفه الي غير ذلك فظاهره ان هذا الاختلاف واقع في
كل حديث منها ولعله غير مراد بل مراده ان كل واحد منها لا يخلو
عن وصفه بأحد هذه الاوصاف قوله بان مدار الاسلام عليه يحمل بنا
على ظاهره ويحمل وهو الظاهر ان في الكلام تقديرا اي غالب
احكامه وعلى كل فواكثر مما بعده وانما كان مدار الاسلام عليه
لاستنباط احكام منه وكذا يقال في نصف الاسلام وثلثه وحوذلك
كربعه قوله ثم التزم اي ثم بعد ارادة جمع الاربعين او الشروع فيها او
ثم للترتيب الذكري لان الالتزام المذكور قبل الجمع لا بعده وقوله
في هذه الاربعين اي في اسانيدها لما مر من ان وصف الحديث
بالصحة وغيرها انما هو باعتبار سنده واستعمل اسم الاشارة في غير

المشاهد

المشاهد مع انه موضوع له لتنزيله منزلة المحسوس تنزيلا للغائب بالشاهد وقوله ان
يكون صحيحة اي ليعمل بها في الفضائل وغيرها ومراده بالصحيحة غير
الضعيفة فتشمل الحسنة قوله ومنظمها اي غالبا وهو بالرفع اما عطف
على اسم كون اي والتزام ان يكون منظمها الخ او خبر مبتدأ محذوف اي
للمعطوف عليه ويصح ان يكون بالنظر للمعطوف ايضا ويكون قد اكتسب
المناسبة من المضاف اليه واما مبتدأ وما بعده خبر والجملة حال من
اسم كون الراجع الى الاربعين وقوله من صحيح البخاري ومسلم اي جمعا
وانفرادا فان كلا منهما انفرد عن صاحبه بأحاديث واجتمع معه في
اخرى كما يعلم مما يأتي والتزام كون معظمها من صحيحي هذين الامامين
كونهما اصح الكتب قوله واذكرها يحمل عطفه على التزام فيكون مرفوعا
وعلى يكون فيكون منصوبا اي والتزام ان اذكرها محذوفة الاسانيد
جمع اسناد وهو على رواية طريق المتن اي الحديث والسند الطريق
الموصلة اليه تقول الراوي انبأنا فلان عن فلان الخ اسناد
وتقول الرجال سند فقد جمع بينهما الفاظا اسناد وسند ومتن وقد
عرفتها واما حذف الاسانيد لانه ليس لذكرها فائدة لاكثر الناس بعد
ان علمت صحتها ولما اشار اليه بقوله ليسهل الخ قوله ليسهل حفظها اي لقلة
الفاظها وقوله وسهل الانتفاع بها عطف لازم على ملزوم لانه اذا
سهل حفظها كثر حفاظها فيلزم عموم الانتفاع بها وقد حقق الله له
ذلك لخلوص نيته وقوله ان شاء الله تعالى اي ذلك حاصل فالمنوط
وجوابه الشرط محذوفان واتى بها امتثالا لقوله تعالى ولا تقولن لشيء
انه وستحب الاتيان بها في الامور المستقبلة لا الماضية قوله ثم
اتبعها بباب في ضبط مخارج الفاظها اي اجعل الباب المذكور تابعا لها
بعد سردها صفة هذا الكتاب في بيان ضبط جميع الفاظها الخفية
فالاضافة للاستغراق وضبطه اياه لا ينافي ضبط بعض الواضح قوله
وسيتلى كل راغب في الاخرة اي يطلب طلبا اكيدا اكمل من له رغبة في
ثواب الاخرة وقوله ان يعرف هذه الاحاديث اي لفظا ومعنى بقدر ما تسا
لتكون سببا للعمل بما فيها وغرضه بعد الحث على تحصيلها قوله لما اشتملت

عليه علة لقوله ونيفي اي انما كانت معرفتنا متاكدة لانها اشتملت
على المهمات واحتوت على جميع الطاعات وبهذا يعلم ان المراد بالمعرفة
في قوله من المهمات وقوله من التبيه بيان لما وقع واقعة على العلم
وضميرا اشتملت واحتوت على الاحاديث فذكرت الصلة على غير
من هي له وهو جائز الضمير جريا على مذهب الكوفيين من انه لا يحتاج
الى الابراز اذا ظهر المعنى كما هنا والمراد بالمهمات العقايد الدينية
وبالطاعات ما هو اعم من الاشتمال والاحتواء بمعنى الجمع قوله وذلك اي
المذكور من الاحتواء والاشتمال وقوله ظهر لمن تدبره اي تامله وتفكر
فيه قوله وعلى الله اي لا على غيره كما افاده تقديم المجرور وقوله
اعتمادي اي في هذا الجمع وغيره اخذا من حذف المجرور وقوله واليه
تفويضي واستنادي اي الى الله تعالى لا الى غيره ردا مرة كلة
واعتمادي اي اتكالي لان الاشياء كلها بيده سبحانه وكل من التفويض
والاستناد مرادف للاعتماد وجمع بينها لتوكيد الخطب مهما اطنابه قوله
وله الحمد والنعمة اي وله من الحقيقة دون غيره الحمد ملكا واستحقاقا
واختصاصا والنعمة سابغ انواعها ايجادا وايصالا فان وجد
حمد او نعمة لغيره فانما هو باعتبار الظاهر لا الحقيقة قوله وبه
التوفيق اي لا بغيره ومعناه لغة جعل الشيء موافقا للاخر
وشرعا خلق قدرة الطاعة في العبد والاحتياج الى زيادة وسهل
سبيل الخير اليه او الداعية اليها اي الميل النفساني الى الطاعة
مبني على الخلاف في تفسير قدرة الطاعة فمن فسرها بسلامة الاسباب
والالات وهو امام الحرمين احتاج الى تلك الزيادة لاخراج الكافر
فانه ليس موفقا مع انه خلق فيه قدرة الطاعة بهذا المعنى والمراد
بالاسباب الاشياء التي يكون حاملة على الفعل والمراد من الالات
الاشياء التي يحصل بها الاعانة على الفعل والاول كالماء الذي يتوضأ
به والثاني كالاعضاء ومن فسرها بالعرض المغاير للطاعة وهو
الاشعري لم يحتج اليها لان الكافر خارج من اول الامر اذ لم يخلق الله
فيه قدرة الطاعة بهذا المعنى واورد عليه ان الشخص مكلف

بتحصيل

بتحصيل الطاعة مع انه تكليف على كلامه ليس فيه قدرتها فيلزم عليه تكليف
العاجز وهو ممنوع واجيب بانه قادر بالقوة القريبة لما اتصف به
من سلامة الاسباب والالات قوله والعصمة بمعناها اللغوي المنع وشرعا
الحفظ من الوقوع في المخالفة والميل وبه التوفيق والعصمة فاسالهما
واطلبهما منه سبحانه وتعالى فتوجيه عدم الاستثناء فاده انه يجوز لنا
طلب العصمة وحفظا مع ان اريد بها الحفظ من الذنب مع جواز وقوعه
وبهذا يعلم ان ما ثبت لغير الانبياء واما الثابت لهم وكذا الملائكة فهو الحفظ
منه مع استحالة وقوعه منهم عليهم الصلاة والسلام وبهذا المعنى
لا يجوز لنا طلبها الحديث الاول مبتدا خبره عن امير المومنين
اي مروي عنه والا فيه وفي غيره ما عدا الحديثين الزائدين على الاربعين
للعهد الذكري لتقدم كل واحد منهما في قوله وقد استخرت الله
فهو جمع اربعين حديثا واما بينهما في للعهد العلمي لانه لم يتقدم لهما ذكر
اصلا على ما مر وتقدم معنى الحديث لغة واصطلاحا والاول اصله
اوالا على وزن افعل قلبت الهمزة الثانية واوا وادغمت فيها الاولى
وزاد هذه اللفظة مع الاستغناء عنها لمقابلة قوله بعد الحديث الثاني
الحديث الثالث الخ وابتدا بهذا الحديث اقتداء بالسلف فانهم كانوا
يجعلون ذلك بينهم للطالب على مزيد الاعتناء والاهتمام بحسب النية
والاخلاص في الاعمال فانه روحها الذي به قوامها وبفقده تغير
فعلا مشهورا قوله عن امير المومنين وهو اول من لقب به من الخلفاء
لاستقلالهم خليفة رسول الله واول من سماه بذلك لبيد بن ربيعة
وعدي بن حاتم الطائيان وذلك انه لما ارسل رضي الله عنه الى عامل
العراق انه يبعث اليه برجلين جلدين يسالهما عن حال اهل العراق
بعث اليه هدبة الرجلين فقدما المدينة ودخلا المسجد فوجدا عمر
ابن العاص فقالا استاذن لنا بالدخول على امير المومنين فقال عمرو
انتما والله احمقا اسمه فدخل عليه وقال السلام عليك يا امير المومنين
فقال ما بدا لك في هذا الاسم فاخبره الخبر وقال انت الامير وتحت
المومنون وكان يكتب قبل ذلك خليفة ابي بكر فصار من يكتب من عبد

شبكة الألوكة www.alukah.net

عمر امير المؤمنين وقيل اول من سماه بذلك المغيرة بن شعبة قوله عمر بن الخطاب
بدل منه امير المؤمنين وعطف بيان وكناه النبي صلى الله عليه وسلم بابي
حفص وهو من اسماء الاسد لما فاه عليه من الشدة ولقبه بالفاروق
لفرقه بين الحق والباطل باسلامه امر اذ امر المسلمين قبله كان على غاية
من الخفا وبعده على غاية من الظهور اسلم بعد اربعين رجلا واحدى
عشرة امراة سنة ست من النبوة بدعوة صلى الله عليه وسلم
ومناقبه رضي الله عنه لا تخفى قوله رضي الله عنه اي باعد سخطه عنه
وقوله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي كلامه لان الذات
لا تسمع وقوله يقول في موضع نصب على الحال من مفعول او فاعل سمع
اي قائلا او مقولا اليّ لان سمع لا يتعدى الى معمولين فهو حال مبينة
للمحذوف المقدر بكلام مثلا فلا يجوز حذفها وهي مفارنة له
لاتحاد زمن السماع والقول الماضيين قوله انما الخ لافادة امرين
الاول تقوية الحكم الذي بعدها وتاكيده وهو هنا صحة الاعمال
الشرعية اي كمالها بالنية على ما يأتي ومن هذا وجب ان يكون
معلوما او متنزلا منزلته فمن الاول قوله تعالى انما يستجيب الذين
يسمعون فان كل عاقل يعلم انه لا تكون استجابة الا ممن يسمع وقولك
انما زيد انطلق او صاحبك القديم لمن يقربه ويعلم عين انك تريد ان
تنبهه على ما يجب له من حق الاخوة ومن الثاني انما الاعمال
بالنيات اذ كون صحتها او كمالها بها كان غير معلوم قبل الاخبار الا
انه تنزل منزلة المعلوم لاشارة اليه بما لا يمكن انكاره وورده لا يقال
لا حاجة الى التاكيد لانه لدفع الشك ورد الانكار وذلك لا يكون
في كلامه صلى الله عليه وسلم لانا نقول هو كما تفيده وهذا تفيد الاهتمام بمضمون
الكلام وتقريره واظهار كمال العناية به كما في انا فتحنا لك فتحا
مبينا انا اعطيناك الكوثر الى غير ذلك على ان كلا من القرآن
والحديث ليس مقصورا على الصحابة والامر الثاني الحصر وهو
اثبات الحكم لما بعد ها ونفيه عما عداه او اثباته له ونفي غيره

عنه

عنه والاول جعل له حصر نفيي وسيمي قصر الصفة على الموصوف والثاني
اضافي وسيمي قصر الموصوف على الصفة والمحكوم في ذلك القرائن
فحيث عبا الحصر في شيء مخصوص فنو اضافي والا فحقيقي وبعد ا
الحصر يصح ان يكون من الاول وان يكون من الثاني وذلك لان المبتدا
والخبر يجوز لان للمبتدا والتقدير انما صحيح الاعمال او كمالها المنوي
ثم ذكر ان تلاحظ حصر الصحة او الكمال من العمل المنوي لا غيره مما لم
ينو فيكون من قصر الصفة او حصر العمل الصحيح او الكامل في الكون
بالنية لا يخفى وجه الى عدمه فيوجد بدونه وان كان قد يتوقف على
غيره ايضا كالوضوء بالنية للصلاة فيكون من قصر الموصوف ومن
الاول انما قام زيد اي لا عمرو وانما الكريم الله اي لا غيره ومن الثاني
انما زيد قائم اي لا قاعد انما الله اله واحد اي لا شريك له لان
صفاته تعالى لا تنحصر في ذلك وانما قصد به الرد على منكر التوحيد
ووجه افادة انما الحصر على القول بانها مركبة من ان وما الكافة
ان ان لما ثبت لتاكيد اثبات المسند للمسند اليه ثم لما وصلت بها ما
الكافة تضاعف تاكيدها لانها له ايضا فناسب ان تضمن معنى القصر
ولا بعد في افادة المركب ما لم تفده اجزاؤه فلا يقال حيث كانت
مركبة مما ذكر كانت عين مفيدة للحصر لعدم افادتها النفي المتمم هو
عليه نعم قد يقال لا نسلم انها هنا للحصر بدليل حذفها في رواية
صحيحة فلو كانت للحصر لما حذفت فيها لان حذف ما يفوته مع المراد
والمعوّل انما زيادة قوة فتقتضي وجودته او حذفت فلم يفت بحذفها
وسلمنا فنمنع افادة الحصر مطلقا والا بد قيل تناولها في ما عنى الرسول
الا البلاغ انما عار سولنا البلاغ قوله الاعمال جمع عمل وهو حركة
البدن سيذكر في القول لانه عمل اللسان وانما لم يجمع في غسل الميت
لان القصد منه التنظيف فصار كالامور العادية وهي لا تحتاج الى
نية كما سيأتي وتخرج الفليسة ومنها الترك لان المراد منها الكف
وهو لا يحتاج الى نية كما سيأتي وتخرج الفليسة الا من حيث الثواب
بان يقصد بتركه الزنا مثلا امتثال الشارع وانما وجبت في الصوم

شبكة الألوكة www.alukah.net

مع انه ترك تقاطي المنظور لانه قصد به قمع الشهوة ومخالفة الهوا
فالحق بالعمل ومن الترك ازالة النجاسة والخروج من الصلاة وال
للعهد الذهني والموجود غير العادية كالاكل وغير الفولية كالقراءة
والاذكار وعن قضاء حق الدين كرد العارية والمغصوب لانها لا تتوقف
على نية ولا تظهر كونه الاعمال كالبيات جمع فلة وهو للعشرة
فما دونها فيوهم انحصار الاعمال التي تتوقف على النية فيه لان القلة
والكثرة انما يعتبران في تكرات الجموع اما المعارف فلا فرق بينهما
واشار التعبير بها على الامثال ليتناول امثال المغلوب كالاغتسا
والتوبة والنية واما مثال الله تعالى لانها تشمل في جانبه بخلاف
الاعمال قوله بالبيان اي ببيانها او مصاحبتها ومنه مقابلة الجمع
بالجمع المقتضية القسمة احاد امفيد ان كل عمل له نية وجمعت لاختلا
انواعها وافردت في رواية لانها مصدر وال عوض عن المضاف
اليه اي بنياتها والجار والمجرور متعلق بمحذوف مقدر بالصحة وحذف
مع ان كونه خاص لوجود القرينة وقدر بالصحة كونها اشرف وما
للحقيقة من الكمال لانه شيء وجد وجدت من غير عكس فانت افرد
خطورا بالبال عند اطلاق اللفظ وانما قدر متعلق الجار والمجرور
بالصحة او الكمال محذوفا لان ظاهر الحديث نفي ذات الاعمال الخالية
عن النية مع انها موجودة فلم يبق الا نفي احكامها المتعلقة بوجود
كالصحة والكمال والصحة اولى لما مر وقال بعضهم لا حاجة لتمثل
المقدر لان المراد نفي الحقيقة الشرعية وهذا مبني على ان الصلا
مثلا المتعلقة بالنفاركذا او شرط لاسمي صلاة وهو الواجب ويتعلق
بالنية سبع مائة منظومة في قول بعضهم لحقيقة كم عمل ورمى
كيفية شرط ومقصود حسن لحقيقتها لغة القصد وشرعا وهو محل
الحديث قصد الشيء مقترنا بفعله اي الا في الصوم فانه لا يجب
المقارنة منه لفجر مر افتح الفجر بل لا يجزيه لظاهر خبر من لم يبيت
الصيام قبل الفجر فلا صيام له وهو محمول عندنا على الفرض والا
في نحو الزكاة فانه لا يشترط اقترانها باداءها بل تكفي عند عزل

القدر

القدر المودي اي فيه لعسر اقترانها باعطا كل مستحق وحكمها الوجوب لكن
في العبادة التي يكون لها نظير في العادة كالغسل يكون تنظيفا وعبا
او تلتبس بغيرها من العبادات ولا يحصل المقصود منها بمجرد صورتها
كالتيمم يكون للنجاسة والحدث وصورتهما واحدة اما ما ليس كذلك
بان لم يكن عبادة اصلا كالاكل او كان عبادة لكن لا نظير لها في
العادة ولا تلتبس بغيرها من باقي العبادات كالاعيان والقراءة
والاذكار او تلتبس بغيرها لكن يحصل المقصود بمجرد صورتها كقضا
دين الدين فلا يجب فيه نعم يجب فيما تدره من نحو قراءة ليتميز الفرض
من غيره وهذا كله يستفاد من الكلام على المقصود بها كما مر
ومحلها القلب لكن يسن مساعدة اللسان له وزمنها اول العبادا
على ما تقدم في الصوم وما بعدها وكيفيتها تختلف باختلاف الابوا
وشرطها اسلام الناوي وتمييزه وعلمه بالمنوي وعدم اتيانه
بما ينافيها بان ينتفي بها حكما والمقصود بها تمييز العبادة عن
العادة كالجلوس للاعتكاف نادرة وللاستراحة حزب او تمييز رتب
العبادة بعضها عن بعض كالصلاة تكون نادرة فرضا واخرى نفلا
واما كل امرئ ما نوى اي جزاء العمل الذي نواه ان خيرا فخير وان
شرا فشر فاللام بمعنى على بالنظر للشر على حد وان اسأتم فلها
ولفظ كل موضوع للاستغراق اذا اراد المنكر نحو كل نفس ذائقة الموت
وللاستغراق اذا المعرف نحو اكلت كل الرغيف وح يقال كل رمان
ماكول ولا يقال كل الرمان ماكول لان شرطه لا يعم كل وامرئ هنا
بمعنى انسان وان كان يطلق ايضا على خصوص الرجل كما مر ثم هذه
الجملة من قصر الصفة على الموصوف اي الكون كل امرئ منصورا على
الذي نواه لا يتجاوزه اليه ان يكون صفة لما لم ينوه وما نواه لغيره
غاية ما افادت منع الاستنابة في النية نعم يستثنى منه مسايل كنية الحاج
عن غيره وهذا القصر مستفاد من طريقين انما والتقديم فانه يفيد قصره
المقدم على المؤخر وقدمها للتاكيد الاولى بنيتها على شرف الاخلا
وتحذيرا من الرياء ورتب الافادة خير من الاعادة قوله فمن كانت

نسخة الألوكة www.alukah.net

هجرته الفاء فيحتمل ان تكون مفصحة عن شرط مقدر اي واذا كان كل امرئ
ما نوى فمن الخ وان تكون لعطف المفصل على المجمل لان هذا تفصيل
لمعنى ما سبق زيادة ايضاح وبيان على صورة السبب الباعث
على هذا الحديث وهي ان رجلا من مكة كان يهوى امراة تسمى ام
قيس فخطبها فامتنعت حتى تهاجر فلما هاجرت الى المدينة هاجر
لاجلها فعرض به البشر صلى الله عليه وسلم تنفيرا عن مثل قصده فقال
فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة ينكحها فهجرته الى ما هاجر
اليه فالهجرة الى الدنيا والمراة مذمومة والى الله ورسوله ممدوحة
والى ما هاجر اليه مترددة بين الامرين فلذا ترك ذكره فيما بعد اظهارا لعدم الاعتداد بامر الدنيا والمراة وتنبيها على
ان العدول عن ذكرهما ابلغ في الزجر عن قصدهما وليلا يجمع بين
اسم الله واسم رسوله في ضمير كرهته ذكره ووقوعه منه في حديث اخر
لبيان الجواز قوله ومن كانت هجرته لدنيا اللام للتعليل والمراد بها ما
يعم الباعث كما يفيده كان مدخولها نفس الباعث على الحديث او ملائم له
والدنيا من الدنو لدنوها من الزوال او من الدناءة اي الخسة وهي
اسم لما قبل الاخرة ان قلت ان السبب الباعث على هذا الحديث هجرة
الرجل لنكاح ام قيس كما تقدم فلم زاد الدنيا اجيب بانه زادها تنفيرا
من قصدها او لان ام قيس انضم لجالها مال تقصدهما المهاجر لهما او
لمريد الستر على الملوم عليه وبهذا يجاب عن مزيد الهجرة الاولى
مع تقديمها قوله يصيبها اي قاصدا تحصيلها فوجدان مقدرة وعبر بالاصابة
للاشارة اليه بتشبيه تحصيلها عند امتداد الاطماع اليها باصابة
الغرض بالسهم بجامع سرعة الوصول بسبب شدة الاجتهاد فيه
استعارة تصريحية تبعية ويصح ان تكون مكنية حيث شبه الدنيا بالغرض
الذي يصاب بالسهم واثبت لها الاصابة تخييلا قوله او امراة ينكحها
اي يتزوجها كما في رواية وذكرها مع كونها داخلة في مسمى الدنيا
تنويها بانها سبب ورود الحديث وللتنبيه على زيادة التحذير
منها وجعلها اسما مقابلا للدنيا ايذانا بشدة فتنتها كما قال في حديث

انتقاله من وطنه الى ثم ان حقيقة الانتقال اليه تعالى مستحيلة لتنزهه
عن المكان ويجاب بان ذكر الله للتبرك عليه حمدا فالله علم على رسوله
الا ترى للايما اليه الى اتحاد الهجرتين كما لايما اليه اتحاد البيعتين
في ان الذين يبايعونك الاية وامثال هذه المسامحات في كلام
الشارع كثيرة او ان الى بمعنى لام التعليل او بتقدير مضاف اي الى
محل رضاه مثلا قوله فهجرته الى الله ورسوله الفاء واقعة في جواب
الشرط او جواب المبتدا المتضمن معنى الشرط وهو العموم واعلم ان قيل اليهما
مع ان الاصل في الربط ان يكون بالضمير لكونه اخص او الى ما هاجر
اليه كما قال في الجملة الاتية للاستلذاذ بذكر الظاهر تصريحا ولذا
تركه فيما بعد اظهارا لعدم الاعتداد بامر الدنيا والمراة وتنبيها على
ان العدول عن ذكرهما ابلغ في الزجر عن قصدهما وليلا يجمع بين
اسم الله واسم رسوله في ضمير كرهته ذكره ووقوعه منه في حديث اخر
لبيان الجواز قوله ومن كانت هجرته لدنيا اللام للتعليل والمراد بها ما
يعم الباعث كما يفيده كان مدخولها نفس الباعث على الحديث او ملائم له
والدنيا من الدنو لدنوها من الزوال او من الدناءة اي الخسة وهي
اسم لما قبل الاخرة ان قلت ان السبب الباعث على هذا الحديث هجرة
الرجل لنكاح ام قيس كما تقدم فلم زاد الدنيا اجيب بانه زادها تنفيرا
من قصدها او لان ام قيس انضم لجالها مال تقصدهما المهاجر لهما او
لمريد الستر على الملوم عليه وبهذا يجاب عن مزيد الهجرة الاولى
مع تقديمها قوله يصيبها اي قاصدا تحصيلها فوجدان مقدرة وعبر بالاصابة
للاشارة اليه بتشبيه تحصيلها عند امتداد الاطماع اليها باصابة
الغرض بالسهم بجامع سرعة الوصول بسبب شدة الاجتهاد فيه
استعارة تصريحية تبعية ويصح ان تكون مكنية حيث شبه الدنيا بالغرض
الذي يصاب بالسهم واثبت لها الاصابة تخييلا قوله او امراة ينكحها
اي يتزوجها كما في رواية وذكرها مع كونها داخلة في مسمى الدنيا
تنويها بانها سبب ورود الحديث وللتنبيه على زيادة التحذير
منها وجعلها اسما مقابلا للدنيا ايذانا بشدة فتنتها كما قال في حديث

الألوكة
www.alukah.net

اخوف ما تركت في الناس بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وفي
اخر ان ابليس طلاع رصاد وما هو شيء من خموخه اوثق لصيده
في الانثياد من النساء وقال سفيان قال ابليس سهمي الذي ارمي
به لم اخطا النساء وقال بعض العارفين ما ايس الشيطان من
انسان قط الا اتاه من قبل النساء وعن بعضهم وان يسالوني عن
النساء فاني خبير بادواء النساء طيب ان يشاء راسه المراد قل ماله
فليس له فن وصلى نصيب قوله فحرية الى ما هنا خبر الجملة لم يمل الى
الدنيا والمراة لما مر ولان اعراض الدنيا لا تنحصر فان عم ما يشملها
بخلاف الهجرة الى الله ورسوله فانه لا تعدد فيها فاعيد الملفظها
تنبيها على ذلك ثم يذكر الى هنا واللام فيما قبل بمنزلة الاتحاد المتعد
والجار والمجرور متعلق بمحذوف هو الجزاء اي فهجرته منتهية او منصرفة
الى ما هاجر اليه من الدنيا او المراة او متعلق بهجرته والخبر محذوف
اي قبيحة مثلا فان قيل لم عبر بالى هنا مع ان المناسب لسابقه
اللام اجيب بانه للاشارة الى ان نية الهجرة الى تحصيل ذلك
كان هو نهاية في الهجرة ليس له غيره قال تعالى ومن كان يريد حرث الدنيا
نؤته منها وما له في الاخرة من نصيب اذ المعنى ومن كان يريد بعمله حرث
الدنيا قال بعض المحققين فايدة العمل اما دنيا محض او مشوب به
وبهذا زال الثواب منهما بل حرمان ومسلما في عدم الثواب فقط ما
اذا المحض كعرض دنيوي كالجهاد لمحض الغنيمة اما اذا لم يتمحض
للعوض المذكور كالجهاد لهما واعلاء كلمة الله تعالى فيه الثواب ومن
عقد عملا ثم طرا له خاطر رياء فان دفعه لم يضر اجماعا وان استرسل
معه فيه خلاف ومحله في عمل يرتبط اخره باوله كالصلاة والحج اما
غيره كالقراءة فلا اجر فيما بعد حدوث الرياء ولو تم عمله خالصا فاثنى
عليه فتح لم يضر قوله رواه اماما المحدثين اي المصنفين في علم الحديث
من المتاخرين والا فقد سبقهما من هو اعظم منهما رضي الله عنهم
اجمعين وانما قالا اماما في للمحدثين لانهما اعظمهم ورعا وزهدا
واجتهادا في تخريج الحديث اي نقله بالاسانيد الصحيحة وايداعه

في كتابيهما

في كتابيهما حتى انهما من ذلك الاعنة الذين هذا واحد وقوله ابو عبد الله
كنية للبخاري وهو بدل مفصل من مجمل وقوله محمد اسمه وقوله بن اسما
ابن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبة بموحدة مفتوحة مهملة مكسورة فراي
ساكنة ثم موحدة مفتوحة بالعربية الزراع وقوله البخاري نسبة الى
بخارى بلده معروفة وراء النهر وهو صفة ثانية لمحمد اخذ عن الامام
احمد بن حنبل وابن يزيد وقد روى عنه خلق كثيرون ولد
ثالث عشر شوال سنة اربع وتسعين ومائة ليلة السبت ليلة عيد
الفطر سنة ست وخمسين ومائتين ودفن بخرتنك بفتح الخاء المعجمة وسكون
المهملة وفتح المثناة الفوقية وسكون النون وبكاف فوقية ثم نون ثم
من سمرقند ومناقبه جما اوردته بالتاليف رضي الله عنه حكي انه
عمي صبيا فراى في نومه سيدنا ابراهيم عليه بنينا وعليه افضل
الصلاة واللام فتفل في عينيه اودعيله فابصر فمن ثم لم يغيره
كتابه في كوبه الافرخ قوله وابو الحسين معطوف على ابو عبد الله
وقوله مسلم اسمه وقوله ابن الحجاج بن مسلم القشيري نسبة الى قشير
ابن كعب وقوله النيسابوري نسبة الى نيسابور اشهر مدن خراسان
ولد سنة اربع ومائتين مولادا في السنة التي توفي فيها امامنا
الشافعي رضي الله تعالى عنه وارضاه ومات في رجب سنة احدى
وستين ومائتين واخذ عن ايمة كثيرة منهم الامام احمد وله مناقب
كثيرة رضي الله عنه قوله في صحيحيهما متعلق برواه لا وصف صحيحيهما
بما يميزهما عن غيرهما للاشارة الى انهما مشهوران كالعلم على علم
وقوله اللذان هما اصح الكتب اي بلا شك لما اطبق عليه العلماء الا انهم
اختلفوا في الترجيح بينهما وقوله المصنفة اي في فن الحديث واقتصر
به عن كتاب الله تعالى لانه ليس بمصنف الحديث الثاني وصله
بما قبله لما بينهما من الاشتمال على جميع وظايف العبادات الظاهرة
والباطنة حتى ان علوم الشريعة راجعة اليهما ومتشعبة منهما ويصلح
ان يقال بينهما ام السنة لما تقدم انه من جمل علمها كما سميت الفاتحة
بام القران لما تضمنته من جمل معانيه قوله عن عمر رضي الله تعالى عنه

وهو يفيد ان كان الـ
بالمعنى المصطلح عليه
هنا ان كلا من البخاري
وصلم اقتصر في كتا
على الحديث
الصحيح ولم
يذكر فيه الحس
فحرره صح

الحديث الثاني

انه اى كما عند الحديث المتقدم وهو مصدر اض اذا دجو اى عادته عند
الرواية عودا روى البخاري وغيره انه استاذن رسول الله صلى الله
عليه وسلم في العمرة فقال له يا اخي بنعم العمرة اشركنا في صالح دعوا
ولا تنسنا وقال له والذي نفسي بيده ما قلته الشيطان سألني فجا
الاسلك فجاء غير فجك قوله بينما اصله بين الظرفية التي هي ظرف لمتوسط
في زمان ان اضيف اليه وفي مغاني انه اضيف اليه نحو بينك بين
العشاءين وجلست بين الرجلين ومن ضرورياته الاضافة الى
متعدد ولما قصدت اضافته الى الجملة والاضافة اليها كلا اضافة
زادوا اما الزائدة تأكيدا عند اقتضاء الاضافة الى الجملة وهي
الاضافة اليه المفرد واشبعوا الفتحة فتولدت منها
الالف ثم هو في الحقيقة مضاف اليه زمن مضاف الى الجملة كان التقدير
بينما اوبينا اوقات زيد قايم مثلا وفي مسلمة لاذات الجواب
من حيث اضافتها الى الجمل واحتيج الى الجواب قوله عند ضمير المتكلم
مع غيره بدليل اتاكم يعلمكم دينكم الآتي احد الحديث وقوله جلوس جمع
جالس كسجود جمع ساجد ومصدر بمعنى جالسين وقوله عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم ظرف مكان ومعناه القرب اما حسا كما هنا واما
معنى كما في وعنده ام الكتاب وتم المملوك الحاضر والغايب بخلاف
لدا فانها تختص بالمملوك الحاضر قوله ذات يوم محمول على جلوس كعند
وهي صفة لموصوف محذوف والاضافة على معنى من وفي الكلام
حذف اى بينما كنت عنده في ساعة ذات مرة من يوم اي صاحبه
مرور وانتقضا منه لحذف ذكره لوضوح المراد منه وارتكب بها اعتبار
ان يراد باليوم مطلق الزمان قوله اذ اطلع ظرف زمان ماض للمفاجاة
جوابه بينما والتقدير بين ازمنة كوننا عنده فاجا طلوع رجل اي
دخوله علينا وعبر بالطلوع استعارا لتعظيم ورفعة قدره وفيه
استعارة تبعية لانه شبه ظهوره في ارتفاع الشان بطلوع الشمس
ثم اشتق منه الفعل فوقعت الاستعارة في المصدر اصلية وفي
الفعل تبعية او شبه بالشمس استعارة مكنية واثبت له الطلوع

تخييلا

تخييلا قوله رجل اى مكفن في صورة رجل والتنوين فيه للتعظيم وسيجيء
انهم كانوا اكثروا السوال صلى الله عليه وسلم فزجرهم كراهية لما فيه تشق
من سوال تعنت ونحوه فلما امتثلوا قال لهم سلوني فما بقي فيما بينه
من يعلمهم كما قاله انا كم يعلمكم دينكم واما ان الملك يقدر على ان
يتصور بغير صورته الاصلية كما في الحسنة خلافا لصورة نحو الكلب
والحمار ولا تتعلب عليه خلافا لمن فيهما قوله شديد بياض الثياب شديد
سواد الشعر الاضافة فيهما من اضافة الصفة المشبهة اليه فاعلها اي
شديد بياض ثيابه شديد سواد شعره فكل منهما نعت سببي والمراد شعر
اللحية كما صرح به في رواية ابن حبان قوله لا يرى عليه اثر السفر بضم الفاء
من نهك وبالنون المفتوحة والاول اشهر وابلغ وقد روي كل منهما
وفيه دلالة على انه بيده بتطييب الثياب وتحسين الشعر والهيئة بازالة
ما يوجد لتحسين الخلقة كقص الظفر والترفيل والترجيل مطلقا عند حضور
مجالس الخير وبعضهم حسن ثيابك ما استطعت فانها زينة الرجال
بها تغر وتكرم والغرض من هذا التمهيد التنبيه على فخامة القصة وغرابة
والتلويح باستغرابه سوال جبريل الآتي والتعجب منه حيث جاء في
هيئة مخصوصة لم تعهد بالمدينة لا تخفى عليه امر الدين لاستنارة
لا سيما بالمدينة وهم عارفون بمن فيها مع سوال سواله سوال اعرابي
جاهل بالدين لا السلام له بالمدينة والا لما جهل ذلك ولما خفي على
احد منهم قوله ولا يعرفه منا احد اي معشر الحاضرين حتى النبي بدليل
رواية عثمان بن غياث فنظر القوم بعضهم الى بعض وقالوا ما نعرف
هذا ورواية والذي نفسي بيده ما اشتبه علي منذ اتاني قبل
مرتي هذه وما عرفته حتى ولي فلم يقل لا نعرفه بصيغة المتكلم لانه
يصدق بانه يعرفه بعضهم بخلاف قوله ولم يعرفه منا احد قوله حتى
جلس اي فجلس فحتى ابتدائية ويصح ان تكون غائية فتتعلق
بمحذوف يدل عليه طلع اي استاذن ودخل حتى جلس وقوله الى
النبي صلى الله عليه وسلم اي عنده او معه لان اليه لانتهاء الغاية وهو
انما يكون في ممتد كالسعود دون الجلوس اذ لا امتداد فيه وقال الي

الألوكة
www.alukah.net

النبي وليس بين يديه لان حاله يدل على انه لم يجيء متعلما وان كان
جلوسه على هيئة المتعلم كما يأتي على الاثر قوله فاسند ركبتيه الى
ركبتيه اي الصق ذلك الرجل الذي هو الملك ركبتي نفسه الى ركبتي
النبي صلى الله عليه وسلم وهو صريح في انه جلس بين يديه دون
جانبه والا لما امكنه اسناد ركبة واحدة وهي جلسة المتعلم لكنه بالغ
في القرب منه بينهما على انه ينبغي للسايل قوة النفس وترك
ما يمنع كمال التلقي وللمسؤول التواضع والصفح وان لم يأت السايل
بما ينبغي من مزيد الاحترام للمسؤول والادب معه قوله ووضع كفيه
على فخذيه اي وضع ذلك الرجل كفي نفسه على فخذي النبي وفي
رواية النسائي ان صلى الله عليه وسلم كان يجلس مع اصحابه فلا يعرف
الغريب فيسئل له مصطبة من طين فجاء جبريل وهو عليها فقال
السلام عليكم يا محمد فرد عليه قال ادنو يا محمد قال ادنه فما زال
يقول ادنو مرارا ويقال له ادنه حتى وضع يديه على ركبتي النبي
صلى الله عليه وسلم وفعل ذلك لما بينهما من مزيد الود والانس
وكفيه تثنية كف كفخذيه تثنية فخذ حذفت النون منهما للاضافة
والكف الراحة مع الاصابع سميت بذلك لانها تكف الاذى عن
البدن قوله وقال يا محمد معطوف على فاسند ركبتيه كالفعل قبله
وقد يتشكل بحوته بذا يه صلى الله عليه وسلم باسمه قال تعالى لا تجعلوا
دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا واجيب باجوبة منها انه يحتمل
انه حوته ذلك عرضت بعد تشبيه بصوت بذا العالم والكبير باسمه ؟
ولومنه المتعلم ومحله اذا لم يعلم كراهته لذلك ولم يكن على سبيل الوضع
من قدره والا فيحرم لمخالفة ما اعتيد من الندا لاوليك بالاغاب
الهة العظمة قوله اخبرني عن الاسلام اي بين لي حقيقته وماهيته
شرعا وليس طالبا لشرح لفظه لغة ولا لبيان احكامه من وجوب وندب
او شروطه او غيرذلك بدليل اجابته بما يأتي اذ هو بيان لحقيقته شرعا
ورواية ابي هريرة ما الاسلام وما الايمان لان ما انما يسأل بها عن
الحقايق والماهيات واجابته له بالحقيقة من غير استفسار منه عما

يسأل

سئل عنه فلا هرة على رواية ابي هريرة واما على غيرها كرواية
فلعله لما فهمه من قرينة حاله وما قيل هنا في السؤال عن الاسلام
يقال فيما يأتي في السؤال عن الايمان هو فاعرف الا انه ثم اجاب
بشيء آخر حقيقته كما سيأتي وقدم السؤال عن الاسلام وان كان
الايمان مقدما لانه حال التعليم الشريعة مبدا بالاهم وترقى الى الاعلى
ثم الهمزة هنا وفيما بعد همزة قطع قوله فقال صلى الله عليه وسلم اي بادره
بالقول فالفا للتعقيب وقوله الاسلام اي ما هيته وائتى به لزيادة
الايضاح وهو لغة الانقياد وشرعا الاعمال الظاهرة لانه يبنى بها
قوله ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله الخطاب هنا
وفيما بعد ليس خاصا بجبريل بل عام له وليغره ممن يأتي توجهه اليه
بل لا دخل له في بيان الحقيقة كما لا يخفى ولم يقل هنا ان تسلم كما قال
في جانب الايمان ان تؤمن لان المعنى الشرعي للايمان جزء من
مسميات المعنى اللغوي له اذ معناه لغة التصديق وشرعا التصديق
بما جاء به النبي الخ ما يأتي بخلاف الاسلام فان معناه لغة وشرعا
ما تقدم وليس المعنى الشرعي فيه جزءا من مسميات المعنى اللغوي ولم
يؤد الاقرار بالرسالة لبقية الرسل لانه لازم للاقرار برسالته
صلى الله عليه وسلم ثم ظاهر الحديث انه لم يحمل تشهد على تعلم تقتضي
تعين لفظ اشهد فلا يكفي ما رادفه في علم او اذعن وعدم وجوب
الاتيان به في الجملة الثانية وتعين لفظ اله وعدم وجوب الترتيب
بين الجملتين اذ الواو لا تقتضيه وتعين الاتيان بالواو وبالجملتين
معا وبالموالاة بينهما وتعين لفظ الا ولفظ الجلالة ولفظ محمد
ورسول وعدم وجوب زيادة على الجملتين لجملة المقتضيات اثنا عشر
وما صلى الكلام عليها ان تعين لفظ الشهادة وقع فيه نزاع طويل
بين العلماء والذي اعتمده بعض المتأخرين منا انه لا بد منه فلو قال
اعلم بدل اشهد او اسقطها لم يكف وهو الذي توافقه رواية امرت
ان اقاتل الناس حتى يشهدوا الحديث ويؤيده ايضا ان الشارع
تعبد بلفظ اشهد في ادا الشهادة ويظهر انه لا مانع من حمل رواية

الألوكة
www.alukah.net

حتى يقولوا لا اله الا الله على الرواية السابقة او يشهدان المطلق
والمقيد والقاعدة حمل المطلق على المقيد فيكون المعنى حتى يقولوا
لا اله الا الله مسبوقا بالشهادة ولا يكفي بدل اله باري مثلا على
المعتمد ولا بد من تكرار الشهادة هنا بخلاف التشهد ومن الاتيان
بلفظ الا والجلالة ومحمد رسول على المعتمد في الجميع فلا يكفي بدل
الاخير وسويه وما عدا وبدل الله محيي مثلا وبدل محمد احمد مثلا
ولا بد من الترتيب ومن الاتيان بالواو وهنا بخلاف الاذان والاقا
وبالجملتين معا وبالموالاة وما اقتضاه من عدم وجوب الزيادة على
الجملتين لعلم اذا لم يكن الكفر بانكاره معلوم من الدين بالضرورة والا
فلا بد مع ذلك من اعتراضه بما كفر بانكاره او التبري من كل دين يخالف
دين الاسلام قوله وتقيم الصلاة هو وما بعده من الافعال الثلاثة
معطوف على تشهد في باب نصب خلافا لمن زعم الرفع استيفا
وكانه نظر الى انه يكفي في اجراء احكام الاسلام الشهادتان وهو بهما
وجوابه ان للاتيان افضل وهو هذا والكمل وهو ما ذكر في الحديث
فكان عطف ما بعد تشهد عليه ليفيد هذا الاكمل او ليعلم تقيم اما
ما خوذ من القوم بمعنى التعديل اي تاتي بها مما قطا على اركانها
وشروطها او على مكملاتها واما ما خوذ من الاقامة ولها معنيان
احدهما الملازمة والاستمرار ويصح ارادته هنا والثاني الاقامة
اخت الاذان وهو غير مراد كما افاده منا القيام ضد القعود وذلك لانه
لو كان من الاقامة اخت الاذان لافاد انه لا بد منها وليس كذلك
ولو كان من القيام ضد القعود لافاد وجوب القيام فيها مطلقا مع
انه للعاجز الاعلى القادر والمراد بالصلاة خصوص المكتوبة كما صح
به في رواية صحيحة احترازا عن النافلة لانها ليست من اركان الاسلام
فتحمل المطلقة على المقيدة جمعا بينهما ومعناها لغة الدعا قال تعالى
وصل عليهم اي ادع لهم وشرعا اقوال وافعال عالبا مفتتحة بالتكبير
مختتمة بالتسليم فدخلت صلاة الاخرس ومن لم يلزمه الا احراموها
على قلبه اذ لا تسقط ما دام العقل موجودا وقدمها على ما بعدها

لانها

لانها عماد الدين وشدة الحاجة اليها لتكررها كل يوم خمس مرات وقدم
الشهادتين عليها لانها مصول الايمان الذي به ملاك الامر واصله
اذ الباقي مبني عليه مشروط به وبه النجاة في الدارين قوله وتوتي
الزكاة اي تعطيها المستحقين او الامام ليدفعها لهم فحذف المفعول
الاول لان الاتيان يتعدى لمفعولين او لهما فاعلى في المعنى وهو لغة
تطلق على معان منها النما والتطهير وشرعا اسم للقدر المخرج من
المال عن بدن او مال على وجه مخصوص وارد منها للصلاة كونها
قرينتها في اكثر المواضع من القران ولوجوبها في مال المكلف وغيره
عند اكثر العلما وليفر وكذ قوله وتصوم رمضان من الصوم وهو لغة
الامساك وشرعا الامساك عن مفطر بنية مخصوصة جميع نهار قابل
للصوم من مسلم عاقل طاهر من حيض ونفاس والمراد الامساك
حقيقة او حكما ليدخل من اكل ناسيا واخره عن الزكاة وان كان اشبه
بالصلاة كونه بدنيا لان الاهتمام الشارع بالصلاة والزكاة اعظم
ولهذا ذكرهما في القران كثيرا قوله وتحج البيت من الحج وهو لغة مطلق
القصد وشرعا قصد الكعبة للنسك بحج او عمرة فتحج من الحج بمعنى قصد
النسك الشامل لهما بدليل زيادة ابن حبان في روايته وتعتمر والبيت
في الاصل اسم جنس ثم غلب على الكعبة كغلبة النجم على الثريا
وتصر الحج اليه مع انه يزيد عنه وايضا فذ جاء في حديث اخر الحج عرفة
لانه المقصود بالذات وغيره مقصود بتبعه واما حديث الحج
عرفة بمعناه ان اعظم توابع هذا المقصود انما هو عرفة لا غير فتحمله
ان استطعت اليه سبيلا قيد الحج بالاستطاعة مع ان ما مر مقيد بها
ايضا بل سائر الاعمال التكليفية كذلك اتباعا لنظم القران فانه لم يقيد
بهذا اللفظ غيره على ان تقييد الصلاة بالاستطاعة غير ممكن
اذ لا تسقط ما دام العقل ثابتا كما مر والجار والمجرور متعلق
بسبيلا لانه بمعنى مبلغ وموصل والضمير عايد اليه البيت او الحج لا
تحج عليه والسبيل الطريق وتنكيره للعموم اي اي سبيل كان اذ النكرة
في الاثبات قد تعم كما في علمت نفس ما احضرت وتذكر ويونث

بقال سكلته وسكلتها وايراد هذه الافعال على صيغة المضارع للافادة
الاستمرار التجددي اي المناسب كل منها نفي التوحيد المطلوب الاستمرا
التجدد الدايم مدة الحياة وفي الصلاة دونه وفي الزكاة والصوم دونهما
وفي الحج بتجدد المستطيعين وقدم الاشق واحزم ما وجب في العمرة
قوله قال صدقت اي قال جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم صدقت
فيما اخبرت به من ان الاسلام الشهادتان والاربعة بعدها قوله
قال فعجبنا له اي قال عمر فتعجبنا معشر الصحابة لاجله او من كلامه
المتقابل فالام للتعليل او بمعنى من فان عجبت تتعدى بمن والتعجب
حالة تعرض للنفس عند الجهل بسبب الشيء ومن ثم قيل اذا ظهر السبب
بطل العجب وسبب تعجبهم ان سواله يقتضي عدم علمه وتصديقه
يقتضي علمه فنشأ التعجب منه كما قال بعضهم انه جبريل لانه
بان به انه عالم في صورة متعلم قوله سياله ويصدقه من سمل نصب على
الحال من الهاء في قوله فان قيل ظاهر الحديث حيث فسر الاسلام
بالاعمال الخمسة يقتضي انه لا يطلق على الاستسلام والانقياد مع
انه ليس كذلك وانه لا تلازم بينه وبين الايمان مع انهما مترادفان
ويجاب بانه لا شك في ان الاسلام يطلق على الاعمال شرعا كما
انه يطلق على الاستسلام والانقياد لغة وشرعا والتلازم الذي
بين الاسلام والايمان انما هو على هذا المعنى واما على معناه
الاول اعني انه الاعمال الظاهرة فالايمان ينفك عنه اذ قد يوجد
التصديق مع الاستسلام الباطني بدون الاعمال اما الاسلام بمعنى
الاعمال المشروعة فلا يمكن ان ينفك عن الايمان لاشتراطه لصحتها
ويجب لاشتراط لصحته خلافا للمعتزلة والحاصل ان الاسلام بمعنى
الاعمال الشرعية لا ينفرد عن الايمان لاشتراطه لصحتها بخلاف
الايمان فانه ينفرد عنه بهذا المعنى فبينهما عموم وخصوص مطلق
يجتمعان في مصدق بقلبه اتى بالاعمال الشرعية وينفرد الايمان
في مصدق بقلبه عيزات بها فكل مسلم بهذا المعنى مؤمن ولا عكس
فقد اوقد عرفت ان الاسلام المذكور في الحديث الاسلام الكامل

فلا

فلا يقال ظاهره ان من ترك شيا من الاربعة الاخيرة لا يكون مسلما وليس كذلك قوله قال فاخبرني عن الايمان اي عن حقيقته للامر والفا
واقعة في جواب شرط مقدر اي اذا اخبرتني عن الاسلام فاخبرني
عن الايمان وانما زيدة لتزيين اللفظ والايمان لغة مطلق
التصديق اي سواء كان مطابقا للواقع ام لا تعلق بحكم شرعي ام لا وشرعا
التصديق بالقلب فقط اي ادعانه وقبوله لما علم بالضرورة انه من
الدين لا علم ذلك ومعرفته للقطع بكفر كثير من اهل الكتاب مع علمهم بحقية
رسالته صلى الله عليه وسلم وما جاء به قال تعالى فلما جاءهم ما عرفوا كفروا
به يعرفونه كما يعرفون ابناءهم وما وجبت معرفته اجمالا كالملايكة
والكتب والرسل كان الايمان به اجمالا وما وجبت معرفته تفصيلا كجبريل
والانجيل وموسى اشترط الايمان به تفصيلا حتى ان من لم يصدق
بعينه من ذلك فهو كافر ومعنى كونه علم بالضرورة انه شاع واشتهر
بين اهل الاسلام حتى صار العلم به يشابه العلم الحاصل بالضرورة
والذي عليه جمهور الاشاعرة وبعض محققي الحنفية ان الاقرار
باللسان انما هو شرط لاجراء احكام الدنيا فقط وعلى القول بتوقف
الايمان عليه يكفي ان يسمع به نفسه واتفق التاويلون بان
الاقرار لا يعتبر على اشتراط ترك العناد فان طولب به فامتنع كفر
عنادا كما لو سجد لصنم او استخف بنبي مثلا وخوذلك فان الله سبحانه
وتعالى رتب على التلبس بالايمان كل ما لا يتخلف عنه هو سعادة
الابد وعلى ضده شقاوته ولقبه لازم الكفر شرعا واعبر في ترتب
لازم الايمان وجود امور بعد ما يترتب لازم الكفر فمنها تعظيم نحو
وتعظيم نحو بنبيك وترك السجود لنحو صنم والاستسلام باطنا بقبول
اوامره ونواهيه وترك العناد فان قيل الحكم يكفره باحد هذه
المذكورات مع كونه مصدقا بقلبه يلزم عليه ان يكون تخرج الايمان
بالتصديق عن مانع لصدقه على هذا مع انتفاء الايمان عنه اجيب
بان المراد بالتصديق كما مر الاذعان والتسليم والرضى بحيث يكون
مسلما للاوامر والنواهي منقادا لها ومن طلب منه الاقرار بالشهادتين

شبكة الألوكة www.alukah.net

ما امتنع عناد او سجد لصنم او استخف بنبي لم يوجد فيه الانقياد
المذكور فلا يكون مصدقا بالمعنى المذكور فليس بمؤمن وح فتعريف
الايمان بالتصديق المراد منه ما ذكر جامع مانع او باب التصديق المقارن
لامارات التكذيب غير معتد به والايمان هو التصديق الذي لا يقارنه
شيء منها قال بعضهم وبهذا اظهر في الجواب عن الاشكال قوله قال
ان قوله ان قيل في الجواب بذلك تعريف الشيء بنفسه فهو نظير قولك
الاكل ان تاكل فالجواب انه من باب تعريف الشرعي باللغوي
المتقدم مبنيا فكانه قال الايمان شرعا هو التصديق لغة وزيادة
وهي التصديق بتلك الامور الخاصة قوله بالله اي بما يجب له وما
يستحيل عليه وما يجوز في حقه سبحانه وتعالى وقد تكفل جميع ذلك
كتب الكلام قوله وملائكته جمع ملك وهم اجسام نورانية قادرة على
التشكل بالاشكال المختلفة ومعنى كونهم اجساما نورانية انها مخلوقة
من النور كما افاده الحديث والاصل حمل الادلة على ظواهرها حتى
يقوم دليل على خلافها ومعنى الايمان بهم التصديق بوجودهم
وبانهم كما وصفهم الله سبحانه وتعالى عباد مكرمون وبانهم لا يتصفون
بكفره ولا يأتون لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون
واما هاروت وماروت فليسا ملكين بل رجلان صالحان وقيل هما
سماهما الله تعالى ملكين من قوله وما انزل على الملكين ببابل
هاروت على انا لو سلمنا على القول بانهما ملكان لا معصية في
تعليمهما الناس السحر لانه لم يكن لاجل العمل به بل لتظهر الفرق
بينه وبين المعجزة فانه قد وقع ان السحرة كفروا بسبب اشراف
الشياطين السمع وتعليمهم اياهم فظن الجهال ان معجزات الانبياء سحر
فانزل الله ليعلما الناس كيفية السحر لتظهر لهم الفرق بينه
وبين المعجزة وقد مر على الرسل مع انهم افضل منهم اتباعا للترتيب
الوجودي فان الملائكة مقدمون في الذكر قوله وكتبه اي وان نؤمن
بكتبه المنزلة على رسله وهي مائة واربعة كما تقدم ومعنى الاعتقاد
بها التصديق بانها كلام الله المنزل على بعض رسله وان كل ما

تتمته

تضمنته سواء نزل مكتوبا كالتوراة ام لا كالقرآن قوله ورسله اي
وان نؤمن برسله بان نصدق بما وجب لهم وما استحال عليهم وما
جاز في حقهم عليهم الصلاة والسلام وقد بين جميع ذلك في علم
الكلام قوله واليوم الآخر سمي بذلك لانه آخر ايام الدنيا او لانه
المعهود ومعنى الايمان به التصديق بوجوده وما اشتمل عليه من
سؤال الملكين ونعيم القبر وعذابه والبعث والجزاء وغير ذلك واعلم
ان وجوب الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر هو
لا يشترط فيه ان يكون عن نظر واستدلال بل يكفي اعتقاد جازم
بذلك بدليل ان الصحابة رضوان الله عليهم فتحوا اكثر بلاد العجم
وقبلوا ايمان عوامهم كاحلاف العرب ولم يامروا احدا منهم بترديد
نظر ولا سالوه عن دليل تصديقه فنقل منع الاكتفاء بالتقليد عن
امام السنة ابي الحسن الاشعري كذب عليه نعم نقل بعضهم الاجماع على
ان تارك المقلد بترك النظر ووجهه ان جزمه حينئذ لا اعتداد به اذ لو عرضت
له شبهة فات وبقي متردد اخلاف الجزم الناشئ عن الاستدلال
قوله ونؤمن بالقدر اعاد العامل لبعد العهد او للاهتمام بشان
القدر اذ لا يعلم الاحادث بامور الدين بخلاف الايمان بسابقه
والقدر بتحريك الدال المهملة وقد تسكن مصدر قدرت الشيء بفتح
الدال مخففة اذا احطت بمقداره والهاء عوض عن المضاف
اليه اي تقدير الله وهو اما باق على مصدريته اي نؤمن بتقدير
الله الامور واحاطته بها علما واما بمعنى اسم المفعول اي نؤمن
بالمقدور اي الشيء الصادر مقدورا عن عمل القادر اي بانه اثر
التقدير السابق وقد وقع نزاع طويل في معنى القدر حتى
ان كثيرا من العلماء امسك عن الخوض فيه بمثل حديث اذا ذكر
القدر فامسكوا وقد سئل عنه علي بن ابي طالب فقال طريق
مظلم لا تسلكوه وبحر عميق لا تلجوه وسر الله لا تتكلفوه فقال القضاء ارادة الله تعالى
الازلية المتعلقة بالاشياء على ما هي عليه فيما لا يزال والقدر ايجاده
اياها على قدر مخصوص وتقدير معين في ذواتها واوقاتها

الألوكة
www.alukah.net

او القضا علمه ازلا بالاشيا على ما هي عليه والقدر ايجاده اياها
على ما يطابق العلم ونظم ذلك الاجهوري فقال
ارادة الله مع التعلق في ازل قضاؤه تحقق
والقدر الايجاد للاشيا على وجه معين اراده على
وبعضهم قد قال معنى الاول العلم مع تعلق في الازل
والقدر الايجاد للامور على وفاق علمه المذكور
فالقضا بمنزلة الاساس والقدر بمنزلة البنا قوله خيره وشره
الخير الطاعة والشر المعصية وفي رواية لمسلم وبالقدر كله وفي
رواية عطا عن ابن عمر حلوه ومره والحلو ما تستطيبه النفس
وتميل اليه كالعنب والعسل والصحة والعافية والسلامة من الاذا
والمر ما تكرهه وتتقرمنه كالجدب والقحط والمرض والبلا ولما
كان الايمان بالقدر مستلزما للايمان بالقضا لم يتعرض له او هما
كالتغير والمكيث اذا افترقا اجتمعا واذا اجتمعا افترقا فالمراد
من القدر ما يشمل القضا ومعنى الايمان بالقدر التصديق بان
ما قدره الله سبحانه وتعالى في الازل لابد من وقوعه وما لم يقدره
سيستحيل وقوعه وبانه تعالى قدر الخير والشر قبل خلق الخلق
وان جميع الكائنات بقضائه وقدره وارادته لقوله تعالى خلق كل
شي والله خلقكم وما تعملون واعلم ان الايمان بالقدر على قسمين
احدهما الايمان بانه سبحانه وتعالى سبق في علمه ما يفعله العباد
من خير وشر وانه تعالى كتبه وكل عنده واحصاه وان اعمال
العباد تجري على ما سبق في علم ربنا به تبارك وتعالى خلق
افعال العباد كلها من خير وشر وكفر وايمان هذا ومع كون القدر
من الايمان لا يجوز الاحتجاج به لابد الوقوع كما لادم
اللوم كما وقع لادم حين لام عليه موسى بما كتبه من الشجرة
اما الدفع فموجود فلا يجوز هذا وقصر الايمان على هذه الست
توسع اذ منها ما هو اكثر قوله قال صدقت لم يقل فتعجبنا الخ كما
قال في سابقه لحصول التعجب بالسؤال والتصديق السابقين

ونحو

وهو مأخوذ الى اخبار النبي لهم بان السائل جبريل قوله قال فاخبرني
عن الاحسان اي عن حقيقته وسماه كسابقيه وهو مصدر احسن
كذا او في كذا اذا اتقنه واكمله فالمراد به اجادة العمل وتخليصه
من جميع الكدرات وال فيه للعهد العلمي والمعهود الفرد الاكمل الذي
هو اخص من الاخلاص كما يفيده تفسيره صلى الله عليه وسلم له بما يأتي
وصاحبه المتحلي به علي فيما احد نهما غالب عليه مشاهدة المعبد
بقلبه كانه يراه بعينه وقد اشار له بقوله ان تعبد الله كانك تراه
والثاني من لا تنتهي الى تلك الحالة لكن يغلب عليه مراقبة ان
المعبود مطلع عليه ومتعلق علمه ومما تعبد له وقد ذكره بقوله فان لم تكن
تراه فانه يراك وبقي ثالث وهو من يعمل العبادة على الوجه الذي
يستفاد منه الطلب بان تكون مستوفية للاركان والشروط وتركه لما
تقدم من ان المراد بالاحسان هاهنا الفرد الاكمل فلا يقال ان
الحديث يفيد ان تاركا العبادة على هذا الوجه ليس من الاحسان
مع انها منه وكيف لا بد مع ذلك من خلوصها من نحو الرياء والا كانت
عند الاحسان بمعزل واخره عن سابقيه في السؤال لانه غاية كما
لسابقيه بل والمفهوم لهما اذ بعدمه ينظرف الى الاسلام بمعنى الاعما
الظاهرة الرياء والى الايمان النفاق بنظيره رياء وخوفا فهو شرط
وبيان الشرط مؤخر عن بيان المشروط وبهذا علم حكمة السؤال
عنه قوله قال ان تعبد الله الخ من تفسير النبي بسببه توسعا دالا
حسان الاتقان والاكمال ولا خفا ان من عمل عملا مستحضرا ان عليه
حينا رقيبا لا سيما اذا قدر في نفسه معاينته لا يدع شيا من الاحا
الا ويأتي به تم امن وما بعدها في تاويل مصدر اي عبادتك
الله اي اطاعتك اياه والعبادة ما تعبد به بشرط النية ومعرفة
المعبود كالصلاة والتوبة ما تقرب به بشرط معرفة المتقرب اليه
كالكف والوقف والطاعة امتثال الامر والنهي كانتظار المودي
اليه معرفة الله تعالى واثر العبادة بالذكر لاشتمالها على ما في
غيرها من الطاعة والتوبة وزيادة وفي اتم والافالاحسان

يكونه ايضا في الطاعة والقربة قوله كأنك تراه حال من فاعل تعبد
والمعنى على التشبيه والتقدير الاحسان عبادتك الله تعالى حالة كونك
في عبادتك مثل حالك لو كنت رأيته وهذا من جوامع كلمه صلى الله عليه
وسلم لانه جمع مع وجازة بيان مراقبة العبد ربه في اتمام الخضوع وغيره
في جميع الاحوال والاخلاص له في جميع الاعمال والحث عليهما مع
بيانه سببهما الحامل عليهما وهو تقدير العابد رؤيته لله سبحانه
ولا شك ان من قام في عبادته وهو يعاين ربه سبحانه وتعالى لم يترك
شيئا مما يقدر عليه من سائر اكمالها لان تم ان هذه الجملة اخص جواب سؤال
جبريل عن الاحسان واما قوله عليه الصلاة والسلام فان لم تكن
تراه فانه يراك فمستانف ليس من تتمة الجواب قصد به الحث
على تأدية العبادة على الوجه الاكمل وذلك لان تقدير العبد ما
لربه في حال عبادته فيلزمه الاخلاص والخضوع وغيرهما من
حسن معدود لهوان يوجد وان لا يوجد واما رؤية الله للعبد
عند عدم ملاحظة رؤيته تعالى التي تقتضيها قوله فان لم تكن
تراه فانه يراك فليست من حسن معدود العبد فانه تعالى يرى الكائنات
جملة وتفصيلا على الدوام فلا سبوغ تكليف العبد بها قال بعض
المحققين وقد يقال المطلوب بقوله فان لم تكن تراه الخ استحضار انه
بين يدي الله ليتيسر ذلك غاية الكمال في عبادته ولا شك ان
استحضار ذلك مقدور للعبد فكلف به ولا يلزم من تطر الله للعبد
واحواله ان العبد يستحضر ذلك فظاهر انه من تتمة جواب السؤال
عن الاحسان وانه ليس مستانفا اعلم ان رؤيته سبحانه وتعالى
في الدنيا ممكنة عقلا على ما هو الحق ومن ثم سالها سيدنا موسى
عليه نبينا وعليه الصلاة والسلام ومن المحال ان يسال نبي
ما لا يجوز عليه تعالى لان ذلك جهل بالله وعما يجب له وعما يستحيل
عليه والنبي معصوم منه قطعا ومع كونها ممكنة فيها عقلا لم تقع
الا لنبينا على الراجح وقيل لم تقع له ايضا فمنادعاها يقظة فانه
ضال باجماع وفي وقوعه قولان اما في الاخرة فهي واقعة كما صرحت

بها

بها النصوص القرآنية والاحاديث النبوية قوله فان لم تكن تراه فانه
يراك اي فان لم تكن في عبادتك مقدرا رؤيتك له فلاحظ في نفسك
انه تعالى مطلع عليك ومشاهدك لتكون مواظبا لعبادتك على احسن
الوجوه فيشير اليه انه ينبغي للعبد ان يكون حاله مع علوم غيب ربه
كحاله معه لانه سبحانه وتعالى مطلع عليه في الحالين فكما انه لا يقبل
على تقصير في الحال الاول كذلك لا ينبغي له ان يقدم عليه في الحال
الثاني لما تقرر من استوائهما بالنسبة اليه اطلاعه تعالى وعلمه تقوله
فانه يراك هو الجواب كذا بهذا التاويل فلا يقال رؤية الله حاصلة
لا متنبيه عن الشرط فجوابه محذوف تقديره فاحسن العبادة مثلا وقوله
فانه يراك تعليل لجواب لم يقل هذا ومنها بعد صدقت كما قال في
سابقه لانه لما صدقه في البعض علموا تصديقه له فلم يحتج الى تصديقه
بعده على ان الترمذي رواه في جامعه وفيه كله صدقت فلعل الراوي
هنا اختصر قوله قال فاخبرني عن الساعة فيه حذف مضاف اي عن
زمن وجودها او في القرن الخامس عشر او الذي قبله او الذي بعده
وهل هو في السنة الاولى منه مثلا او الاخيرة لاعنها نفسها لانها متقطع
بها قال تعالى ان الساعة آتية لا ريب فيها وهي لغة مقدار من الزمن
غير معين ولا محدود وشرعا عبارة عن يوم القيامة وهو المراد هنا
سميت بذلك مع طول زمانه تنزيلا لهوان الهائل المؤمنين فانه يكون عليهم كساعة
لحديث ابي سعيد الخدري قال قلنا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم
كان مقداره خمسين الف سنة فما اطول هذا اليوم فقال عليه الصلاة
والسلام والذي نفس محمد بيده ليخفف على المؤمن حتى يكون عليه اخف
من صلاة المكتوبة يصليها في الدنيا فان قلت معرفة وقت مجيء الساعة
الذي هو المراد هنا ليس من الدين في شيء فلم سال عنه جبريل على ان من يعلم عدم التأثير في
انه يعلم ان ذلك مما استأثر الله بعلمه لم يطلع عليه غيره قال تعالى ان الله عنده علم الساعة
الساعة آتية اكاد اخفيها يسالونك عن الساعة الاية اجيب بأن السؤال لا صفهوم له لجواز ان
عرضه ذلك ينبهه الناس بواسطة الجواب على قطع اطماعهم في الاطلاع ما يضمن ان يكون المراد
عليها قوله قال ما المسؤول عنها باعلم من السائل اي بل زيد علما منه بها من ذكر المعدود في الا
علام يطول الزمان والبوم
الا التحديد فخر زاده صحيح

ولم يقل فقال لان قوله صلى الله عليه وسلم ذلك بعد ان نكس راسه فلم يجبه
ثم اعاد عليه السؤال فلم يجبه ثلاثا ثم رفع راسه فقال ما المسئول
عنها اى عن زمن وجودها باعلم من السايل اى كلانا سواء فى عدم
العلم بذلك هذا هو المراد له صلى الله عليه وسلم والا لم يعد الجواب بدليل
على خصوص انه ﷺ لا يعلم زمن وجودها وان السايل كذلك بل يصرف
بمساواة المسئول للسايل فى علمها او عدمه وبا علمية السايل من المسئول
فان قلت لم قال ذلك ولم يقل انت باعلم بها منك مع ان المقام يقتضيه فالجواب
انه قال ذلك اشعارا بالتعميم وتعريضا للسامعين بان كل مسئول وكل
سايل كذلك فان قيل قوله عليه الصلاة والسلام بعثت انا والساعة
كهاتين مشيرا للسبابة والوسطى يدل على ان عنده منها علما وحديث
الباب والاية السابقة تقتضى ان الله منفرد بعلمها اجيب بان معناه
انا النبى الاخير فلا يلينى نبى آخر وانما يلينى القيامة وكل آت قريب
هذا والحق ان الله سبحانه وتعالى لم يقبض صلى الله عليه وسلم حتى
اطلعه الله على كل ما ابهم عليه الا انه امر بكتمان البعض والاعلام
بالبعض ثم ان فى الجواب دلالة على انه ينبغى للعالم اذا سئل عما
لا يعلم ان يقول لا اعلم ولا يكون ذلك منقصا لمقداره بل يستدل به
على ورعه وتقواه ومن ثم سئل صلى الله عليه وسلم اى بقاع الارض
افضل فقال لا ادرى حتى اسال جبريل فسأله فقال له لا ادرى
حتى اسال العالم فذهب واتاه فقال ان الله عز وجل يخبرك ان
خير بقاع الارض المساجد وشرها الاسواق رواه البزار قوله
قال فاخبرنى عن امارتها بفتح الهمزة اذ هى بكسرها الولايات
جمع امارة بمعنى علامة اى اشراطها وعلاماتها الدالة على قربها
لانها شديدة القرب منها كطلوع الشمس من مغربها اذ ليست مرادة
بدليل الجواب والاضافة للجنس ولذا اكتفى فى الجواب بامارتين
فان قلت معرفة امارات الساعة ليست من الدين فى شئ فلم سال
عنها اجيب بانه سال عنها ليدفع بالجواب توهم انها كالساعة فى انه
لا يطلع عليها قوله قال ان تلد الامة ان ال فيها وفيما بعدها للماهية

فوضع

فى ضمن فرد مبهم او للمعهود عند المخاطب لا للاستغراق لعدم اضطراد الولا
فى كل امة ويتطاول البنيان فى كل حائن وعار ورعاع وقوله ربتها اى
سيدتها وهذا اختلف العلماء فى معنى هذه الجملة فقيل انها كناية عن كثرة

عقوق الاولاد لامهاتهم فيعاملونهن معاملة السيد امتها من الايطاء
والسبى وتقصد غلبتها المستلزم كثرة ايذائها اثرها مما ذكر على السيد
من هذه الرواية ويناسب لهذا القول برواية ان تلد المرأة وتجيء
لا تقوم الساعة حتى يكون الولد غيظا على والديه اى صورا عليهما ولا
يخفى ما فيه من المبالغة حيث جعله نفس الغيظ وقيل غير ذلك وتقدم
انه يجوز اطلاق الرب على غير الله اذا كان مضافا كما هنا قوله وان
تريه اى ورثتك والمراد منها العلم فيدخل الاعمى والمائنة ولادة
الامة ربتها لانتشارها تشبيها بتطاول البنيان لم يعبر
فى جانبها بالرؤية والا فالامارة فى الحقيقة وجود التطاول لا رؤيته
وقوله الحفاة جمع حاف بالمهملة وهو من لا نعل برجله وقوله العراة
جمع عار وهو من لا شئ على جسده وقوله العالة جمع عايل من عال
افتقر واعال كثرت عياله وقوله رعاء الشاء بكسر اوله وبالمد جمع
راع من الرعى وهو الحفظ والشاء اسم جنس جمعى يفرق بينه وبين
واحده بالهاء وهو لغنم يقع على الضان والمعز وخص مطلق الرعاء
لانهم اضعف الناس ورعاء الشاء لانهم اضعف الرعاء قوله يتطاولون
فى البنيان اى يتباهون فى ارتفاعه فخرا وتيها تزوه به حتى اوى
الواحد منهم يقول لصاحبه بنيت وعجبا بنيان اى مبنى اطول من
بنيانك فالبنيان مصدر بمعنى اسم المفعول والتطاول انما هو بين بعضهم
بعضا لا بينهم وبين غيرهم ممن ﷺ عزيزا قدرا وبهذه الكناية عن كون
الاسافل يصيرون ملوكا او كالملوك وانما خص التطاول فى البنيان
بالذكر لانه اعظم واظهر ما يتباهى به اى اذا رايته اهل البادية
الغالب عليهم الفقر وانتهاكهم من اهل الحاجة والفاقة وقد ملكوا
اهل الحاضرة بالقهر والغلبة فكثرت اموالهم وانصرفت هممهم الى
تشييد المبانى وهدم اركان الدين بعدم العمل بالمبانى تذكر من

علامات الساعة وهذا صح من اشراط الساعة ان توضع الاخيار وترفع
الاشرار ولا شك في حصوله في زماننا ولا مانع الشافعي رضي الله عنه
عنه
عنت على الدنيا الرفيعة جاهل ... وتاجر في علم مقالت خذ الفذرا
بنو الجهل ابناي لهذا رفقهم ... واهل التقى ابنا ضرتي الاخرى
وله ايضا رضي الله عنه
ان نا ملت الزمان وجدته ... في فعله كالمختل
يعلي النحال على الدقيق سفاهة ... ويحاول لبابه من اسفل
كطبيعة الميزان في اعمالها ... تنفع الروائح والروائح تقتلي
ولغيره
دهر ركبت للجاهلين عهوده ... واختص بالعيش الذليد قروده
والعالم النحرير محروم فان ... قال الفذ ايوما فذلك عيده
ظل
ولاخر
سالت الغراب اين اين مقيم ... فقال لي بما بر الغرباء
ان بيني وبينهم لاحاء ... وعزيز علي مقطع الاحاء
وبالجملة بيقين التسلي بما في لامية العجم
وان علاني من دوني فلا عجب ... لي اسوة بانحطاط النجم عن زحل
وهو نجم صغير في السما السابعة والنجم في الرابعة هذا وقد افاد
الحديث كراهة تطويل البناء لكنها مقيدة بعدم الحاجة وعلى هذا تحمل
النصوص الواردة بالنهي عن تطويله ثم هاتان الامارتان منه اما
رأيتها الصغرى واقتصر في الجواب عليها لغربه وفوعهما ولهما امارات
كبرى كعيسى والمهدي والدجال وطلوع النجم من مغربها قوله ثم انطلق
اي ثم بعد ما تقدم من الاسئلة الثلاثة واجوبتها فهموا وانصرف ذلك الرجل
الموصوف بما مر وقوله فلبث اي امكث النبي صلى الله عليه وسلم عن
الكلام في هذه القصة وفي رواية فلبثت بضم التاء المتكلم اي مكثت
على عدم اخباري النبي لي فهو اخبار من عمر عن نفسه وقوله مليا تثنية
اليا صفة لموصوف محذوف اي زمانا طويلا وفي رواية ابي داود
وغيره فلبث ثلاثا وظاهره حيث لم يذكر انها من الليالي وكونت
لبث
لبث النبي مليا انما هو بيا عتبار عمر والا فقد اخبر صلى الله عليه وسلم
الصحابة بان السايل جبريل عقب انطلاقه كما تصرح به رواية ابي
هريرة فاد بروا الرجل فقال النبي ردوه فاخذوا ليردوه فلم يروا شيا
فقال هذا جبريل فلعل عمر كان غير حاضر معهم اذ ذاك فاخبره به بعد
قوله ثم قال يا عمر تخصيصه بالنداء لامره وليظهر مزيد حذقه وتيقظه حيث
رد علم ذلك الى الله ورسوله دون ان يقول لا اعلم او قوله اتدري وفي المجرد الترتيب لازم
من السايل اي اتعلم جواب هذا الاستفهام فان قلت ان النبي صلى التراخي لان هو البث
الله عليه وسلم كما تقدم فكيف قاطع بان عمر لا يعلم اذ قد نفى عليه صلى وقد ذكر قبل صلى صلى
الله عليه وسلم كما تقدم فكيف هذا الاستفهام قلت لعل ذلك ليتشد السيافة
للجواب فيكون ابتغى نفسه ويوخذ منه ندب تنبيه العالم تلامذته
على فوايد العلم وغرايب الوقايع طلبا للتفهم ومزيد فايدتهم وتيقظهم
قوله قلت الله ورسوله اعلم اي منعني عن الجواب مع المعذرة مع المفضل عليه
ولم يقل اعلم لان فعل التفضيل يلزم الاخراد مع ان المعذرة كالمذكورة
وهو علي غير بابه فان قلت قوله هذا يفيد انه كان يعتقد علم النبي به
فيما في ما تقرر في قوله فيما سبق ولم يعرفه منا احد من جعل ضمير
التكلم شاملا للنبي قلنا لا منافاة فان تركه بينما نحن جلوس عند رسول
الله الخ بعد انقضاء القصة واخبار النبي بانه لم يعرفه وقوله ولم يعرفه
منا احد اخبار عما كان في الواقع الذي ظهر له بعد وهو لا ينافي انه
كان يعتقد معرفة النبي لجبريل حين طلوعه عليهم قوله قال هذا جبريل
استعمل اسم الاشارة في غير المشاهد مع انه موضوع له لتنزيله
منزلته للاعتناء بشانه واحضاره في ذهن السامع ليتميز عنده اكمل
تميز ومنهم ان يجاب به للتقريب بيانا لحاله في القرب وجبريل
اسم اعجمي سرياني قيل معناه عبد الله وهو ملك عظيم عند ربه وامين
وحيه الى رسله ذو قوة متينة فقد ورد انه اقتلع مدائن قوم لوط
ورفعها حتى سمع اهل السما صياح الديكة ونباح الكلاب ثم جعل
عاليها سافلها وكان يظهر في صورة دحية فيعلم النبي بملا والناس
حوله يفتقدونه بشر او عدم معرفتهم له في هذه المدة لزيادة تذكره ؟

عليهم بعدم ظهوره بينا على تلك الصورة ولم يره النبي على صورته
الاصلية الامرين قوله انا كم اي جاءكم وهو جبريل بعد جبريل وقوله يعلمكم
جملة حالية ثم ان فسرت بمعنى يعلمكم كانت مقارنة والا فمقدرة لانه
لم يكن وقت المجيء معلما واسناد التعليم اليه مجاز عقلي من الاسناد
الى السبب لانه يسأل النبي فيجيبه فيعلمون الجواب والا فالمعلم حقيقة
هو النبي صلى الله عليه وسلم والمعنى هذا جبريل قصد بمجيئه المشروع
لسؤاله ان تعلموا دينكم ان قواعده اذا لم شائوا هيئة وجمع في الخطاب
مع ان المنادي عمر وحده اما تعظيما له او كونه كل من الايمان والتعليم
ليس خاصا به هذا وافاد صلى الله عليه وسلم ان الدين يطلق على مجموع
الاسلام والايمان والاحسان ولذا فسر ان الاسلام وحده يسمى
دينا بشهادة ان الدين عند الله الاسلام لانه كما يطلق على ذلك المجموع
يطلق على هذا الفرد اما بالاشتراك او الحقيقة او غير ذلك قوله رواه
مسلم اي فهو مما انفرد به ولم يخرج البخاري عن عمر شيئا وان كان قد
رواه بمعناه عن ابي هريرة الحديث الثالث اورده
لما قبله لدخوله في ضمنه فهو لجزء منه وافرده بترجمة للتصريح فيه
بابتنا الاسلام على الخمسة المذكورة ولاجماع اليمنيين على روايته
دون ما قبله عن ابي عبد الرحمن كنية لعبد الله بن عمر احد العبادلة
المنظومة في قول بعضهم

ان العبادلة الاخيار اربعة ... منابع العلم والعليا والباس
عبد الرزيق وعبد العاص وابن ابي ... حفص الخليفة وابن ابن عباس

وابن عمر هذا من فقهاء الصحابة ومفتيهم وزهادهم ولد قبل البعثة
بسنة اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وقيل قبله وهاجر معه وقيل قبله
وقدم عليه صلى الله عليه وسلم وشهد له بالصلاح قوله رضي الله عنهما انما
بضمير التثنية اليه اذ لا ينفي كل من ذكر صحابيا ابوه كذلك ان يرضى
عنهما وقوله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخ ما قيل
في قول عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات
يقال هنا هو فالجواب قوله بني الاسلام على خمس بالبنا للمفعول وحذف
الفاعل

الفاعل اي اسسه الله على خمس دعائم او اركان تاسيسا معنويا فقيه
تشبيه معقول بحسي اذ اصل البنا يكون في المحسوسات فهو مجاز عقلا
المشابهة فيكون استعارة وهي في بني تصريحية تبعية وفي الاسلام مكنية
وتقرير الاولى ان تقول شبه تاسيس الاسلام اي بنائه واستقامته
على هذه الاركان في عظم المثابة بالبنا على الاعمدة الحسية ثم استعير
البنا للتاسيس بالمعنى المتقدم فتسري الاستعارة من المصدر الى الفعل
المبني منه تبعية ومن المصدر اصلية وتقرير الثانية ان تقول شبه الاسلام
ببناء عظيم محكم تشبيها مضمرا في النفس وحذف ورمز اليه بذكر لازمه وهو
بني فيكون اثبات البناء له استعارة تخييلية ووجه التشبيه ان البناء الحسي
اذا انهدم بعض اركانه لا يتم فكذلك البناء المعنوي فظهر مما قررناه ان
المراد من الاسلام الدين الذي هو اعم من الخمسة فان اريد به ما تقدم
في حديث جبريل كان نفس الخمس وكان بني بمعنى تركب وعلى بمعنى
من وحينئذ فلا استعارة بالكناية ولا بد ايضا من ان يكون
عين المبني عليه وهنا ليس كذلك ولما كان صلى الله عليه وسلم حريصا على
هدايتهم وبنيات الاحكام عندهم عبر عن بنيات الاسلام واستقامته
على هذه الاركان بالبناء الحسي ليفيدهم ما لا عهد لهم به اتم افادة
فان قلت الاربعة المذكورة بعد الشهادة مبنية عليها اذ لا يتم شيء
منها الا بعد وجودها فكيف يتم مبني اليه مبني عليه في مسمى واحد
اجيب بجواز ابتنا امر على امرين على الامرين او احدهما
الاسلام للعهد العلمي والمعهود الاسلام الكامل والا فهو يحصل بمجرد
بالشهادتين بشرط التصديق فلا يلزم من تقدم ابتنا الاسلام على
هذه الخمس ان المكلف لا يكون مسلما عند تلبسه باي شيء من الاربعة الاخيرة
وليس كذلك قوله على خمس صفة لموصوف محذوف اي دعائم او اركان
وهي خصاله المذكورة وقدم الكلام عليها في حديث جبريل وخصت
بكونها اساس الدين ولم يضم اليها الجهاد مع انه المظهر للدين لانها
مرجع عينيه لا تسقط وهو فرض كفاية يسقط باعذار كثيرة او غير
ذلك قوله شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله نفي واثبات

بعدها بالجر على البدل من خمس مع تقدير الرابط لان بدل البعض يحتاج
له اى شهادة ان لا اله الا الله الخ منها ويجوز الرفع اما على تقدير مبتدا
محذوف اى احدها او حذف الخبر اى منها شهادة ان لا اله الا الله الخ قوله
واقام الصلاة اصله اقامة حذفت التاء للمناسبة مع ما بعدها والاء
ضافة هنا وفيما بعد من اضافة المصدر الى مفعوله بعد حذف فاعله
وقوله وايتاء الزكاة اى اعطائها لمستحقها او للامام فهو مصدر لائق
بالمد لا بالقصر فان مصدره الاتيان بمعنى المجيء ويثبت هذه الثلاثة
هكذا في سائر الروايات لانها وحيث كذلك قوله وحج البيت اى قصد
اللفظ بالنسك الشامل للعمرة ولم يذكر هنا الاستطاعة لشهرتها او
غيرذلك وقوله وصوم رمضان قدم الحج عليه في هذه الرواية لنشاط
النفس وترضي بما فيه من المشقة وبذل المال واخره عنه في رواية
اخرى لان الصوم اعم وجوبا او غيرذلك ولما كان النوع قد تعبد الناس
في اموالهم وابدانهم فلذلك كانت العبادة اما بدنية محضة كالصلاة
او مالية كذلك كالزكاة او مركبة منهما كالحج والصوم لدخول التكسير
بالمال فيهما قدم في الحديث المفرد اعني الصلاة والزكاة على المركب
اعني الحج والصلاة الصوم لتقدمه عليه طبعا فتقدم وضعا ثم اردف
دخول التكسير بالمال في الحج ظاهر واما في الصوم ففيما اذا وجب
القضاء والفدية معا كالافطار لانتفاء ادمي مشرف على هلاك فان قلت تقتضي
حصول الاسلام الكامل لمن اتى بهذه الخمس ولو
مرة واحدة اذ ليس فيه ما يدل على عمومها في الازمان ولا تكرر
وجوبها وهو انما يظهر في خصوص الحج كونه وظيفة العمر فالجواب ان
ان هناك ادلة منفصلة مقتضية لوجود ما ذكر في جميع الازمنة على
ما مر في الحديث السابق كقوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ لما بعثه الى
اليمن اخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة
الى غيرذلك من الادلة التي لشهرتها غنية عن ان تذكر وقد اخرجه
البخاري وسلم اي نقلاه عن الرواة ودوناه فهو مما اجتمعا فيه
الا ان البخاري ذكره في كتاب الايمان بكسر الهمزة والتفسير رباعيا وليس كذلك

اخيحصل
اي بينه الاسلام
حقيقة
بالمعنى

الحديث الرابع

اي بينه وبين النبي اربعة شيوخ ومسلم في الايمان والحج خماسيا وهو
حديث عظيم احد قواعد الاسلام وجوامع الاحكام الحديث
الرابع عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى
عنه اسلم بمكة قديما سادس ستة شهد بدرا وبيعة الرضوان والمشا
كلها وصلى الى القبلتين وكان صلى الله عليه وسلم يكرمه ويدنيه منه
وكان مشهورا بين الصحابة بانه صاحب سر رسول الله صلى الله
عليه وسلم وبشره بالجنة قوله قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم حدث وابنا واخبر عبني واحد اي انشأ لنا اخبارا وانبانا
بنا الذي هو للمتكلم ومعه غيره اشارة الى انه لم ينفرد برواية هذا
الحديث ويحتمل انه للعظمة تحدثا بهذه النعمة العظيمة التي هي تحديثه
عن سيد الاولين والاخرين قوله وهو الصادق المصدوق الصادق
هو الاتي بالصدق وهو الخبر الموافق للواقع والمصدوق الذي
يأتيه غيره بالصدق وهذه الجملة يحتمل ان تكون حالية وان تكون اعترا
بين العامل وهو حدث والمحمول وهو ان احدكم الخ وهذا اولى ليعم
الاحوال كلها ويؤذن بان ذلك من دابه وعادته صلى الله عليه وسلم
بخلاف الحالية لانها مختصة ببعض الاحوال لان الغالب
كونه مستقلا وانما صدر هذا الحديث بها دون سائر الاحاديث
التي رواها عن النبي صلى الله عليه وسلم التي في كثير منها الاخبار عن
المغيبات لانه لما كان داعيا الى مكارم الاخلاق وقد قال تعالى
ان الله عنده علم الساعة الاية ومخالفا لما قاله الاطباء حتى ان نجومهم
متوهم ان الله لم يطلعه على ذلك فنفى السوء بحديث رسوله الله صلى
الله عليه وسلم فدفع ذلك التوهم بقوله وهو الصادق المصدوق قوله
ان احدكم بكسر الهمزة على حكاية لفظه عليه الصلاة والسلام والافصح
فتحها لان ان وما عملت فيه مفعول حدث واحدكم بمعنى واحد كم
والاضافة للعموم اي كل واحد منكم مشيرا بني ادم وخصهم بالذكر لان
غيرهم لا يأتي فيه ما ذكر في الحديث وان بالتاكيد اهتماما بالمقام
او لكونه خطابا لبني نافرا على المومنين كما مر في نظيره قوله يجمع

بنيابه للمفعول للفاعل لمخالفته الرواية والدراية لايهامه عود
الضمير على احد وهو باطل من الجمع بعين الضر وبقد اقتضى انه كان
اولا مستقرا وهو كذلك كما باتي وقوله خلقه مصدر اما بمعنى اسم
المفعول اي مخلوقه اي المخلوق منه وهو المني او بانيا على مصدريته
وهناك مضاف مقدر اي مادة خلقه وهو ايضا المني والحامل
على تقدير احد هذين الوجهين عدم صحة اسناد الجمع المخلوق بانيا
على مصدريته قوله في بطن امه اي رحمها وهو من قبيل ذكر الكل واراده
البعض والرحم جلدة مستديرة معلقة بفرق فمها الاسفل منقبضة لا تنفتح
الا عند شهوة الجماع وباطنه خشن وهو يطلب المني ويشتاق
اليه بالطبع كطلب الارض العطشى للماء فلذلك يمسكه ولا يزلقه
بل ينضم عليه لئلا يفسده الهواء وله ابواب فاذا دخل المني فيه
من باب واحد خلق الله منه جنينا واحدا واذا دخل من بابين
خلق الله منه جنينين وهكذا فيكون عدد الاجنة فيه بعدد دخول
المني من افواهه قوله اربعين يوما ظرف لمعروف اي ويستقر نطفة
اربعين يوما بدليل رواية مسلم يدخل الملك على النطفة بعدها
تستقر في الرحم باربعين يوما او خمس واربعين ليلة ولو ان ظرفا
يجمع لاقتضى ان الجمع يستقر مستمرا اربعين يوما وليس كذلك لان
المني يبقى في الرحم حين انزعاجه بالقوة الشهوانية الدافقة
متفرقا في بشرة المراة تحت كل شعرة وظفر فيجمعه الله بحاجته
وتعالى في الرحم ويجعله فيه طول المدة وينهاه ان يختلط ماء الرجل
بماء المراة بل يكونان متجاورين وفي الاربعين الثانية تختلطان
قوله نطفة حال من خلقه اي منيا كحاله وقت نزوله لكن ان كان
تعالى اراد خلقه بشرا منه والا فيصير دما عقب استقراره في الرحم
كما افاده حديث ان النطفة اذا استقرت في الرحم اخذها الملك
بكفه فقال يا رب مخلقة او غير مخلقة فان قيل غير مخلقة فدما
في الارحام دما وان قيل مخلقة قال اي رب ذكر ام انثى شقي
ام سعيد الحديث هذا ولا منافاة بين الحديث وهو انه اذ

انشاكم من الارض لان ذكرك بالنظر لخلق ابينا ادم من التراب قوله ثم
يكون علقة ثم لمجرد الترتيب لا لمع التراخي والا لاقتضت ان صيرورته
علقة متراخ عن الاربعين التي كان فيها نطفة وليس كذلك ثم بمعنى
الفاء ويكون بمعنى يصير وكذا يقال في ثم يكون مضغة ثم يرسل الله
الملك والعلقة قطعة دم غليظ لم يجف فاذا جفت لم تكن علقة
سميت بذلك لعلوقها بما يمر بها والتاء فيها للوحدة اي علقة واحدة
فان قلت قال تعالى خلق الانسان من علق والعلق جمع علقة
فالجواب ان الانسان في معنى الجمع فلذا قال من علق ومناسبة
الجمع بالجمع تقتضي الفة احادا قوله مثل ذلك اي في زمن مثل ذلك
الزمن في كونه اربعين فمثل منصوب على الظرفية صفة لموصوف
محذوف واسم الاشارة عائد الى الزمن المتقدم وهو الاربعون
وكذا يقال فيما بعد قوله ثم يكون مضغة مثل ذلك المضغة قطعة لحم
صغيرة سميت بذلك لانها كالشيء الممضوغ قدرا ورخاوة قوله ثم يرسل
الله الملك اي الموكل بالرحم فاللام فيه للعهد والمراد به عهد
مخصوص وهو جنس الملائكة الموكلين بالارحام والمراد بارسال
الملك امره بالتصرف في المضغة بالنفخ واكتفى بالاثنين وغيرهما والا
فقد صرح في الحديث بانه موكل بالرحم وانه يقول يا رب نطفة الخ قوله
فينفخ فيه الروح اي يدخلها فيه بواسطة الريح الخارج منه فيصير
حيا الا انه لا يتحرك الا بعد عشرة ايام وخمس امهر بحركته ولدا
صادت عدة الوفاة اربعة اشهر وعشرا واسناد النفخ للملك حقيقي
لانه من افعاله والروح ما يحيى به البدن والخلاف في تحقيقه
طويل والذي اعتمده المتكلمون انه جسم لطيف سار في البدن مشتبك
به اشتباك الماء بالعود الاخضر فان قيل ظاهر الحديث ان الملك
ينفخ الروح في المضغة قبل التشكل والتصور مع انه ليس كذلك
اجيب بانه ليس ظاهره كذلك وانما ظاهره ان الارسال بعد
الاربعين الثالثة المقتضي اسم المضغة بانقضائها وتلك البعدية
لم تتحقق فيحتمل انه بعد انقضاء الاربعين الثالثة يصور في زمن

بسير وبعد تصويره يرسل الملك لنفخ الروح ثم ان في اجياره على
هذا التوتيب العجيب ونقله من طور الى طور مع قدرته تعالى على
اجياده في ملا كسائر المخلوقات في اسوع من لحظة فوائد منها
انه لو خلق دفعة واحدة لشق على الام كونها لم تكن معتادة لذلك
وربما تلفيه فجعل اولا نطفة لتتعاد هامدة ثم علقة كذلك لذلك
وهكذا الى الولادة ومنها تعليم عباده التاني في الامور فانه مطلوب
ومنها قيل من تاني نال ما تمنى وبعبارة اخرى من تاني اصاب
اوفاد ومن استعجل اخطا او كاد قوله ويوم معطوف على ينفخ والواو
لا تقتضي ترتيبا فلا ينافي ان الامر سابق على النفخ كما تفيده
رواية البخاري وقوله باربع كلمات اي بكتبها ومن ثم بينها بقوله
بكتب رزقه الخ واختلف في محل الكتابة فقيل بين عيني الولد وقيل
غير ذلك وانظر ما مداد الكتابة وما الذها والمراد بالكلمات القضايا
المقدرة وكل قضية تسمى كلمة وما افادته هذه الرواية من كون
الكلمات اربعا لا ينافي ما في صحيح ابن حبان من انها ثمن الثلاثة
الباقية والابزاي مواضع مشيه ومقعده وغيرهما والمضمخ اي
الفهد ولم يذكر السعادة والشقاوة لان العمل ينبني عنهما غالبا
ولما في حديث صحيح اذكرام انثى شقي ام سعيد وما عمره وما
اثره وما مصابه اي الامور التي تصيبه من خير وشر لان
الزايد على تلك الاربع اعلم صلى الله عليه وسلم به بعد وهذه
الكتابة غير كتابة المقادير السابقة على خلق السموات والارض
بخمسين الف سنة كما في حديث مسلم وهو كناية عن كونها من امد
بعيد ثم ظاهر هذا الحديث ان الملك يومر بهذه الاربع ابتدا وليس
مرادا لانه انما يومر بها بعد ان يسال عنها بقوله يا رب ما الرزق
ما الاجل ما العمل وهل شقي او سعيد كما دلت عليه الاحاديث
الصحيحة وظاهر ايضا ان كل احد يكتب له ذلك وان الامر بعد
الاربعين الثالثة وهو الموافق لرواية البخاري كما في رواية
احمد لمسلم وغيره ان كتابة تلك الامور عقب الاربعين الاولى وجمع

باب ذكر تقلب بالخلاق الناس او ان ثم يرسل الله الملك وما بعده
معطوف على جميع ومتعلقاته الاعلى ثم يكون مضغة مثل ذلك بل هو
ولم يكون علقة مثل ذلك معترضا بين المعطوف والمعطوف عليه
قوله يكتب رزقه بدل مما قبله باعادة الجار اي قليلا او كثيرا
حلالا او حراما ومن اي جهة وخوذلك وهو ما يتناول الخاتمة
البدا او اتباعه وسياتي تحقيقه في الحديث العاشر قوله واجله
اي طويلا او قصيرا ويطلق على مدة الحياة وهو المراد هنا وعلى
منتهاها وهو الوقت الذي قدر الله في الازل انتهاء الحياة فيه
وهو المراد بقوله فاذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة الاية ولا يزيد
ولا ينقص واما قوله تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره الاية
فالضمير ليس عايدا على معمر بل هو على حد عندي درهم ونصفه
والمعنى ان كلا من العمر الطويل والقصير في كتاب وقوله صلى الله
عليه وسلم من احب ان يبسط له في رزقه وينسى له في عمره اي يزاد
فيه فليصل رحمه فقد اجيب عنه باجوبة منها ان هذه الزيادة
موولة بالبركة في عمره والتوفيق للطاعة وصيانته او قائمة مقام
الصناع وما يزيد في العمر الصدقة وحسن الخلق والجوار قوله
وعمله اي من خير وشر وقوله وشقي او سعيد خبر مبتدا محذوف
مع اداة الاستفهام والمضاف اي وجوابها هو شقي اي في الاخرة
ام سعيد اي فيها فالمكتوب اجمالا لان الملك انما يكتب ما اخبره الله
به ولا يجوز ان يكون المخبر به شقي ام سعيد لان الاستفهام ينافي
حصول العلم وتحققه ولم يقل وشقاوته او سعادته مع انه الموافق
للظاهر حكاية لصورة ما يكتبه الملك لانه يكتب شقي او سعيد والتقدير
انه شقي او سعيد واما لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل الذي
يعقبه قوله ان احدكم الخ وارد عليهما والشقي من مات على الكفر
والعياذ بالله تعالى وقدمه ليعلم ان الشر كالخير منه سبحانه وتعالى
رد على المعتزلة الزاعمين شريكا فاعلا للشر والسعيد من مات
على الايمان جعلنا الله من سعداء الدنيا والاخرة واختلف

الاشاعرة والماتريدية عن الشقاوة والسعادة فقال الاشاعرة هما
ازليتا ذاتي مقدريان فيه ان الازل لا يتغيران ولا يتبدلان فالسعادة
الموت على الايمان لتعلق العلم الازلي بهما كذلك وان تقدمه كفر والشقاوة
الموت على الكفر وان تقدمه ايمان وعلى هذا فلا يتصور في السعيد
ان يشقى ولا في الشقي ان يسعد وقال الماتريدية السعيد هو
المسلم والشقي هو الكافر والسعادة الاسلام والشقاوة الكفر وعليه
فيتصور ان السعيد قد يشقى والشقي قد يسعد بان يرتد الاول بعد
الايمان ويموت الثاني بعد الكفر وان الشقاوة والسعادة غير ازليتين
بل يتغيران ويتبدلان وانت اذا تاملت وجدت الخلاف لفظيا لان التقدم
في الاحكام غاية الامر ان الخلاف في المراد من لفظ الشقاوة
والسعادة ثم ان امر الملك بكتابة هذه الاربع لانها ان سبق علم
الله لها ازلا لان كلا من قضاء الله وارادته كل شيء سابق في
الازل وامر الملك بكتابتها لحكمة يعلمها سبحانه وتعالى قوله والله الخ
مفهوم قيد شرط محذوف اي اذا اثبتت الشقاوة والسعادة مكتوبتان
قوله الله الخ وفيه الحلف من غير استحلاف ولا كراهة فيه اذا كان
لغرض كتاكيد او ترهيب او تعجب او تعجيب وكلاهما صالح هنا قوله
الذي لا الذي غيره اراده لمناسبة المقام لانه لم المنفرد بالالوهية
المستلزمة لانفراده بخلق الاعمال من خير وشر واذا كان كذلك
فلم ان يقيم العبد مدة العمر على خير ثم يختم له بشر وبالعكس
لانه لا يسال عما يفعل وان بالتاكيد لان الاصل فيه كونه لمخاطب
منكرا وحكم مسند الصوله وما هنا من الثاني اذ الحكم وهو دخول
من عمل الطاعة غالب عمره النار وبالعكس يستبعده العقل ويصح ان
يكون من الاول ايضا لانه خطاب صلى الله عليه وسلم ليس ظاهرا على
المومنين وبالغ فيه بعد اكد بالقسم ووصف المقسم به وبان واللام
اهتماما بالمقام قوله ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة الخ بادرة
للتاكيد او ضمن يعمل معنى يتلبس فالباء للملابسة ومعنى عمله بعمل
اهل الجنة انه يمتثل الاوامر ويجتنب النواهي وقوله حتى ما يكون

اي اليه

اي الا ان لا يبقى فصلى غاية ولا مانع منه بدليل الاستثناء بعدها
ويكون بالرفع كقد حتى عما عن عمل المنصب فيه وقوله بينه وبينها
الضمير الاول راجع للاحد والثاني للجنة وقوله الا ذراع اي بقية
من اخر عمره لا حقيقة الذراع قوله فيسبق عليه الكتاب الفاء للتعقيب
اي ان سبق الكتاب عمله لا مهلة فيه ولا تراخي وضمن يسبق معنى
يغلب فعداه بعلى وقوله الكتاب على حذف مضاف اي مضمونه
او لا حذف والمراد به المكتوب والمعنى انه يتعارض عمله في اقتضاء
السعادة والمكتوب في اقتضاء الشقاوة فيتخلف الكتاب فعبر عن
التخلف بالسبق لان السابق يحمل له مراده دون المسبوق والا
في الكتاب للعهد الذكري لتقدمه في قوله ويومر باربع كلمات الخ اي
يسبق عليه المكتوب له في بطن امه مطابقا لما في سابق العلم الازلي
فيه قوله فيعمل عمل اهل النار اي بان يزيد لان الكلام في السعادة
والشقاوة والاولى بالاعيان ولو مع مصاحبة المعاصي والثانية
بالكفر ولو مع الطاعات وحتى يكون دخوله الناء في قوله فيدخلها
للتعليل والفا للسببية الموذنة بان ما قبلها سبب لما بعدها
فاقتضى ان الدخول مرتب على الاعمال فهي سبب للشقاوة وكذا
للسعادة وحكمة جعلها سببا لها انه سبحانه وتعالى خلق الخلق وعلم
ما يكونون منهم قبل وجودهم واستقامهم اعتمادا على سابق علمه
وحكمه فلو كان في ذلك مؤاخذة غير منهم كان سبحانه وتعالى عادلا في حكمه
حكيما في عدله والحكمة تقتضي اجتناب مظان التهم ولو من سبحانه
المقبول فلو عذب بعضهم بموجب علمه فيهم لاتهموه فدفع تلك
التهمة بان كلفهم حتى ظهرت معصيتهم وهذا سر قوله تعالى لئلا يكون
للناس على الله حجة بعد الرسل ثم هذا التركيب اعني ان احدكم
ليعمل بعمل اهل الجنة الخ كناية عن مقاربة الدخول او من باب
التمثيل المعروف في علم البيان شبه صلى الله عليه وسلم حال الاحد
الذي يعمل عمل اهل الجنة الى ان يبقى من عمره شيء قليل فيعمل فيه
بعمل اهل النار وبالعكس الذي في قربه الموت ودخوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

احدى الدارين بحال من بقي بينه وبين مقصده ذراع فمنع منه واستعار
اللفظ الموضوع للمشبه به للمشبه فهو استعارة تمثيلية وتفريع هذه الجملة
على التي بعدها من قبيل اللف والنشر المرتب بالنظر لقوله وشقي
او سعيد واقادت كالتي بعدها ان الخاتمة انما هي على وفق
الكتاب ولا عبرة بظواهر الاعمال قبلها بالنسبة لحقيقة الامر وان اعتبر
بها من حيث كونها علامة ثم هذا القسم نادر جدا الخ ان رحمتي
سبقت غضبي بخلاف القسم الاتي فانه كثير جدا فلله الحمد فان قيل
قوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات انا لا نضيع اجر من احسن
عملا يقتضي تحقق حسن الخاتمة لمن امن وعمل صالحا والا لضاع
اجر ما عمله فالجواب ان ذلك معلق على شرط القبول وحسن الخاتمة
قوله وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا
ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها ما قيل في
القسم الاول يقال هنا وعمل اهل الجنة في هذا وعمل اهل النار
في ذلك المستند ان الي خلق الدواعي والصوارف في القلب بحكم
العدل الجاري عليها ممن سبقت له السعادة صرف الله قلبه الى جزء
بحكم الكتاب له به وعكسه بعكسه وفي بعض روايات هذا الحديث
وانما الاعمال بالخواتيم وحق فينبغي ترك الاعجاب بالعمل والاتكال
والركون اليه وان يعول على كرم الله سبحانه وتعالى ورحمته والاعتراف
بمنته كما قال صلى الله عليه وسلم لن يدخل احدا منكم عمله الحديث كفى
بثبت الاحاديث بالنهي عن ترك العمل والاتكال على ما سبق به القدر
بل تيسير العمل كما قال عليه الصلاة والسلام اعملوا فكل ميسر لما
خلق له وقال تعالى فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره
لليسرى واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى
فينبغي التيقظ لهذا فانه مزلة قدم لمن لا علم عنده ولا يقين فان
الشيطان واعوانه من النفس وغيرها ربما اوحوا الى الانسان
انه لا عبرة بالعمل وانما العبرة بالسابقة فمن سعد لم يضره اي شر
اقترفه ومن شقي لم ينفعه اي خير اكتسبه فيفضي اليوم الظهور

وذرفتها ويترك اعمال الخير وينهمك في ارتكاب الشرور وما درى
المسكين ان هذا تعويه واضلال له وعقله عما وصفه الله من الاسباب
الدالة على مسبباتها والمستلزمة لها عادة واما آخر ما يموت
من كانت اعماله صالحة على الكفر فنفي غاية الندور والنادر
لا تتخرج به القواعد الكلية على ان غاية المتمسك في الشراذا فرض
موته على الايمان النجاة من الخلود في النار على ما فيه من خلاف
المعتزلة واما حوزه لشيء من الكمالات فبعيد عنه فوجب عليه
تحريم الاعمال الصالحة وان يغلب الرجا في جانب الله سبحانه وتعالى
وفضله بانه على الاسلام لانه على هذا التقدير يكون من
ملوك الجنة وسادتهم فان وفق والعياذ بالله خلاف ذلك لم
تضره تلك الاعمال شيأ بل ربما تخففت عنه فان الكافر يعاقب على
المعاصي مع الكفر فمن لا معاصي له انما يعاقب على الكفر فقط فلا
صير من الاعمال الصالحة توجب بل ان الغالب بل المضطرد تقهرها
وتحور الكمالات بسببها فاي فحة في العدول عنها فظهر بذلك ان
تلك التهمة التي اقامها ابليس انما يليق ان يريد بها باطل فافهم
ذلك وتدبره فانه انفع ما يعتني به المكلف ويجعل نصب عينيه
والاول به الندم وندم حبيب لا ينفعه الندم كما قيل ولست براجع
ما فات مني بلهف ولا ليت ولا لعل ويسأل الله سبحانه وتعالى
دوام رضوانه وسوابغ امتنانه وفي الصحيحين انه صلى الله
عليه وسلم قال ما من نفس منفوسة اي مخلوقة الا وكتب الله
سبحانه وتعالى مكانها من الجنة والنار فقال جبريل يا رسول
الله افلا نمكث على كتابنا وندع العمل فقال اعملوا فكل ميسر لما
خلق له اما اهل السعادة فميسرون لعمل اهل السعادة واما اهل
الشقاوة فميسرون لعمل اهل الشقاوة ثم قرأ فاما من اعطى واتقى
الاية ففيه ان الكتابة سبقت بالسعادة والشقاوة وانهما مقدران
بحسب الاعمال وان كلا ميسر لما خلق له من الاعمال التي هي
سبب لهما وروي هذا المعنى عنه صلى الله عليه وسلم من وجوه

الألوكة
www.alukah.net

كثيرة هذا واما الحديث ان التوبة تهدم ما قبلها من الذنوب وان من
مات على حيز او شر ثبوت عليه احكامه ثم المشيئة فاسقط تحت
المشيئة خلافا للمعتزلة وان عمل من سبق في علم الله عز وجل موته
على الكفر يكون صحيحا مقربا للجنة حتى ما يبقى بينه وبينها الا ذراع وان
عمل من سبق في علم الله تعالى موته على الاسلام يكون باطلا مقربا
من النار حتى يبقى بينه وبينها ذراع ممنوع كما مطلقا فان هذه بل باعتبار
ما يظهر لنا كما دل عليه حديث سهل ان الرجل ليعمل عمل اهل الجنة فيما
يبدو للناس وهو من اهل النار وان الرجل ليعمل عمل اهل النار
فيما يبدو للناس وهو من اهل الجنة اما باعتبار ما في نفس
الامر فالاول لم يصح له عمل قط بمعنى ان عمله لا يكون مقربا له
من الجنة شيا مطلقا لانه ظاهر في الباطن فلا ينافي انه يكون
صحيحا ويخفف به عنه من عذاب غير الكفر الحادث بعد واما الثاني
فعمله الذي لا يحتاج لنية صحيح والذي يحتاج اليها باطل وايا
كان لا يقربه من الجنة شيا هذا فيما صورته صورة خير واما ما
عداه فلا يوثر فيه الكفر واما ايضا ان الاعمال سبب للثواب
والسعادة وان الغرة انما هو سابق القضاء وانه لا تغير فيه ولا
تبديل فقد الكاذ التحقيق ان الوعد والوعيد لا تتعلقان خلافا
لما ذهب اليه السيد عيسى السمرقندي وحاصله يجوز تخلف الوعد
والوعيد عقلا وشرعا ولا يلزم الكذب والسفه لان الاناية
والتقديم كثيرة المثال معلقان بالمشيئة تتخلفهما التخلف لا بعد
كذا اذ الكذب لا يدخل التعليق فاذا ورد وعدا ووعيد لطائفة
فالمراد ان شيت قال تعالى يغفر لمن يشا ويعذب من يشا ولكن
المشيئة خفيت عنا كف تقتضي الكرم وجودها في باب الوعد
دون الوعيد بدليل كثرة الاحاديث الدالة على ان مشيئة التقديم
قد لا توجد بخلاف الوعد حيث تحققت الاعمال شروطها لكن
النظر لحضرة الاطلاق ومقام الربوبية يجوز الترك فيه ايضا
فتلخص انه يجوز التخلف فيهما عقلا وشرعا من حيث كونهما

وعدا

وعدا ووعيدا فلا يناقض وجوب دخول جميع المومنين الجنة وجميع
الكفار وبعض العصاة النار لان هذا الدليل بين فيه نفوذ المشيئة
بذلك ولولاه ما استفدنا ذلك من مجرد الوعد والوعيد لما علمت
انهما معلقان بالمشيئة وبهذا تعلم ان قولهم يجب تعذيب العصاة ولو
واحدا من كل طائفة انما هو ناشئ من مقتضى الوعيد فلا يسلم
لانه لا يوجب اصل التعذيب فضلا عن كونه لواحد من كل طائفة
وان ناشئ اخذوه من نصوص خاصة بين فيها ان المشيئة تتدرك بذلك
فتذكر فانك لم تطلع الا على ما يقتضي تعذيب طائفة اي طائفة
كما علم من احاديث الشفاعة اهـ ما افاده الشيخ بتوضيح وبحث
فيه بان التعليق بالمشيئة لا يتصور في الكلام النفسي القديم
اذ لا تعليق في الازل فاذا قال تعالى مثلا ان لم اعف عنه وعذبه
وجوز التخلف لزم الكذب بل وجوبه لانه ما شئت فرضه استحال
عدمه وان لم تتصف فيه بذلك لزم كون الوعد والوعيد ليسا من
اقسام الكلام النفسي مع انهما منه متفقين اذ وجود النقيض
وامتناع التخلف لا يتأتى هذا ينتفي امتناع التخلف في فرد ما
وهو مذهب اعتزالي لانا نقول لا اقتضاء بل يكفي في صدقهما
تقوم دهما ولو في واحد من كل صنف فان قيل قضاء الوعد
والوعيد عامة فلا يكفي هذا في صدقهما قلنا هذا بالنظر لما
تقدم منا والا فيجوز ان يكون المراد من قاله تعالى بعض افرادها
وهو الذي تعلقت به المشيئة وتعلق به الوعد والوعيد او ان لا تكون
من قبيل العام المراد منه الخصوص كلت ايهم علينا الامر لترجوا
وتخاف ففي الحقيقة لا تخلف اصلا ودخول الطايع المحروم
في الوعد والعاصي الناجي في الوعيد انما هو بحسب الظاهر
فقط والحاصل ان ما نص فيه على العموم وهو كون جميع
المومنين يدخلون الجنة وجميع الكفار يدخلون النار وجب اعتقاد
عمومه لانه لا يقبل التخصيص وما كان ظاهرا في العموم وهو تعذيب
العصاة بغير الكفر وانابة الطايفتين بغير الايمان وزيادة على

مكتبة الألوكة www.alukah.net

وقوله الجنة لا يجب فيه اعتقاد ذلك لاحتمال انه علم اريد به الخصوص
بل الواجب اعتقاد صدقه ويكفي فيه واحد من كل صنف لكن ساحة
الكرم تقتضي التعميم في الوعد دون الوعيد هذا هو تحقيق المحل
فعليك به ويؤيد لما قاله القرافي في الاحياء في الركن الرابع
من كتاب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ونصه قال بعض العلماء
لا يتجه على الله ان يتوعد بالعقاب لان الخلف في الوعيد كرم وانما يتجه
الوعد بما لا يفعل وهذا غير مرضي عندنا فان الكلام الاول لا يتطرق
اليه الخلف وعدا كان او وعيدا وانما يتصور هذا في حق العباد
وهو كذلك اذ الخلف في الوعيد ليس حراما اه بالحرف فانت تراه
لم يرض القول بجواز الخلف في الوعيد فكيف بجوازه فيهما فالحق
احق ان يتبع وبهذا التحقيق تبين الاقدام وشفا القلوب من كوس
الاوهام فحقق عليه بالفوائد فانك لا تكاد تظفر به في غير
هذا المحل هذا واقتصر في الحديث على هذه الثلاثة مع ان
الاقسام اربعة لظهور حكم القسمين الاخيرين من عمل بعمل اهل الجنة
او النار من اول عمره الى اخره اذ لا يظن مسلم ان من عمل الطاعة
طول عمره ومات مسلما يدخل النار ومن عمل المعاصي طول عمره ومات
كافرا يدخل الجنة فاتيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني
من المتطهرين بسبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت
استغفرك واتوب اليك كتب ترقوا اي فيه ثم طبع بطابع فلم يكسر
الى يوم القيامة اي لم يتطرق اليه ابطال قال العلماء رضي الله تعالى
عنهم وهذا يدل على ان قائل ذلك يموت على الايمان اذ صرحه
عدم تطرق البطلان له اصلا ولو مات كافرا لتطرق اليه الجرح
فتاكد قول ذلك حرصا على هذه البشارة وبالجملة من بشارة
رواه البخاري ومسلم اي فهو مما تواتر فقائل رواية وهو حديث
عظيم وفي التعبير هنا بالرواية وفيما سبق بالاخراج تفنن

الحديث

الحديث الخامس

الحديث الخامس عن ام المؤمنين اقتباس من قوله تعالى
وازواجه امهاتهم وهو جزء من حديث مروي عن ام المؤمنين اي كامهم
في وجوب الاحترام والتعظيم وحرمة النكاح دون حل الخلوة والنظر
وعدم التبني وغير ذلك وكذا يقال في سائر ازواجه صلى الله عليه وسلم
وكما يسمين امهات المؤمنين يسمين عليه الصلاة والسلام ابا المؤمنين
وقيل ابوته في الاية اريد به نفي ابوة النسب واحكام ابوة البنين
كما شاع تزوج المنبي بالكسر وزوجة المنبي بالفتح قوله ام عبد الله كناها
صلى الله عليه وسلم بابن اختها اسما عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما
لما سالته في ذلك لما بينهما وبينه من شدة المودة وقوله عائشة رضي
الله عنها بالتاء الصديقة بنت الصديق الحبيبة بنت الحبيب النفيسة
العالمة المبرأة من كل عيب احب نسائه صلى الله عليه وسلم بعد خديجة
والمعتد النزيهة في النقل على ما في هذا البيت فضل السابقات
عمر ان فاطمة خديجة ثم من عدا الله تزوجها صلى الله عليه وسلم
بمكة وهي بنت ست قبل البعثة بثلاث سنين ودخل بها في المدينة وهي
بنت تسع وتوفي وهي بنت ثمان عشرة سنة وعاشت بعده اربعين
سنة روي عنها الفا حديث ومائتان وعشرة وكتب الى معاوية
حين طلب منها كتابا يوصيه فيه ولا تكثر من عائشة الى معاوية
سلام الله عليك اما بعد فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من التمس رضى الناس بسخط الله وكله الله الى الناس
ومن التمس رضى الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس والسلام
عليك وعن ام ذرة انها قالت بعث ابن الزبير الى عائشة بمال اراه
مائتي الف او مائة الف فقسمته بين الناس وامست وفي صائمة وما
عندها من ذلك درهم ولها مقابيل لا تحصى وشمايل لا تستقصى
رضي الله عنها وعن ابويها وسائر امهات المؤمنين قوله قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا اي انشا واخترع من
قبل نفسه فيه شيئا الذي يحدث عليه وهو ما شرعه الله ورسوله
فالمراد من الامر الدين كما في رواية وعبر عنه به تنبيها على ان

هذا الوجه هو امرنا الذي نتم به بحيث لا يخرج عنه شيء من اقوالنا
ولا افعالنا وقوله هذا يقال فيه ما قيل في قوله هذا جبريل قوله
ما ليس منه اي شيئا او الذي ليس منه فعلا كان او قولا او اعتقادا
لان ما مصب العموم وذلك بان ينافيه ولا يشهد له شيء من
قواعده وادلته العامة وهو المسمى بالبدعة وهي لغة ما كان
مخترعا على غير مثال سبق وهذا بديع السموات والارض اي
موجدهما من غير مثال سابق وشرعا ما لم يعهد في عهد النبي صلى
الله عليه وسلم ويقابلها الاحكام الخمسة تكوينية واحية كتعليم العلوم
وعمرة كالملبوس ومندوبة كاحداث الربط ومكروهة كزخرفة
المساجد ومباحة كاتخاذ المناخل للدقيق وهو اول بدعة حدثت
بعد النبي صلى الله عليه وسلم اما ما لا ينافيه بان يشهد له شيء من
ادلة الشرع او قواعده فليس برد بل هو مقبول وذلك كبناء نحو
الربط وسائر انواع البر التي لم تعهد في الصدر الاول فانه موافق
لما جاءت به الشريعة من اصطناع المعروف والمعاونة على البر والتقوى
قوله فمردود يحتمل ان يكون الضمير عائدا على ما من قوله ما ليس منه
وهو المحدث بفتح الدال مردود على فاعله او مردود عليه او هو
نفس الرد عليه مبالغة فهو على حذف مضاف وسمي كونه مردودا انه
باطل غير معتد به ولا معول عليه وهو عام مخصوص بالمحدث الذي
لم يشرع بالكلية كتذر القيام وعدم الاستقلال او دل الشرع على حرمته
كفرد يعيد بما اذا كانت حرمته لذاته كصلاة من غير ركوع او لخارج
عنه لازم وهو الشرط كصلاة بلا طهارة واما لو كانت الحرمة
لخارج عنه غير لازم كصلاة في ارض مغصوبة فلا يكون باطلا
ويحتمل ان يكون عائدا الى ما من قوله من احدث فيكون هو الرابط
بين الشرط والجواب والمعنى قد ذكر العامل الذي هو المحدث
بكسر الدال لما ليس من الدين مطرودا او دو طردا او نفس الطرد
مبالغة فالمراد معناه الطرد والابعاد والمنابذة والاحتمال الاول
وان كان في هذا اشارة الى ان دينا قد كمل واشتهر وظهور

ظهر

المحسوس

المحسوس كالشمس بحيث لا يخفى على ذي بصر وبصيرة شهادة اليوم الملة
كلهم بتمامه فمن رام زيادة عليه فقد حاول ما ليس بمرضي لانه من
قصور فهمه رآه ناقصا وهو النائم والمطرود قوله رواه البخاري
ومسلم اي تواتفا في روايته قوله وفي رواية لمسلم من عمل عملا ذكره مثال
او المراد منه ما يشمل عمي القلب واللسان والاعتقاد تقدم ان القول
والاعتقاد كذلك وقوله ليس عليه امرنا فمورد يقال فيه ما سبق ولما
كان مذهبهم من الرواية الاولى قصر الرد على المحدث دون من عمل
بعمله من غير احداث سياق هذه الرواية ليبين المراد منها فقوله
من عمل عملا اي محدثا له او تابعا فيه غيره من غير احداث منه له
فاستفيد منها زيادة على ما مر الرد لما قد يحتج به بعض المبتدعة
من انه لم يخترع وانما المخترع من سبقه ويحتج بالرواية الاولى
فيرد عليه بهذه الصريحة في رد المحدثات المخالفة للشريعة سواء
احدثها او سبق بابدائها وفي هذا الحديث الحث على الاتباع
والتحذير من الابتداع ودلالة للقاعدة الاصولية ان مطلق النهي
يقتضي الفساد لان المنهي عنه مخترع محدث وقد حكم عليه بالرد
المستلزم للفساد وهو قاعدة عظيمة من قواعد الدين ومن جوامع
كلمه صلى الله عليه وسلم الحديث السادس عن ابي عبد الرحمن اللهم ضع
النعمان بضم النون الاولى وفتح الثانية الموحدة ولما كان
بشير صحابيا كولده قال رضي الله عنهما بضم الشين والنعمان اول
مولود ولد للانصار بعد خروجه صلى الله عليه وسلم المدينة وهكذا بتمر
كما ان عبد الله بن الزبير المولود معه في عامه اول مولود ولد للمهاجر
قوله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلال بين وان
الحرام بين التأكيد والتحقيق ولذا تذكر في مقام الشك وانى بهما اما
لتنزيل السامع منزلة الشاك السائل لعلمهما بينان واما لكونه نظر
به صلى الله عليه وسلم ليس فاصرا على غير الشاك او انهما بينان
بينا تاما فلم تعرض لهما شبهة توجب خفاءهما حتى يتردد فيهما واما
لغير ذلك كالاهتمام والحلال كالحل ضد الحرام لغة وشرعا وبابي

شبكة الألوكة www.alukah.net

حل بمعنى مقيم كما في وانت حل بهذا البلد الا انه اذا اطلق ضد الحرام يكون باب فعله ضرب واذا اطلق بمعنى مقيم يكون باب فعله نصر والحلال عندنا معاشر الشافعية ما لم يرد دليل بتحريمه فهو ما لم يمنع منه شرعا سواء ورد بحله دليل ام سكت عنه بدليل قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الثلاثة وسكت عن اشياء رحمة لكم من غير نسيان فلا تبحثوا عنها لانها لو كانت حراما بينها وعند الحنفية ما ورد دليل بحله منها خص مما عندنا بالخروج المسكوت عنه وعليها لو رأينا حيوانا لم تعرفه العرب يكون حلالا عندنا لسكوت الشارع عن تحريمه وحراما عند لعدم ورود نص بحله وسبب حل الانتفاع بالاعيان التملك وله اسباب منظومة في قول بعضهم

والسبب التملك للرايا ... ما وضعه هبات والهدايا

ووقف والصدقة ثم ارث ... والاحيا الغنيمة والوصايا

وزيد عليها هو الاحتطاب والمراد بالغنيمة ما يشمل الفيء وان المراد بين هو عندنا ما منع من قيام دليل وعند الحنفية ما لم يرد دليل بحله كما فهم مما مر وبحريم الشيء اما لصفة في ذاته ظاهرة كالسم او خفية كالزنا ومذكى المجوس واما لتعلق النهي بفصيله كالربا والغصب والسرقة وبيان ما يحل وما يحرم ان المنتفع به اما معدة اي غير حيوان ونوابعه واما حيوان ونوابعه كاللبن والمسك والصوف والبيض فالمعادن كلها حلال الا الضار منها على انه لا يختص بها بل لو ضر العسل بعض من طبع بعدم حادة حرم عليه اكله ومن المعادن بالمعنى المتقدم النبات فهو حلال الا ما زال العقل كالسم او عظم الضرر كالخمر وسائر المكدرات والمخدرات كالحشيشة والافيون والبنج واما الحيوان فكل ما ورد النص بحله فهو حلال وما ورد بعدمه فهو حرام وما لا نص فيه يرجع فيه الى ذوي الطباع السليمة من العرب فما استطابوه حل وما استخبثوه حرم وان اختلفوا في استطابته فالاكثر منهم يتبع فان استووا اتبع قريش لانهم قطب العرب وفيهم النبوة فان اختلفت قريش ولا ترجيح او لم يعلم شيء بان سكتت او لم توجد العرب

اول

او لم يكن له اسم عندهم اعتبر بالاشبه من الحيوان صورة او طبعا او طعما للحم فان اشتبه اشبهان او لم يجد ما يشبهه حلال للمامور ان الحلال ما لم يرد دليل بتحريمه ولانه قل لا اجد فيما اوحي الي محرما واعلم ان النجس معدنا كان او حيوانا ومنه لبن ما لا يؤكل غير البشر وهو الشعر غير المنتفع به يحرم استعماله بوجه من الوجوه الا للضرورة كاكل الميتة للمضطر او الدواء لجوازه بسائر النجاسات الا الخمر ثم يجوز الاستصباح بالدهن النجس غير دهن الكلب وان جميع البيوض طاهرة ويجوز اكل ما عدا البيض ذي السم منها قوله وبينهما امور مشتبهات اي بين الحلال البين والحرام البين اشياء مشتبهات جمع مشتبه وهو ما ليس بواضح الحل والحرمة مما تنازعه سببان متعارضان يودي اليه وقوع التردد في محله وحرمته ومن ثم فسر بما اختلف المجتهدون في حله ووجه قسمة الاشياء الى حلال وحرام وما بينهما ان كل شيء يعرض اما منصوص على الاذن فيه وهو الحلال البين او على المنع منه وهو الحرام البين او لا على هذا ولا على هذا بان سكت عنه وهو المشتبه بنا على الخلاف في هل الاصل في الاشياء الاباحة او الحظر او منصوص عليها فيه بان علم المتاخر من النصين فالحكم له من حل او حرمة والاول منسوخ به ويرجع هذا الى الحلال او الحرام وان لم يعلم فهو مشتبه ايضا وقد يقع الاشتباه على غير هذا الوجه وهو ان تكاليف الشرع اما ان تاتي بالتخيير بين الفعل والترك وهو الاباحة او باقتضاء الفعل او الترك كما الاقتضائية قد يصرح فيه بالجزم فيكون ايجابا او تحريما وتارة بعدم الجزم فيكون ندبا او كراهة وتارة بطلق فلا يصرح فيه بجزم ولا عدمه فيبقى متردد بين الامرين الايجاب والندب او الكراهة والحرمة فنشأ منه الاشتباه قوله لا يعلمهن كثير من الناس على تقدير مضاف اي فكم من التحليل والتحريم لما مر ويخرج به عدم علمها فمن حيث انتفى لها التردد بهما بين امرين متعلقين اعني الحل والحرمة فانه لا ينتفي عن الكثير بل هو ثابت له وبالكثير القليل من الناس وهم

ستصباح

قوله

وهم الراسخون في العلم فلا تشتبه عليهم لعلمهم بمناط التمييز بما عند
من الادلة قوله فمن اتقى الشبهات اي تركها وتباعد عنها واصل اتقى
اوتقى لانه من وقى وقاية فقلبت الواو تا وادغمت في التاء بعدها
والتقوى لغة جعل النفس في وقاية مما يخاف وشرعا حفظ النفس
من الاثام بفعل المامورات واجتناب المنهيات والتباعد عما يؤثم فيها
وهو المشتبهات ومراتبها ثلاثة التوقي عن العذاب المخلد ثم عن
كل مؤثم ثم عما يشغل السر عن الحق ومن الاولى والرسم كلمة التنويه
ومن الثانية ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا ومن الثالثة حق
تقاته واتقى وترك مترادفان وانثر الاول بالذكر ليفيد ان تركها
انما يفيد به في استبراء الدين والعرض ان خلا عن محذور والشبهات
جمع شبهة وهي ما يحيل للناظر فيه انه حجة وليس كذلك والمراد بها ههنا
ما مر في تعريف المشتبه فيه وضع الظاهر موضع المضمر كالذي بعده
لتفخيم الشان اجتنابها والحذر منها قوله فقد استبرأ لدينه وعرضه
اي حصل البراءة لدينه مما يشينه وعرضه من الطعن فيه وحتى يسلم
من العدوان والذم والعيب ويدخل في زمرة المتقين الفائزين
بثنا الله وثوابه وثنا رسوله وخلقه والعرض موضع المدح والذم
من الانسان من نفسه او سلفه او فعله وفي عطفه على الدين
دليل على ان براءته مطلوبة ممدوحة كبراءة الدين ومن ثم ورد ما
وفي به العرض فهو صدقة وعلى طلب نزاهته مما يظنه الناس
شينة ولوعا المشتمل على الباءة في نفس الامر حلال صرف فلا
يقف في مواقف التهم لئلا يظن به السوء فلا يكون امانا من اساءة
الظن به ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لمن رئي مع امراة فعولا
على رسلكما انها صفية وهي زوجته خوفا عليهما ان يظنا به شرا
فيهلكا ولم ينظر الى ان وقوع ذلك منهما بعيد جدا ومن ثم لما اشار
لبعيد وقوع ذلك منهما بقولهما سبحان الله اوتظن بك ذلك قال
لهما ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم وقد خشيت ان
يقذف في قلوبكما شرا هذا واخذ بعضهم من هذه الجملة اعتبر

ت

اعني من اتقى الشبهات الخ هو مة المشتبهات وقال اخرون هي حلال بدليل
قوله كالراعي الخ قال على ان الترك ورع وقال اخرون لا تقول بحلها
ولا حرمتها لقوله الحلال بين والحرام بين وجعل المشتبهات غير الحلال
البين وغير الحرام البين فوجب ان يوقف عنها قوله ومن وقع في الشبها
ت يخيل فعل الشبهات لعله للاشارة الى ان تحقق الجواب من الوقوع في
الحرام المعرف على ما سيبينه يتوقف على فعل الشبهات مع الاقبال
عليها لا مطلقا فعلها وذلك لان الوقوع الوقوع في الشيء المحفوظ
فيه بشدة بخلاف فعله فانه اعم قوله ووقع في الحرام يحمل ثلاثة معان
احدها ان من اكثر من تعاطي الشبهات صادف الحرام وهو لا يشعر
وعلى هذا فالتعبير بوقع دون يقع تحقيقا للوقوع فيكون معنى وقع
في الحرام انه يقع فيه لا محالة فهو على حد ان امر الله والثاني ان
من اكثر من تعاطي الشبهات كان بصدد الوقوع في الحرام فتارة
يقع وتارة لا وهذا الحامل عليه الوقوع فهو قريب منه والغريب من
الشيء يقع وصفه به كما يقال للقريب من الوصول انه واصل وللمريض
المتوقع شفاوه انه صحيح وعلى هذا فالتعبير بوقع دون يقع تحقيقا
لهذا اما الوقوع والثالث ان من اكثر من تعاطي الشبهات اعنا
د الشاغل والحامل عليها فيتجاسر على فعل شبهة ثم اخرى اغلظ
منها وهكذا حتى يقع في الحرام ومنهم قيل الصغيرة تجر الكبيرة ووقع
تجر الكفر ولذا قال تعالى ويقتلون الانبياء بغير حق ذلك بما
٢ اي في اعتقادهم صح عصوا اي تذرعوا بالمعاصي الى قتلهم وقال صلى الله عليه وسلم
لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده اي يتدرج بذلك الى
سرقة ما تقطع به يده وقال هشام كنت اسقي خلف الحلا
فيتوقى الطين فدخل انسان فوقعت رجله فيه فحاصه فلما
وصل الى الباب قال لي ادابة يا غلام قلت نعم قال كذلك
المرء المسلم يتوقى الذنوب فاذا وقع فيها خاصها وعلى هذا فالتعبير
بوقع دون يقع لما كان فعل قبله فان قيل لم عبر هنا
بوقع دون يوشك ان يقع على وزان يوشك ان يرتع تع فالجواب

انه للاشارة الى ان الوقوع فى حمى الملوك نادر بخلاف حمى الله تعالى فذلك لان للاول حدودا محسوسة يدركها كل ذى بصر فيجوز اى يجوز عنها الا ان تقلبه الدابة الهموج واما حمى الله فهو معقول لا يدركه الا ذوو البصائر فربما يحسب الشخص انه يرتع حوله فاذا هو ساقط فيه قوله كالراعى خبر مبتدا محذوف اى هو اى الذى ينما طى الشبهات يقع فى الحرام الصرف اى حاله كالراعى اى كحاله وهى جملة مستانفة وردت على طريق التمثيل للتنبيه ما شاهو على الغايب ومورد هذا المثل ان ملوك العرب كانوا يحمون مراعى لمواشيهم ويتوعدون من دخلها بالعقوبة فيبعد الناس عنها خوفا من تلك العقوبة وقد اشتمل على حس تشبيهات تشبيه المكلف بالراعى ه والنفس بالانعام والمشتبهات بما حول الحمى والمحارم بالحمى وتناول الشبهات بالرعى حول الحمى فيكون تشبيها ملفوفا باعتبار طرفيه اعنى المشبه والمشبه به وتمثيلا باعتبار وجهه ومن كونه ملفوفا انه تشبيها متعددة ملتقة ومنتزعة فى وجه الشبه وهو الوقوع فى الممنوع منه والمراد بالتمثيل التشبيه المركب بدون الاستعارة لان ذكر اداة التشبيه ينبيها والراعى فى الاصل الحافظ لغيره ثم خص عرفا ه بحافظ الحيوان كما هنا قوله يرعى حول الحمى اى يرعى ما شيته حاينه الشئ الحمى فالحمى اسم عين لا مصدر وجوز فهو الكلا المباح القريب منه وقوله يوشك اى يقرب وقوله ان يرتع فيه اى فيتحقق العقوبة من قولهم رتعت الماشية اذا اكلت ما شاءت فالرتع انما هو للماشية فاسناده للراعى مجاز عقلى من الاسناد للسبب اعنى كما ان الراعى الخايف من عقوبة السلطان يبعد عن الحمى لانه يشاهد عن القرب منه الوقوع فيه وان كثر تحذره منه فيما فت كذلك حمى الله اى محارمه التى خطرها لا يبقى القرب منها بفعل الشبهات لئلا يقع فيما يستحق العقوبة وانما يبقى بحرى البعد عنها وعما يجر اليها من الشبهات ما امكن فمن سلم من وباليها ومن ثم قال فالى تلك حدود الله فلا تقربوها نهى عن المقاربة حذرا

عن المواقعة قوله الا وان كل ملك حمى بضم بقية المثل والاحرف استفتاح كلما والقصد به اعلام السامع بان ما بعده ينبغى ان يصغى اليه ويفهمه ويعمل بما فيه كذا قالوا ولعله امر غلبى او بالنظر لجملة الكلام الذى وقع فيه والا فكون كل ملك له حمى لا يخفى على السامعين لعلمهم له بالمشاهدة ولا مما يحتاج به ثم الواو عاطفة على مقدر اى الا ان الامر كما ذكر وان كل ملك بكسر اللام حمى يحميه عن الناس ويتوعد من دخله بالعقوبة ومن احتاط لنفسه لا يقارب ذلك الحمى خوفا من الوقوع فيه وقد حمى النبى صلى الله عليه وسلم حرم المدينة عن ان يقطع شجره او يصاد صيده قوله الا وان حمى الله محارمه جمع محرم والمراد به فعل المنهى عنه المحرم وترك المامور به الواجب اخذا من التعبير بالمعاصى فى رواية على ان المحارم تطلق على المنهيات مطابقة وعلى ترك المامورات استلزاما الا وان فى الجسد اى البدن مضغة اى بقدر ما يمضغ كلمنا وان صغرت فى الجرم فهى عظيمة فى القدر ومن ثم قال عليه الصلاة والسلام فى وصفها اذا صلحت بفتح اللام انفتح من ضمها صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله اى اذا صلحت بالايمان والعلم والمعرفة صلح الجسد بالاعمال واذا فسدت بالجهود والكفر فسد الجسد بالفجور والعصيان فعلم مما تقرر ان صلاحها انما هو بصلاح المعنى القايم بها فاسناد الصلاح اليها مجاز ه علاقته المجاورة ومما يصلحها تدبر القرآن وخلو الجوف وقيام الليل والتضرع عند السحر ومجالسة الصالحين والذكر واكل الحلال فهذا واعجب التمثيل المتقدم بهذه الجملة لانها بيان لما هو المقصود من تناول الحلال واجتناب الحرام والشبهات وهو طهارة القلب عن كدوره اسباب الحرمان ولما يترتب على تعاطى الحرام والشبهات وهو ضد ذلك قوله الا وهى القلب وهو فى الاصل مصدر قلبت الشئ رددته على بدايته ثم نقل وسمى به تلك المضغة لسرعة الخواطر عليها وترددها عليها وفى الحديث ان القلب كريشة بارض فلاة تقلبها الرياح ومن ثم قيل ما سمى القلب قلبا الا من تقلبه فاحذر على

القلب من قلب وتحويل ومحل هو عين الفؤاد وغيره خلاف وسماه مضغة لصغره بالنسبة لبقية الاعضاء وكذا للدلالة على فخامة شأنه لما مدخولها وعظم موقعه وبيان الملازمة في الشرطية انه مبدأ الحركات البدنية والارادات النفسانية فان صدرت عنه ارادة صالحة تحرك البدن حركة صالحة وان صدرت عنه ارادة فاسدة تحرك البدن حركة فاسدة فهو كالملك والاعضاء كجنوده ولا شك ان الجندي يصلح بصلاح الملك وتفسد بفساده فهي مستلزمة ومطيعة له مما استقر فيه ظهر عليها وعملته بمقتضاه ان خيرا فخير وان شرا فشر فان قلت هذا يقتضي ان القلب هو اصل الفساد والصلاح مع انا نرى ان الحواس هي التي تدرك المعلومات اولا ثم تؤديها اليه ليحكم عليها ويتصرف فيها قلت الاصل لا هو فالجواب انه لا تنافي بين تعقيلها له وتأثره بأعمالها لما بينهما من تمام الملازمة وشدة الارتباط فالانسان ولا ينظر مثلا ثم يتأثر القلب كما قيل ربّ نظرة قادت للقلب اي ساقته له الى حسرة وقال بعضهم كل الحوادث مبدأها من النظر ومعظم النار من مستصغر الشرر والمرء دام ذا عين يقلبها في اعين الغيد موقوف على الخطر والغيد بكسر الغين جمع اغيد بمعنى حسن هو رواه البخاري ومسلم وقد اجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده اذ منها الحث على فعل الحلال واجتناب الحرام والامساك عن الشبهات والاحتياط للدين والعرض وتعظيم القلب وغير ذلك الحديث السابع عن ابي رقية تميم بن اوس الداري بفتح الراء وتشديد الياء نسبة الى الدير وقيل نسبة الى جده وقيل له ابن الدير نسبة الى دير كان يتعبد فيه اسلم سنة تسع هو واخوه نعيم وكان كثير التهجد فنام ليلة لم يتهجد فيها فقام سنة لم ينم فيها عقوبة لما صنع وكان راهب اهل عصره وعابد اهل فلسطين وهو اول من اسرج السراج في المسجد وهو الذي ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم قصة الجساسة والدجال وهي مبسوطة في مسلم وحاصلها انه ركب البحر في سفينة مع ثلاثين رجلا من لخم وجذام فلعب بهم الموج شهرا فالجوا

الى

الى جزيرة فدخلوها فلقيتهم دابة كثيرة الشعر فقالوا ويلك ما انت قالت انا الجساسة سميت بذلك لتجسسها الاخبار للدجال انطلقوا الى هذا الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق فانطلقوا حتى دخلوا الدير فاذا فيه اعظم انسان خلقا واشده وثاقا بالحديد يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد فسألهم عنا شيئا وكان من جملتها ان قال اخبروني عن بحيرة الاميين ثم قال لهم وانبئوكم عني انا المسيح سميت بذلك لانه يسيح الارض في مدة يسيره وانه يوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة فهما محرمتان علي كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتا يصدني عنها قولها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة اما على تقدير مضاف اي عماده بدليل رواية راس الدين النصيحة والا فالدين يشتمل على خصال كثيرة غير النصيحة او الحصر المفهوم من تعريف طرفي الجملة مجاز بما ادعاه في قصد المبالغة في النصيحة بجعلها كل الدين وقد مر معناه والنصيحة لغة الاخلاص من نصحت له القول والعمل اخلصته وشرعا اخلاص النية من الغش في القول والعمل ومن ثم كانت هذه الكلمة مع وجازة لفظها جامعة معناها حيازة الخير للمنصوح له وافاد ان النصيحة شمير ربنا وانه يطلق على القول والعمل بواسطة ان النصيحة قول وعمل وقد حملت عليه ثم هي تسمى واجبة وهي المتعلقة بفعل الواجبات واجتناب المحرمات ومندوبة وهي المرتبطة بفعل النوافل وترك المكروهات قولها قلنا اي معشر السامعين لمن اي هي لمن فهو خبر مبتدا محذوف وفي عدم بيان من تكون له النصيحة من اول وهلة اشارة الى ان للعالم ان يكل فهم ما يلقيه الى السامع فلا يزيد له في البيان حتى يسأله لتشوف نفسه حينئذ اليه فيكون اوقع في نفسه مما اذا بداه به لان الحاصل بعد الطلب اعز من المساق بلا تعب قولها قال لله ومعنى النصيحة له تعالى الايمان بما يجب له وما استحال عليه وما جاز في حقه فيعتقد بوجوب كل كمال له تفصيلا في التفصيلي واجمالا في الاجمالي واستحالة كل نقص عليه كذلك وجواز جميع الممكنات في حقه تعالى والتيامن

الألوكة www.alukah.net

بطاعته وتجنب معاصيه فالمراد من النصيحة هنا معناها اللغوي او الشرعي
على ما يليق به سبحانه وحقيقتها راجعة الى العبد في نفعه نفسه والا
فهو تعالى غني عن نصح الناصحين وقوله عز وجل اي ارتفع عن كل نقص
قوله وكتابه المراد به القرآن لان النصيحة له تتضمن النصيحة لجميع الكتب
او جميع الكتب المنزلة لانه معجز مصادق فيه ووقوعه في جواب من
على سبيل التغليب ومعنى النصيحة كتاب الله ان يؤمن بانها منزلة من عنده
تعالى وبعجز القرآن وانه لا يقدر احد على الاتيان بأقصر سورة منه وبذبه
عنه تأويل المحرفين وطعن الطاعنين وبعمل بحكمه ويؤمن بمتشابهه مع
التنزيه عما يوهم ظاهره وغير ذلك قوله ولرسوله معنى النصيحة له الايمان بجميع
ما جاء به وطاعته في امره ونهيه ونصرته حيا وميتا ونشر سنته ونشر علومها وتفهيمها
وبث النهي عنها والدعا اليها والتلطف في تعليمها الى غير ذلك قوله ولائمة
المسلمين هم الخلفا ونوابهم والعلما فالنصيحة للخلفا ونوابهم طاعتهم فيما
يوافق الحق وترك الخروج عليهم وان جاروا والدعا بالصلاح لهم ومعا
ونتهم عليه وتنبيههم له وغير ذلك وللعلما قبول ما رووه وتقليدهم في
الاحكام واحسان الظن بهم واجلالهم وتوقيرهم وعدم اذاعة عوراتهم
والوفا بما يجب لهم على العامة من الحقوق التي لا تخفى على الموفقين وقد
انقرض ذلك في زماننا بل من ازمنة بعيدة قوله وعامتهم هم ما عدا العلما
والخلفا ونوابهم ومعنى النصيحة لهم ارشادهم لمصالحهم في امر آخرتهم
ودنياهم واعانتهم عليها بالقول والفعل وستر عوراتهم ودفع المضار
عنهم وجلب المنافع اليهم وامرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر بالشروط
المقررة في محلها وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم الى غير ذلك ولم يذكر اللام
معهم لانهم كالاتباع للائمة لا استقلال لهم وهذا بيانه لان الدين لم تتلقه
ونبي بكتابه لامته مشافهة وتلك برسوله لانه الموقف على احكامه
المفصل له بيان حلاله من حرامه ورتب بالائمة لانهم تتلقى احكامه
فهم خلفا الرسول القائمون بسنته قوله رواه مسلم وهذا الحديث وان
اوجز لفظا لكنه اطنب فاياه ومعنى لان سائر السنة واحكام الشريعة
داخلة تحته بل تحت كلمة منه وهي وكتابه لانه اشتمل على امور الدين

جميعها

جميعها الحديث الثامن عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان الله سبحانه ونقل وحذف لتعينه او
للتفهيم والتعظيم والاصح ان قول الصحابي امرت او نهيت او من اخبرت او
من السنة له حكم المرفوع فانه قال امرني النبي ونهاني واخبرني لان
الصحابة من حيث انهم مجتهدون لا يجتهدون بما يصدر عن مجتهد اخر ولذا
قال العراقي في الفية المصطلح قول الصحابي من السنة او نحو امرنا حكمه
الرفع ولو بعد النبي قاله باعصر على الصحيح وهو قوله الاكثر قوله ان
اقاتل الناس اي بقتالهم فان والفعل موصول ان مصدر والجار محذوف لان
الغالب بعد تأمر المفعول الذي يحرف الجر وحذف لانه يطرد مع ان المفتوحة
المخففة كالمشددة والمراد بالناس جميع الكفار وتاركو الصلاة ومانعوا
الزكاة وان كانوا مسلمين كما دل عليه الحديث وخرج بهم الجن وان كانت رسالته
صلى الله عليه وسلم عامة لهم اجماعا لانه لم يرد انه قاتلهم فلو كان مأمورا
بقتالهم لقاتلهم امتثالا للامر قوله حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله حتى حرف غاية لما قبلها وهو هنا القتال او الامر به فان
قلت الاصح دخول الغاية في المغيا هنا كما في قولك اكلت السمكة
حتى راسها فان الاكل شامل للراس وحينئذ يكون الحديث مفيدا ان القتال او
الامر به موجود مع الاتيان بالشهادتين وما بعدهما مع انه ليس كذلك
والجواب ان محل ذلك اذا كان ما قبلها وما بعدها متحدا نسبة وما هنا ليس
كذلك او حتى بمعنى الى والغاية معها محذوفة اي الى ان يشهدوا الخ
فينقطع الامر بقتالهم بل يبدل بالنهي عنه او فاتركهم فلا تقاتلهم فان قلت
ظاهر الحديث انه لا يتركهم فقال الكفار الا نطقهم بالشهادتين دون غيره
وهو انما نظهر في عبدة الاوثان بخلاف اهل الكتاب فانه كما يتركهم
فلا تقاتلهم به يتركهم باعطائهم الجزية اجيب بأجوبة منها ان سقوط القتال
باداء الجزية ايضا متأخر عن هذا الحديث ثم صريحه ان الاتي بالشهادتين
مؤمن حقنا وان كان مقلدا وهو الاصح من نزاع طويل بين المتكلمين قوله
ويقيموا الصلاة ان يواظبوا عليها على الوجه المأمور به ومنه المواظبة
عليها في اوقاتها وفيه دليل على قتل تاركها عمدا لوجوبها

شبكة الألوكة www.alukah.net

لانه عبر الامر بالقتال او القتل بفعلها فيقاتل مدة عدم فعله لهما ويلزم من قتاله قتله غالبا او احتمالا قوله وبتوقف الزكاة المراد بإتيانها ما يشمل اخذها قهرا ثم هو يدل على قتل مانعها غير الجاحد لوجوبها لما مر كغيره عين مراد والفرق بين الصلاة والزكاة انه لما كان يمكن تحصيلها من امتنع من اتيانها بالاخذ قهرا لم يجز قتله اذ لا ضرورة اليه بخلاف الصلاة فانه لا يمكن استيفاؤها ممن امتنع من اتيانها فافترقا عصمت بفعله مالم يترك شيئا قوله فاذا فعلوا ذلك اي جميع ما ذكروا ايثر التعبير بإذا على ان مع ان المقام لها لان اذا للمحقق وان للمشكوك فيه وتعلم ما ذكر غير محقق بل متوقع لانه علم اجابة بعضهم فتعلم لشرفهم او تغلبا ولا بتحقق الفعل منهم ومعنى فعلوا ذلك اتوا به فيعم القول فقط وهو الشهادتان والمركب من القول والفعل وهو الصلاة والفعل المحض وهو الزكاة قوله عصموا مني دماءهم واموالهم اي حفظوها من تعرضي لها فهو على تقدير مضاف وضمير الجمع راجع للناس وقد تقدم ان المراد بهم الكفار والملوث التاركون للصلاة والمانعون للزكاة وحينئذ فمقتضاه توقف عصمة دم الكافر ماله على صلاته وزكاته وعصمة دم المسلم على زكاته وعصمة ماله على صلاته وليس مرادا لما تقرر في القسم المراد بالدماء النفس فقيل التعبير بالجزء عن الكل اي فلا يحل التعرض لها بضرب الرقبة او سفك الدم كغير محله اذ الكافر لا يتبين بالشهادتين قبل الاسر اما بعده فلا يمنع الا سفك الدم كما هو مقرر في محله وتوقف عصمة الدم بمعنى حفظه من السفك على الاتيان بالشهادتين انما هو في الذكر الحر المكلف من الكفار اما غيره فليست متوقفة عليه بل على حاصلة من قبل والاموال جمع مال وهو كل ما صح ان يراد نحو البيع عليه والمراد به هنا ما هو اعم فيشمل الاختصاصات ومحل عصمة اموال الكفار بالشهادتين اذا كانت قبل حيازتها اما بعده فلا ثم ان مثل هذه الثلاثة في قتال الممتنع منها بقية سوابع الاسلام كما في رواية ويوضوئه وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك الخ ثم تارك

الصوم

الصوم يحبس ويمنع الطعام والشراب وتارك البقية لا يقاتل عليه لوجوبه على الفراخ وخصت الصلاة والزكاة بالذكر لانهما اصلان للعبادات البدنية والمالية ولذا سميت الصلاة عماد الدين والزكاة قنطرة الاسلام وقرن بينهما في القرآن قوله الا بحق الاسلام استثنا منقطع من عام لتضمن العصمة الحقن اي لا تدرء ما وهم ولا تستباح اموالهم بسبب من الاسباب الا بحق الاسلام اي بسببه او عنه فلا تنصرح والاصافة عاصمة اللام او في وذكر كراهة وغصب وسيوافق الحق في حديث بالزنا بعد الاحصان والكفر بعد الايمان وقتل النفس التي حرم الله فيقتل الزاني المحصن بالرجم والمرتد بالسيف والقاتل بما قتل به ان امكن والا فبالسيف وقضيته ان الزاني والقاتل ضاع اموالهما وليس مرادا بل يرثهما فكانه عليه المرتد عليهما او محمول على من زنى وقتل مستحلا للضرورة مرتدا ح قوله وحسابهم على الله اشار صلى الله عليه وسلم بهذه الجملة الى ان الحكم عليهم بالعصمة المترتبة على الثلاثة انما هو بالعين والظاهر واما بالعين والبواطن والسرائر فحسابهم على الله اي موكول له ومفوض اليه سبحانه وتعالى اذ هو المطلع وحده على ما فيها من ايمان وكفر وكبر وحسد وعجب وغير ذلك فمن اخلص في ايمانه جزاه جزاء المخلصين ومن لا اجر عليه في الدنيا احكام المسلمين وفاز في الاخرة من اسوا الفائزين فرب عاص في الظاهر يصادف عند الله خيرا وبالعكس وبما تقرر علم ان على بمعنى اللام او الى مما افهم لفظ العلاوة من الوجوب غير مراد قوله رواه البخاري ومسلم قال بعض المحققين في اسناد رواية لمسلم مسامحة اذ لم يرو الا بحق الاسلام وعجيب من المصنف رضي الله عنه مع شدة تحقيقه وتحفظه كيف اوهم ان كلا من الشيخين خرجه بجميع الحديث التاسع عن ابي هريرة كذا بذكر لفظ النبي له يا ابا هريرة حين رآه حاملا هرة في كمه وقوله عبد الرحمن ابن صخر هذا اصح الاقوال في اسمه واسم ابيه اسلم يوم خيبر وشهدها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لازمه الملازمة التامة رغبة في العلم ومن ثم كان احفظ الصحابة ولم يزل يسكن المدينة وبها توفي سنة سبع وخمسين عن ثمان وسبعين سنة

الحديث التاسع

شبكة الألوكة www.alukah.net

قوله رضي الله عنه افرد الضمير للاشارة الى ان اباه ليس صحابيا قوله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما نهيتكم عنه اي نهي تحريم او تنزيه اي منتكم منه وهذا الخطاب وهو كامرتكم وان كان حسب الوضع مختصا بالموجودين عند وروده الا انه شامل لهم ولمن وجد بعدهم لما هو معلوم من الدين بالضرورة ان هذه الشريعة عامة للموجودين وقت الخطاب ومن بعدهم الى يوم القيامة قوله فاجتنبوه اي اتركوه جميعه دايما ما دام منهيا عنه ولو شق اجتنابه عليكم اشد من الاطلاق هنا مع التقييد فيما بعد حتما في الحرام وندبا في المكروه او لا تمثل مقتضى النهي الا بتركه كذلك والاصرف عليه انه عاص اذا لم يجتنب الحرام او مخالف اذا لم يجتنب المكروه وخرج بقولنا ما دام منهيا عنه نحو اكل الميتة للمضطر وشرب الخمر لاساغة اللقمة او للاكراه والتلفظ بكلمة الكفر للاكراه لعدم النهي عن هذه حال واجتنبوه ماخوذ من الاجتناب الماخوذ من الجانب لان تارك الشيء يجعله في جانب وهو في اخر قوله وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم اي ما امرتكم به امر ايجاب او امر ندب فاتوا وجوبا في الواجب وندبا في المندوب من ذلكم المامور به ما اطعتموه وقدرتم عليه وهو مخصوص بالامر المطلق كصلوا وصوموا وتصدقوا فان قيدا او وصف فلا بد من الاتيان بجميع قيوده او اوصافه وان كان من اشق التكاليف وبما لا بدل له كزكاة الفطر يخرج منها ما استطاع وسقط الباقي اما ما لم يدل كعتق الرقبة في الكفارة فلا يكفي ما استطيع منه بل ينتقل الى البدل وانما التعبير بالاتيان ليعم القول المحض والعمل كذلك والمركب منهما فان قيل ما الفرق بين المامور به والمنهي عنه حيث قيد الاول بالاستطاعة دون الثاني قلنا لان ترك المنهي عنه عبارة عن استصحاب حال عدمه وليس في ذلك ما لا يستطاع حتى يسقط التكليف به بخلاف الاتيان بالمامور به فانه عبارة عن اخراجه من العدم الى الوجود وذلك قد يتوقف على امور واسباب كالقدرة ونحوها وبعض ذلك قد يستطاع وبعضه لا يستطاع ولا خفاء في سقوط التكليف به لان الله تعالى اخبرانه لا يكلف

نفسا

نفسا الا وسعها ثم بهذه الجملة وبقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم المبين لان تقوا الله حق تقاته يخص عموم قوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه فاذا عجز الشخص عن ركن او شرط للعقود صوما وصلاة او قدر على بعض العورة اتى بالممكن وصحت عبادته مع وجوب القضاء تارة وعدمه اخرى كما هو مقرر في الفروع ويوخذ من تقديم المنهي عنه مع عدم تقييده بالاستطاعة القاعدة المشهورة ان درء المفاسد اولى من جلب المصالح وعليها فالثواب المترتب على ترك المنهي عنه والعقاب المترتب على فعله اكثر من الثواب المترتب على فعل الواجب والعقاب المترتب على تركه ونظر فيه كف فعل الصبي عن المعصية بسبب انه ورخه بخلافه على الطاعة فانه بسبب انه ربما يوديه فحوره ثم هذه القاعدة كلية وقيل اغلبية بدليل انه قد تراعى المصلحة لغلبتها على المفسدة كالكذب للاصلاح فانه جايز لان مصلحته ح ترجح على مفسدته والجواب الاول بان هذا راجع في الحقيقة الى ارتكاب اخف المفسدتين تنبيه الامر ظاهر في الوجوب اللائق بقوم قرينة تدل على الندب او الاباحة او التهديد قوله فانما الخ وجه ارتباطه بما قبله ان الامر والنهي الصادرين عنه صلى الله عليه وسلم لما كانا مظنة كثرة السوال عنهما هل يقتضي النهي الدوام والامر التكرار او المرة وهل يقتضيان العورة او التراخي الى غير ذلك ومن لازم تلك الكثرة الاختلاف وكان في كثرة السوال كثرة الجواب فيضاهي ذلك ما كان يقع من الامم الماضية مع انبيايهم حاف صلى الله عليه وسلم على امته من مثل ذلك ومنهم قال اهلك الذين من قبلكم الخ وفي الحقيقة تعليل لمحذوف اي ولا تكثروا من السوال فتهلكوا لانه انما اهلك الذين من قبلكم اي كان سببا لهلاكهم حيث اوقعهم فيه كثرة مسايلهم لنبيهم بعضا او لانبايهم من غير ضرورة كقولهم في قصة البقرة ادع لنا ربك يبين لنا ما هي الا يا ادرنا الله جهرة اجعل لنا الها واستفيد منه تحريم كثرة المسايل من غير ضرورة لانه توعد عليها بالهلاك والوعيد على الشيء دليل لتحريمه ووجه انه من غير ضرورة مشعر بالتعنت ومفض اليه وهو حرام

الألوكة www.alukah.net

سببه كذلك وبما قررناه يعلم ان حومة كثرة السوال ليست مختصة بكونها
معرضا الله عليه وسلم وانه لا يحتاج لدفع ما يعوه من الاختلاف على الانبيا
في التسبب في الهلاك وان كانت الواو مشعرة به نعم الاختلاف لازم
لكثرة السوال فعطفه عليه عطف لازم على ملزوم قوله واختلافهم على
انبيايهم اى مخالفتهم لهم وهو معطوف على كثرة مسايلهم وهو بالرفع
وهو ابلغ في ذم الاختلاف اذ لا تقييد لكثرة بخلافه لو جر واستفيد
منه تحريم الاختلاف لما مر ووجهه انه سبب تفرق القلوب ووهن
الدين ونحو حرام فتسببه كذلك وان كلا من كثرة السوال والاختلاف
سبب للهلاك ووجهه انهما مما مر لما مر وارتكاب المحرم سبب للهلاك
قال تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ثم محل حومة كثرة
السوال والاختلاف اذا لها على سبيل التشبيه وهو ما يشير له قوله
صلى الله عليه وسلم سيكون اقوام من امتي يغلطون مفهاهم بفضايل
المسايل اوليك شرار امتي واما اذا لها على سبيل تحقيق الحق وابطال
الباطل فلا باس بل يطلبان ح قوله رواه البخاري وسلم كلهم سلم وكره
في بعض طرقه مطولا ولفظه خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يا رسول
الله فسكت حتى قالها مرارا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فانما
هلكت من كان قبلكم بكثرة سوالهم واختلافهم على انبيايهم فاذا
امرتكم شيء فاتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شيء فدعوه اه
وفي قوله عليه الصلاة والسلام لو قلت نعم لوجبت دليل لجواز
احتهاد وهو الاصح ويحمل انه كان مخيرا في وقت الخطاب
الفاشر عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى طيب اي طاهر منزه عن النقايص
وكل وصف خلي عن الكمال المطلق فهو من اسمايه تعالى لصحة الحديث
به لا يقبل الا طيبا الا يشيب الاعلى ما يعلمه طيبا من الاعمال
والاموال والطيب من الاعمال ما كان صحيحا خالصا من نحو الرياء فقد

جا في حديث تدسي من عمل عملا اشرك فيه غيري تركته وشركه والطيب
من الاموال ما كان حلالا وخلي مما مر سوا علمنا حله او كان مشتبها
واما ما يعلم تعالى غير طيب فلا يقبله وان ظننا طيبا لانه لو قبله
للزم ان يكون مامورا به منهيا عنه من جهة واحدة اعني تحصيله فظهر
ان المراد بالعقوبة الاثابة للاتحاد وان كان بينهما تغاير ولا يلزم
من نفيه نفيها بخلاف العكس ثم نقده الجملة توطئة لما هو المقصود
بالذات من سياق الحديث وهو طيب العيش من مطعم وملبس وغيره
اي جعله المستلزم اجابة الدعا عالبا المشار له بقوله وان الله امر
المومنين الخ وقوله ثم ذكر الرجل الخ قوله وان الله تعالى امر المومنين اي
امرا يجاب بمعنى ان الله تعالى حرم عليهم الاكل من غير الطيبات وقوله
عما امر به المرسلين اي وهو الاكل من الطيبات فسوى بينهم في الخطاب
بوجوب الاكل من الحلال ففيه الدلالة على ان الاصل استواوهم
مع امتهم في الاحكام الا ما قام الدليل على انه مختص بهم وقصرنا
ما امر به المرسلون على الاكل من الطيبات لان ساق الحديث له
والا فقد امرهم بالعمل الصالح بقوله واعملوا صالحا والمراد بالمومنين
ما يشمل المومنات فهو من باب التغليب قوله تعالى الخ ونشر
مشوش وقوله يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا الخطاب
بالنداء الجميع الرسل للاعلام انهم في وطوا به دفعة واحدة لانهم كانوا في
ازمنة مختلفة وفيه تنبيه على ان اباحة الطيبات لهم شرع قديم
ورد للربط بينه في رفضهم الطيبات وفي جمع طيب بمعنى حلال
خالص من الشبهة لملاءمة الشرع طيبه للاكل وان لم يشتهه واما قول
امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه انه المستلذ فالمراد المستلذ شرعا
والا فلذيذ الطعام غير المباح وبال وخسار فيكون طعاما ذا غصة
وعذابا اليما فتحو وهو بمعنى الحلال فتلخص ان الطيب ياتي بمعنى
الطاهر والحلال وياتي بمعنى المستلذ على ما مر ولعل المراد
باكل الطيبات هنا وفيما ياتي ما يعم سايرو جوه الانتفاع بها ويكون
وجه ايثاره بالذكر كونه اعظمها وقدم على صالح الاعمال اشارة

الى الله لا يتوصل للعمل الا بعد الانتفاع بالرزق قوله وقال تعالى يا ايها الذين
امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون وقال
وكلوا واشربوا ولا تسرفوا واعملوا صالحا على ان المقام يحسب ما يناسب للفهم لا يقتضي
ذكر واحد منها ثم لفظة من للتبعيض صيانة لهم وكفا عن الاسراف
واسند تعالى الرزق الى نفسه تحذيرا لهم من ان يعتمدوا على
غيره او على ما بايديهم من الحرف والصنايع ولبعضهم
يا طلب طالب الرزق الذي بقوته فيها ان ينال طل مشغوف
رغبت النسوة بقوة جيف العلل ورغبي الذباب الشهد وهو ضعيف
ثم الرزق عندنا ما ساقه الله لاهل السنة ما انتفع به حلالا كان او حراما
وهو الحق خلافا للمعتزلة المخصص له بالمملوك فلا يكون الحرام
رزقا اذ لا يملك كما تفيده الاية فان الاضافة فيها على معنى
من والتقدير كلوا من طيبات ما رزقناكم به اي خلقناه
لتناكم الذي هو اعم منها فتكون مفيدة تبين الاكل من خصوص
الحلال ومشيرة الى ان الحرام رزق وقد علمت انه الحق قوله ثم ذكر
يحتمل ان الضمير عايد على ابي هريرة فيكون من كلام الراوي عنه
والمعمول محذوفا والتقدير ثم ذكر ابو هريرة ان النبي قال الرجل الخ
وانه عايد الى النبي وهو المتبادر فيكون ذكر عيني قال من كلام
ابي هريرة ولم يحتمل ان يكون لمجرد الترتيب في الذكر وان يكون للترا
قوله الرجل مبتدا خبره فاني يناسبها لذلك والرابط اسم الاشارة
وما يتبعها من الصفات الاربع الاولة والاحوال الاربعة المتاخرة
اعتراض وخص الرجل بالذكر لانه الذي يسافر في السفر الطويل
غالبا والا فالمراد به كذلك والمراد به الانسان مطلقا مرسلا من
ذكر الخاص وارادة العام والغرض من التعقيب بهذه الجملة الاستا
نة الى ان تعاطي الحرام مانع عن الوصول الى المراد والتنبيه على
حكمة اكل من الطيبات قوله يطيل السفر اي في العبادات كالحج
والجهاد فان عهدتي وهذه الجملة صفة لرجل لان ال فيه للجنس
والمعرف بها بمنزلة النكرة والجملة بعد النكرات صفات وكذا ال في

الرجل حينئذ سابع وصفه باشعث اغبر مع كونهما نكرتين وهو معرف بال
وفيه اشارة الى ان طول السفر تقتضي اجابة الدعا وبه يصرح حديث
ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة المظلوم ودعوة الوالد
لولده ودعوة المسافر وظاهره ولو كان سفره قصيرا فلعل ذكر الطو
هنا مثال او لامر اقتضاه ثم طوله اقرب الى الاجابة لانه مظنة
حصول انكسار النفس بطول الغربة عن الاوطان وتحمل المشاق
والانكسار من اعظم اسباب الاجابة ثم العدد لا مفهوم له ولبعضهم
وسبته لا يرد الله دعوتهم مظلوم ولد ذو صوم ومرضى
ودعوة لاخ بالغيب ثم بنى لاشه ثم ذو حج بذاك قضى
قوله اشعث اغبر اي جميع بدنه من شعر وشعر بل وثياب وسخ متغير
من غير استعداد ولا تنظيف كما هو شان المسافر سفرا طويلا في الطا
عات ومع ذلك لاستجاب له لما يأتي من الاحوال الاربعة وتقي
قوله وطعمه حرام اي فكيف بمن هو منهمك في القتل والمعاصي
وفي هذا اشارة الى ان رقة الهيئة من اسباب الاجابة ومن
ثم كانت مندوبة في الاستسقا وذلك لانها من مظان التباعد عن
الاختيال والفخر واكبر على عباد الله وذلك موجب للدخول في
زمرة المتقين وقد قال تعالى انما يتقبل الله من المتقين قوله يمد يديه صفة
رابعة للرجل وفي احد الصفات اي يرفعهما عند الدعا وهو سنة
في غير الخطبة والصلاة وبينا في القنوت وتكونان مضمومتين مكشو
فتين ثم ان كان الدعا بحصول مطلوب جعل بطونهما الى السما وان كان
برفع بلا جعل ظهورهما اليها وسن ان يبتدا بالصلاة على النبي
ويختم بها بل ويعمل ما في وسطه لحديث فيه ذكر وبعد فراغه
يمسح بهما وجهه الا في القنوت وفي هذا اشارة الى ان رفع
اليدين من اسباب الاجابة وفي الحديث ان الله سبحانه وتعالى حي
كريم يستحي من عبده ان يرفع اليه كفيه ثم يردهما صفرا خايبتين
وقوله خيبتي بيديه او لانهما مكسورة من امثلة المبالغة اي كثير الحيا
اي الامتناع من رد يدي الداعي صفرتين اي خايبتين من عطايه

نسخة الألوكة www.alukah.net

كتن عند وجود الشروط كما هو صريح ما مَتَّ بصدده وحكمة هذا الرفع
احيانا والعرب رفعها عند الخضوع في المسئلة والذلة بين يدي
المسؤول والداعي حقيق بذلك لتوجهه بين يدي اعظم العظماء قوله
الى السماء اي الى جهتها وحكمة رفعهما اليها انها قبلة الدعاء قوله يارب
يارب اي فايلا يارب اعطني كذا يارب حبني كذا وفي هذا التكرير
اشارة الى ان من اسباب الاجابة بل من اعظمها الالحاح على الله
تعالى في الدعاء ومن ثم خرج النوار موعوءا اذ قال العبد يارب
اربعا قال له الله سبحانه وتعالى لبيك عبدي سل تعط ولبعضهم
اطلب ولا تضجر من مطلب فانه الطالب ان يضجرا
اما ترى الحبل تكراره في الصخرة الصما قد اثرا
ثم لا يقدح في كون ما ذكر من اسباب اجابة الدعاء تخلفها عند تلبس
بأحد الاحوال الاتية لما هو القاعدة ان المانع يقلب على المقتضى
عند اجتماعهما قوله ومطعمه حرام اي ومطعوم من حيث تناوله
حرام وكذا يقال في مشروبه وملبسه حرام وغذي بالحرام وقد
في الاحوال الاربعة وغذي بضم اوله المعجم وكسر ثانيه المعجم
المخفف اي شبع ثم ان جعل غير موكد لما قبله كان له معنى فايدة لانه
لا يلزم من كون مطعمه حراما ان يشبع منه وقد لا يكون طاهرا والا
فد ميا للمراد منه وكان ما افاده من كونه المانع لاجابة الدعاء
انما هو الشبع من الحرام غير مراد والا فقد قال صلى الله عليه وسلم
لسعد بن ابي وقاص يا سعد اطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة
والذي نفس محمد بيده ان العبد ليقذف اللقمة الحرام في جوفه
ما يتقبل منه اربعين يوما واي عبد نبت لحمه من سحت فالنار
اولى بجسده قوله فاني يستجاب لذلك اي الرجل الموصوف بكونه
يطيل السفر في الطاعات ويمد يديه الى ربه يدعوه والحال
انه مغالط للحرام اكلا وغيره اي اجابته بعيدة وهو استبعاد لاجابة
دعائه مع قبيح ما هو متلبس به لانه ليس اهلا للفتح فيكون
قد تجوز بالاستفهام عن العبد لعلاقة اللزوم لان الاستفهام

طلب

طلب فهم غير المعلوم ويلزمه بعد المطلوب عن المستفهم فعلم ان الاجابة
مع هذه الاحوال ممكنة لا مستحيلة بل قد وقعت تفضلا منه تعالى
وانما ما لشيء خلقه ابليس لعنه الله فقال تعالى انك من المنظرين
لما سأله ان ينظره ثم ظاهر الحديث تقييد الاستبعاد بوجود الاحوا
الاربعة ولعله غير مراد كما يفيده حديث سعد فتكون الواو بمعنى
او ويحتمل ان اجتناب جميع تلك الاحوال شرط لاجابة الدعاء وان
تناول شيء منها مانع لها كتنه غالب بينها وسره ان مبدا ارادة
الدعاء القلب ثم تفيض تلك الارادة على اللسان فينطق به وتناول
الحرام مفسد للقلب كما هو مدرك بالوجدان فيحرم الرقة والاخلا
وتصير اعماله صورا لا روح فيها وتفسده تفسيد البدن كله
كما مر فيكون الدعاء فاسدا لانه نتيجة فاسد فعلم انه يشترط
لاجابة الدعاء تطيب الحلال اكلا وغيره وبقي له شروط واداب
فمن الشروط ان لا يدعو باثم او محال ولو عادة لان الدعاء به
ينبئ التحكم على القدرة الغافية بدوامها وذلك سوء ادب على الله
سبحانه وتعالى ومنها ان يكون حاضر القلب موقنا بالاجابة
ومن الاداب ان يكون متطهرا قوله رواه مسلم وهو من الاحاديث
التي عليها قواعد الاسلام وعليه المعول في تناول الحلال وتجنب
الحرام الحديث الحادي عشر عن ابي محمد الحسن كناه وسماه بذلك
جده صلى الله عليه وسلم ولم يكن هذا الاسم يعرف في الجاهلية
والد زاده للمح الصفة فلا تقيد تعريفا قوله ابن علي بن ابي طالب
رضي الله عنهم لم يات بضمير الجمع لكون ابي طالب لم يتخلف عنه
علي في الاعيان وقوله سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ابن
بنته فاطمة الزهراء رضي الله تعالى عنها وهو بالجر بدل
من ابي محمد او عطف بيان للحسن ويجوز رفعه بتقدير هو ونصبه
بتقدير اعني قوله وريحانته اي كما في الاحاديث وهو تشبيه
بليغ بحذف الاداة اي كريحانته او استعارة مصرحة وشبهه النبي
عليه الصلاة والسلام لسروره به ووجده واقبال نفسه عليه

شبكة الألوكة www.alukah.net

برجلان طيب الرائحة تمشي اليه الناس وتراح له وكفاه فخر الحديث
الصحيح انه رقي المنبر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب
فأمسكه والتفت الى الناس ثم قال ان ابني هذا سيد وكعل الله
سبحانه وتعالى ان يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين فان ذلك
فانه لما توفي ابوه رضي الله عنهما بايع الناس له فصار خليفة
حقا مدة ستة اشهر تكملة للثلاثين سنة التي اخبر النبي صلى
الله عليه وسلم بانها مدة الخلافة وبعدها تكون ملكا عضوضا اي
اي كثيرة الضيق بسبب جور الملوك فلما تمت تلك المدة اجمع هو
ومعاوية كل في جيش عظيم فامتثل الحسن اشارة جده صلى الله
عليه وسلم ونزل عن الخلافة لمعاوية طوعا وزهدا وصيانة لدماء
المسلمين واموالهم لاضعفا فانه بايعه على الموت اكثر من اربعين
الفا ومناقبه كثيرة وفضايله جمة ومحبة رسول الله صلى الله عليه
وسلم له ولاخيه الحسين ولابويهما وثناؤه عليهم ونشره لفوره
ما تعلم وباهر ما قسم من الشهرة عند من له ادنى ممارسة بالسنة
بالجملة الاسنى فان اردت الوقوف على ذلك مبسوطا فعليك بالصوا
المحرقة لابن حجر الهيتمي قوله حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي وعيت شيئا من كلامه زمن صباي وفي روايته بدل من عن
وعليها لاحتياج التقدير مضاف قوله دع ما يريبك بفتح اوله وضم الفتح
افصح والريب اي شيكك اي يوقعك في الشك وقوله الى ما لا يريبك
متعلق بمحذوف وجوبا حال من فاعل دع اي اترك ما يريبك من
الشبهات متوجها اوصائرا او مائلا الى ما لا يريبك من الحلال
البين المامور في الحديث السادس ان من اتقى الشبهات فقد استبرأ
لدينه وعرضه فكلا الحديثين راجعان لشيء واحد وهو الذي الترمذي
عن الوقوع في الشبهات فهاتان الامتين ذكرهما متصلين وحمل النبي
على الترمذي لان الاصح ان توقي الشبهات مندوب لا واجب
وافاد انه اذا تعارض شك ويقين قدم اليقين فهو قاعدة عظيمة
يندرج تحتها ما لا يحصى واصل في الورع الذي عليه مدار

المتقين

المتقين ومنع من ظلم الشكوك والاوهام المانعة لنور اليقين ومن ثم
كان الخروج من الخلاف افضل لانه ابعد عن الشبهة ثم المحتوم
علي ان ما شك عنه صلى الله عليه وسلم فيه رخصة ليس لها ما رض فانيا
اولي من اجتنبها وان سهما ان لم تتلف اولنا ويل بعيد مثاله
من تيقن الطهارة وشك في الحدث فانه صح انه صلى الله عليه وسلم
قال فيه لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا اي يتيقن خروج
الخارج ولا سيما ان كان شكه في الصلاة فانه يحرم عليه قطعها او ان
كانت فرضا وان اوجبه بعضهم قوله رواه النسائي سنة الى بسنا بلدة
من خراسان الامام فقيها محدثا واتقانا احمد بن شعيب قال
الحاج السبكي عن ابيه هو احفظ من مسلم صاحب الصحيح استوطن
مصر ومات بالرملة سنة ثلاث وثلاثمائة قوله والترمذي سنة بلدة
قديمة على طرف جيحون نهر بلخ وكان من اوعية الفقه والحديث
مات سنة شمع وسبعين ومايتين قوله وقال حديث حسن صحيح اي وقال
الترمذي في اصطلاح حاله محذوف واشكل الجمع
بينهما فان راوي الصحيح يشترط فيه ان يكون موصوفا بالضبط التام
التام وراوي الحسن لا يشترط فيه ان يبلغ تلك الرتبة وان كان ليس
عريا عن الضبط فالجملة واجيب بان ما قيل فيه ذلك ان كان له
سند ان كان وصفه بالحسن من جهة احدهما وبالصحة من الجهة الاخر
وح فما قيل فيه انه حسن صحيح اقوى مما قيل فيه صحيح لان كثرة الطرق
تقويه وان كان له سند واحد كان وصفهما من حيث تردد ائمة الحديث
في حال ناقله لاذلك يحمل المجتهد على انه لا يصفه باحد الوصفين
بل يقول حسن اي باعتبار وصف ناقله عند قوم صحيح باعتبار
وصفه عند اخرين وغاية ما فيه انه حذف منه حرف الترديد لان حقه
ان يقول حسن او صحيح وعلى هذا فما قيل فيه حسن صحيح دون
ما قيل فيه صحيح لان الجزم اقوى من الترديد الحديث السابع
عشر عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من حسن اسلام المرء متعلق بمحذوف خبر مقدم

الحديث الثاني عشر
شبكة الألوكة www.alukah.net

وقوله تركه مالا يعنيه مبتدأ مؤخر وهذا من المواضع التي يجب فيها
تقديم الخبر ليلا يعود الضمير على متأخر لفظا ورتبة لما في المبتدا
من ضمير يعود على متعلق الخبر وهو المراد في قوله من حسن اسلام
المرء اربعة اشياء الخ ثم ان من ولم اهمم لفظ حسن ولم قدمه مع ان
الاصل تقديم الموصوف على الصفة ولم قاله الاسلام ولتدخل
الايمان وحاصل الاشارة انه ان من كمال الاسلام شرعا
جميع الاعمال الظاهرة الشاملة للترك والفعل فان الترك جزء
منه فلذا اتى بمن التي للتبعيض واتى بلفظ حسن اشارة الى ان
ترك مالا يعني من الاسلام الحسن الكامل ولا يتوقف عليه اصل
الاسلام وقدم مبالغة في جعل ترك مالا يعني ناشيا منه بقوة
الحسن وخص بقية اشكال المتروك اعني من في مقابله اعني التبعيض
والابتداء اثر التغيير بالاسلام لانه كما مر الاعمال الظاهرة
والفعل والترك انما يتأتيان عليها لانها حركة اختيارية يتوارد ان
عليها اختيارا واما الباطنة الراجعة الى الايمان فهي اضطرارية
فناسبه لما يخلق الله تعالى في النفوس من العلوم ويوقفه فيها
من البشر وقوله تركه مصدر مضاف لفاعله وقوله مالا يعنيه اي يهمه
شرعا ومايعني شيء قولا او فعلا حراما او مكروها كذا قالوا
ويمكن ان يلحق بهما المباح الذي لا يعني ومنه حديث الانسان
نفسه بانه سلطان مثلا وانه يضيع كذا وكذا لمخزنه ومنه اكتفاء اي
وفعل مايعنيه واشارة الى ان الذي اما ان يعني الانسان اولا
وعلى كل اما ان يتركه او يفعله فالاقسام اربعة فعل مايعني
وترك مالا يعني وهما حسنان وترك مايعني وفعل مالا يعني وهما
قبيحان ويعنيه بفتح اوله من عناه الامر اذا اهمه عانيه به
والمعنى من غرضه وارادته والذي يعني الانسان من الامور قسمان
ما يتعلق بضرورة حياته في معاشه مما يشبعه من جوع ويرويه
من عطش ويستر عورته ويعفي فرجه ونحو ذلك مما يدفع الضرورة
دون ما فيه تلذذ واستمتاع واستكثار وما يتعلق بسلامته

في معاده

من معاده وهو الاسلام والايمان والاحسان على ما بينا فيما تقدم
وهذا امر بسير بالنسبة لما لا يعنيه فاذا اقتصر على ما يعنيه سلم
من سائر الافات وجميع الشرور والمخاصمات وكان ذلك دالا على
حسن اسلامه ورسوخ ايمانه وحقيقة تقواه ومجانبته لهواه
لاشتغاله بمصالحه الاخروية واعراضه عن اغراضه الدنيوية
من التوسع في الدنيا وطلب المناصب والرياسات وجمع المحمدة
وغير ذلك مما لا يعود عليه منه نفع اخروي بل هو ضياع للوقت
النفيس الذي لا يمكن ان يعوض فانه فيما يخلق لاجله من عبادة
ربه وفي صحف ابراهيم وعلى العاقل ان يكون بصيرا بزمانه مقبلا على
شانه حافظا للسانه وفي الحديث اكثر الناس ذنوبا اكثرهم كلاما
فيما لا يعنيه وعن معروف الكرخي من اشتغل بما لا يعنيه فاته ما
يعنيه وعن الحسن البصري من علامة اعراض الله عن العبد ان يجعل
شغله فيما لا يعنيه وكان مالك بن دينار يقول كلام الرجل فيما لا يعنيه
يقسي القلب ويورث البرد ويعيب اسباب الورق واعلم انه لا مانع
بيسير المزاح دون الافراط فيه والمداومة عليه فانه يورث كثرة
الضحك وهي تميت القلب ولانه الضحك يدل على الغفلة عن الآخرة
قال صلى الله عليه وسلم لو علمتم ما اعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا وقال
رجل للحسن يا ابا سعيد انبئت انك وارد النار قال نعم قال فهل انبئت
انك صادر عنها قال لا قال ففيم الضحك قيل مما رويي ضاحكا حتى
مات وقال بعضهم اذا رايت في الجنة رجلا يبكي السنة تعجب من بكائه
قال بلى قال الذي يضحكك من الدنيا ولا يدري الى ماذا يصير
اليه اعجب منه وكان بعضهم يقول اذا ضحك ولعل اكثانا قد نبتت
ثم ان كان بسير المزاح لائق به يودي الى سقوط الوقار فقد
قال سعيد بن العاصي لابنه يا بني لا تمازح الشريف فيحقد عليك ولا
الدني فيجترىء عليك وقيل لكل شيء بذر وبذر العداوة المزاح ويقال
المزاح مسلبة للهيبة منقصة للاصدقاء فان قلت قد نقل المزاح
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه وكيف يهي عنه اقول

الألوكة
www.alukah.net

ان قدرت علي ما قدر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ان تمزح
ولا تقول الا حقا ولا تؤذي قلبا ولا تفرط فيه فلا حرج عليك فيه اهـ
من الاحيا للغزالي تنبيه الخمول نعمة والاشتهار نقمة كما قيل

ما العيش الا في الخمول مع الغنى * ومن الاشتهار تراكم الاكدار

وقيل ايضا

ليس الخمول بعار على امرئ ذي كمال * فليلة القدر تخفى وتلك خير الليالي

قوله حديث حسن بل اشار ابن عبد البر الى انه صحيح وقوله رواه الترمذي
وغيره اي كابن ماجه وقوله هكذا اي موصولا وهو ما ذكر فيه الصحابي
لا مرسلا وهو ما سقط منه قال ابو داود وهذا الحديث ربع الاسلام
اي لان الاقسام اربعة كما تقدم وهو قسم منها وقال بعض المحققين
بل هو كله ووجهه مما يطول شرحه ونقل ابن الصلاح عن ابن ابي
زيد انه قال جماع اداب الخير وازمته تتفرع من اربعة احاديث
هذا والذي يليه وحديث من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل
خيرا او ليصمت وهو الخامس عشر وحديث لا تغضب وهو السادس عشر

الحديث الثالث عشر قيل اورده بعد ما قبله لمناسبة
اذ ذاك في حسن الاسلام وهذا في حسن الايمان وقوله عن ابي
حمزة رضي الله تعالى عنه بمهملة فزاي كناه بذلك صلى الله عليه وسلم بسبب
اقتطافه بقلة حمزة اي حريفة في طعمها اللذع وقوله انس بن مالك
اي الانصاري الخزرجي وقوله خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي كما صح عنه انه عام قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وكان عمره
عشر سنين اتت به ام سليم النبي فقالت له خذه غلاما يخدمك فقبله
واستمر في خدمته صلى الله عليه وسلم الى ان توفي وهو عنه راض
فاستمر بالمدينة وشهد الفتوح ثم قطن بالبصرة وكان اخر الصحابة
بها موتا سنة تسعين من الهجرة على احد الاقوال واما اخر الصحابة
موتا مطلقا فهو ابو الطفيل عامر بن واثلة الليثي قوله ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم اي لا يكمل ايمان كل واحد
منكم معشر الصحابة فالاضافة للاستغراق واتى بضمير الذكور

شرفهم

الحديث الثالث عشر

شرفهم والا فالاناث كذلك فالمنفي انما هو الايمان الكامل اذ اصل
الايمان حاصل بدون ذلك بدليل رواية احمد وابن حبان لا يبلغ احد
حقيقة الايمان اي كماله وحديث جبريل المار حيث بين فيه الايمان
بانه التصديق بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر والقدر
ولم يذكر حب الانسان لاخيه ما يحب لنفسه فدل على انه من كمال الايمان
لا من اجزائه بحيث يختل اذا انعدم ونفي اسم الشيء على معنى نفي
الكمال عنه شايع مستفيض في كلامهم كقولهم فلان ليس بانسان والمراد
ان الكمال لا يوجد بدون هذه الخصلة واما كونه يوجد اذا وجدت فشيء
اخر مسكوت عنه لا نحققه فلا يرد ما قيل اذا كان المراد نفي كمال
الايمان يلزم ان يكون من حصلت له هذه الخصلة مؤمنا كاملا وان
لم يات ببقية الاركان ويحتاج للجواب عنه بان هذا ورد مورد المبالغة
فعلى تلك المحبة كنها الاعظم حثا على تحصيلها قوله حتى يحب اي طبعا
وعقلا كما يأتي ويحب بالنصب لان حتى هنا جارة وان بعدها مضمرة
لا عاطفة ولا ابتدائية والرفع يجعلها عاطفة يفسد المعنى اذ عدم
الايمان ليس سببا للمحبة المذكورة والمحبة ميل القلب وهو قد يكون
لما يستلذ بالحواس كحسن الصورة ولما يستلذ بالعقل كالعلم قوله لاخيه
اي المسلم كما في رواية احمد والنسائي وحكمة التعبير بالاخ الاستعطاف له
لانه ينبغي لكل مسلم ان يحب لكمال الاسلام وما يتفرع عليه من الكمالات
ولذلك ندب الدعاء لهم بالهداية ويحتمل ان المراد بالاخ اخوة ادم
قال بعضهم وهو اولى ليشمل الكافر والمسلم فيحب لاخيه الكافر ما يحب
لنفسه من دخوله في الاسلام كما يحب لاخيه المسلم الدوام عليه وعلى
كل فالاضافة للاستغراق اي كل اخ من غير ان يخص بمحبته احدا
دون احد قوله ما يحب لنفسه اي سواء كان حسيا كالغنى او معنويا كالعلم
والمراد بما يحبه لنفسه خصوص الخير كما في رواية احمد والنسائي ولدلالة
اللام اذ هي للاختصاص النافع فليس عاما مخصوصا وفي الكلام
مضاف مقدر اي مثل ما يحب لنفسه لا عينه مع سلبه عنه ولا مع
قيامه به والمراد بالمثلية هنا مطلق المشاركة المستلزمة لكف الاذى

الألوكة
www.alukah.net

وان كان حذف المضاف شعرا بطلب الفرد الاعلى والا فالانسان يحب
ان يكون افضل الناس واذا احب له مثل ما يحب لنفسه لزم ان يبغض
له مثل ما يبغضه لنفسه فاذا لم يذكره واذا احب له مثل ما يحب
لنفسه ويبغض له كذلك كانا كالنفس الواحدة فتائلف القلوب وتنتظم
الاحوال واوضاحه ان كل احد من الناس اذا احب لاخيه ان يكونوا
مثله من الخير احسن اليهم واميك اذا هم عنهم فيحبونه فتسري
بذلك المحبة بين الناس فيسرهم الخير بينهم ويرتفع الشر فتنتظم امور
معاشهم ومعادهم وتكون احوالهم على غاية السداد وهذه غاية الانشا
وهذا هو غاية المقصود من التكاليف الشرعية والاعمال الدينية
والعلمية قال ابن الصلاح وحب التخلص لغيره اي طبعا وعقلا مثل
ما يجب لنفسه قد يعيد من الصعب الممتنع وليس كذلك اذ القيام بذلك
يحصل بان يجب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحم فيها ويؤيده
خبر الترمذي وابن ماجه احب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما اذ
الامر لا يكون الا بما يستطاع خلافا لمن قال ينبغي ان هذه المحبة انما
هي من جهة العقل لا الطبع اذ الانسان مطبوع على حب الايثار
على غيره بالمصالح فنوح الطبع المريض يعاف الدواء بطبعه وينفر منه ويميل
اليه بمقتضى عقله فينهى بتاوله لما يعلم ان صلاحه فيه فلو كلف
ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه بطبعه لادى الى ان لا يكمل ايمان احد
الا نادرا رواه البخاري ومسلم كذا رواية مسلم فيما شك والظاهر
والذي في يده لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه او قال لجاره ما يحب
لنفسه بخلاف رواية البخاري الحديث الرابع عشر
عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يحل اي لا يجوز فلا ينافي وجوب القتل فيما يعرض القتل المذكورة على
ما يأتي لان الجواز يصدق بالوجوب بخلاف ما لو فسر بالاباحة دم
امرء اي اراقة دمه فمن اكتفى بالضمير فقد حذف واقيم المضاف
اليه مقامه والمرجح اليه هذا التقدير ان الدم عين والاعمال لا تتعلق
بها تحليل ولا تحريم لان الاحكام انما تتعلق باعمال المكلفين

والاراقة

والاراقة مثل للمكلف فيصح تعلق الاحكام بها وتظيره قوله تعالى حرمت عليكم
امهاتكم الاية اي نكاح هذه حرمت عليكم المتة الاية اي تناولها ثم عبر كناية
عن ان هاق روحه ولو لم يرد دمه كخنقة او سمها او بالنظر للغالب
لان الغالب في القتل اراقة الدم فلا يقال هذا التعبير يقتضي ان غير
الاراقة من انواع القتل غير ممنوع وليس كذلك قوله مسلم خرج به الكافر
فيه تفصيل فان كان حربيا حل قتله مطلقا وجد منه فصله من
الخصال الثلاث الاتية ام لا كما ان كان باغيا قلا ذكرا احد خلاف
احمد اذا لم يقاتلوا ولم يسبوا الاسلام والمسلمين فانه يحرم قتلهم
بخلاف ما لو قاتلوا او سبي غير الصبيان والمجانين فيجوز وان كان
ذميا فلا يسلم كما سيجيء واما المرتد فليس كذلك لان المراد المسلم
ولو فيما مضى عليه ما سيجيء قوله الا باحدى ثلاث اي خصال ثلاث
بدليل ثانيتها احديها اي ينبغي كتقدم الامام الاحاد بالنظر للاولى
والثالثة ثم لو قتله مسلم لاقتص عليه والحل منها يعين الوجوب
واما في الثانية فلولي الدم فقط فلو قتله غيره لزمه القصاص والحل
منها ليس بعين الوجوب واما حل القتل باحدى هذه الثلاث لما فيها
من المصلحة العامة وهي فقط النفوس والانساب والاديان كما
طريق القتل بها مختلف بما تنشئ للزاني خصوص الرجم بالحجر ولا
يجوز بغيره اعماما وللقاتل بما قتل به ان امكن والا فالسيف والنار
لديه خصوص ضرب عنه بالسيف والاول لا يسقط بخلاف الاخرين
فان الثاني يسقط عنه القتل بعفو مستحق القصاص والثالث
برجوعه الى الاسلام وقبلت توبته في سقوط القتل عنه دونهما
لان قتلهما لجريمة مضت فلا يمكن تداركها بخلافه فانه لوصف
قائم به حالا وهو تركه لدينه ويعوده اليه ينتفي ذلك الوصف ثم
كون الخصال ثلاثا انما هو بحمل التارك لدينه خصوص
المرتد والمفارقة للجماعة تفسيرا له فيكون المراد بالجماعة جماعة
المسلمين وفراقهم انما هو بالرده عن الدين فهو صفة موكدة لا
مستقلة والا كانت اربعا وعلى هذا يكون الحصر المستفاد من لا

والاضافة اذ قد بقي ذو البدعة المفوض لنا والممتنع من اقامة حد عليه وقاطع الطريق والصائل والباغي ومن امتنع من اظهار شعار الجماعة من الفرائض فكل هؤلاء تحل دماؤهم بمقاتلتهم وقال بعض المحققين المصروف هذه الثلاث حقيقي وحمل التارك لدينه شاملا للتارك له كلا وهو المرتد او بعضا وهو الزاني والقاتل ومن مر من ذي البدعة ومن بعده والمفارق للجماعة شاملا لمن فارقهم بكفره او فسقه او خروجه عن طاعة الامام قال بعضهم وهذا خلاف الظاهر الحديث على انه قد يقال ان القسم الثالث يعني التارك لدينه المفارق للجماعة على هذا شامل للقسمين الاولين قوله الثيب الزاني بدل مما قبله ولابد فيه ومما بعده من مضاف محذوف مقدر بخصلة وهي هنا زنا الزاني وفي القاتل قتل النفس وفي التارك لدينه تركه له وبدون هذا التقدير يتعذر الابدال لان الثيب ومن بعده ليسوا نفس الخصال بل اصحابها ثم لما كانت الثيوبة هي السبب في حل الدم قدم الثيب على الزاني والثيب هو المحصن والمراد به من هذا الباب الحر البالغ العاقل الواطئ او الموطوء في القبل في نكاح صحيح وان حرم لصنعه شبهة ولا يشترط لاحصانه الاسلام وذكره في هذا الحديث لا ينافي ذلك لانه المسلم جعل قيد الاخراج الحربي فقط كما علم مما قررناه واختير بالثيب عن البكر فانه يجلد مائة ويغرب عاما ان كان حرا والا فنصف المذكور وايا كان فالتقريب الى مسافة القصر والزاني هو من اولج او لج فيه حشفة ادمي او قدرها من فاقد حرام لعينه مشتهى طبعا خال عن شبهه الفاعل والمحل والطريق وتفصيل ذلك مذكور في الفروع ومثل الثيب الزاني الثيب اللائط او الملوط به قوله والنفس بالنفس اي وقتل النفس المحقون عليها المقاتلة بالنفس الجانية بشروطه المقررة في محلها منها ان يكون القتل عمدا محضا عدوانا اي لا لعدو له عن الطريق المستحق من القصاص كان استحق حز رقبته عقوبة بصفة فلا قود بما يقتل غالبا جارح او مثقل ومنها ان

يكون القاتل مكلفا ملتزما لاحكام الاسلام والقتيل معصوما بالاسلام او امان ومنها من قتاه المجني عليه للجناية من اول احرازنا رميا او جرحا الى الموت فلا يقتل قاتل مقتول بخلاف عكسه والمراد من القصاص الاسلام والحرية والاصالة والسيادة قوله والتارك لدينه اي لجميعه وهو المرتد كما هو ظاهر الحديث وتركه له بان يعتقده ويفعل باطنا اعتقاد ما يوجب الكفر وان لم يظهره وظاهرا اما بفعل مع اعتقاد او عناد او استهزاء كالسجود للصنم واما بقول كذلك وكذا ترك النطق بالشهادتين عناد الخامس لام لدينه وما بعده مزيد للتاكيد والتقوية لقيد ترك وفارق وغوايتهم فاعلم اليه المعول بلا واسطة والمراد بالدين خصوص الاسلام لان الكلام في المعلوم على انه رواية مسلم التارك للاسلام فلا يدخل الكافر المنتقل من ملة الى اخرى بل يبقى ما منه ثم هو كمرتد كذا قيل والمعتمد انه لا يقبل منه الا الاسلام وعليه فحكم الذمي حكم المسلم من حل دمه بالخصلة الثالثة ايضا كما هو مستفاد من غير هذا الحديث لما مر قوله المفارق للجماعة قد علمت انه صفة موكدة للتارك لدينه لا مستقلة وان المراد بالجماعة جماعة المسلمين ثم استثنا الاولين من المسلم فلا هر لانهما حينئذ لم يخرجا لانهما فيا الاسلام واما استثنا الثالث اعني المزيل للاسلام فانما هو بانا على انه كان مسلما قبل بيما وعلاقة الاسلام مرتبطة به بدليل انه لا يقتل حتى يستتاب ثلاثا وانه لا يصح شراء الكافر له فغاية الامر انه فيه اعتنى المسلم الجمع بين حقيقته بالنظر للاولين ومجازه بالنظر للثالث قوله رواه البخاري ومسلم وهو من القواعد العظيمة لتعلقه باخطر الاشيا وهو الدما وبيان ما يحل منها وما لا يحل وان الاصل فيها العصمة الحديث الخامس عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم ان قبل هذا التركيب ليس صريحا في الاسناد بل يحتمل الارسال بان يكون ابو هريرة روى عن النبي بواسطة صحابي اخر قوله قال

الحديث الخامس عشر
شبكة الألوكة www.alukah.net

من كان يؤمن بالله واليوم الآخر قال بعضهم التقدير من كان امن الا انه عدل عنه الى المضارع هنا وفيما بعد قصد الاستمرار الاعيان وتجدد بتجدد امثاله وقتا موقتا والمراد من كان يومن ايمانا كاملا يطير ما مر فالموقوف على امتثال الاوامر الثلاثة الاتية كمال الايمان لا حقيقته واصله او هو محمول على المبالغة اى قوة الايمان فمتوقف على هذه الثلاثة فان وجدت وجد والا فلا خبر يضا على تفصيلها كما يقول القايل لولده ان كنت ابنى فاطعنى تنبيها له على الطاعة والمبادرة اليها لا على انه بانتفاء طاعته تنتفى كونه ابنه وكرر هذا الشرط ثلاث مرات للاهتمام والاعتناء بكل خصلة مستقلة وتخصيص اليوم الاخر بالذكر دون شئ من مكملات الايمان بالله للترغيب في الثواب وخشية العقاب راجعان الى الايمان باليوم الاخر لما يتضمنه من كل ما يودع عند شر ويقدم على خير فيكون له دخل في امتثال الاوامر الثلاثة الاتية كغيرها قوله فليقل خيرا اللام هنا وفيما ياتى لام الامر ويجوز سكونها وكسرها بعد ثم وخلت عليها الفا والواو وسكونها اكثر بخلاف ما اذا دخلت عليها فانها تكون مكسورة لا غير كما في اوليصمت وقوله تعالى لينفق ذو سعة من سعته ومعنى فليقل خيرا فليتكلم بكلام فيه اجر وثواب وهو الواجب والمندوب بالامر مستعمل في الوجوب والندب والمراد الخير المحقق الذي لا يترتب عليه مفسدة فان الكلام اربعة اقسام صوم محض وضرر ومنفعة ولا ضرر ولا منفعة ونفع محض فالضرر المحض لا بد من السكوت عنه وكذا ما فيه ضرر ومنفعة ولا تفى المنفعة بالضرر واما ما لا منفعة فيه ولا ضرر فموقوف والاشتغال به تضييع زمان فيما لا يعني وقد مر من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه فلم يبق الا القسم الرابع قوله اوليصمت يعني اذا اراد ان يتكلم فليتكلم بخير اوليصمت اى يستمر على سكوته وانما الصمت بالذكر لانه اخص من السكوت اذ هو السكوت مع القدرة وهذا هو المامور به بخلاف السكوت فانه شامل لما اذا كان مع العجز وهو لا يحسن الامر به بالسكوت ثم اذا كان معنى فليقل

خيرا

فيغنما ما مر فان معنى اوليصمت اى عن صدر الخير بالمعنى المذكور وذلك كالمحرم والمكروه والمباح والخير غير المحقق والمحقق الذي يترتب عليه مفسدة فهذا كله داخل تحت قوله اوليصمت والامر فيه مستعمل في الوجوب والندب وافاد الحديث ان قول الخير خير من الصمت لتعلقه به عليه ولانه انما امر به عند عدم قول الخير وفيه قال الشاعر

تكلم وسدد ما استطعت فانه ... كلامك حى والسكوت جماد

فان لم تجد قولا سديدا تقوله ... فصمتك عن غير السداد سداد

وافاد ايضا ان الصمت خير من قول خير الشرولية اورد في ضعف ابراهيم وعلى العبد ان يكون بصيرا بزمانه مقبلا على شانه حافظا للسانه وفي الحديث قلت يا رسول الله ما احوف ما تخاف علي فاخذ بلسان نفسه وقال هذا يتنبها على انه اعظم ما يراعى استقامة من الجوارح اى بعد القلب وفيه ايضا الا ادلكم على ما يدخلكم الجنة فقيدهم بلفظ الله بمثلها الصمت وحسن الخلق ومن كلام امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه وارضاه وجوب سكوت متحرا فلزمه اذا لم اجد بدا فلست بحاكم وليه اذا ما اضطررت الى الكلام فذعها وباب السكوت اقصد فلو ان نطقك من قبل ان السكوت من عجز واعلم ايضا ان الاولى سكوت اما ان يتكلم او يسكت فان تكلم فاما بخير وهو ربح واما بشر وهو خسارة وان سكت فاما عن شر وهو ربح واما عن خير وهو خسار فله في كلامه وسكوته ربحان فينبغي ان يحصلهما وخسارتان فينبغي ان يجتنبهما وبالجملة فالاولى بمن يومن بالله حق ايمانه وباليوم الاخر وقوع الجزاء فيه ان يستحضره ويتهيا بما يدفع به اهواله من تقوى الله سبحانه في لسانه فان من اكثر المعاصي عددا واسرعها وقوعا معاصي اللسان اذ اقامة تزيد على العشرين فان منها الغيبة والنميمة والكذب والقذف والسب الى اخرها ومن ثم قال عليه الصلاة والسلام امسك عليك لسانك وقال وهل يكب الناس في النار على مناخرهم الا حصايد السنتهم وقال ان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالا يهوي بها في النار سبعين خريفا وقال ان العبد

نسخة الألوكة www.alukah.net

ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار ابعد ما بين المشرق والمغرب قوله ومن كان
يومن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره بينبغي شرح اكرامه بحديث اتدرون
ما حق الجار ان استعانك اعنته وان استقرضك اقرضته واذا افتقر
عدت عليه وان مرض عدته وان مات اتبعت جنازته وان اصابه خير
هنأته وان اصابته مصيبة عزيته ولا تستطيل عليه بالبناء فتحجر عنه
الريح الا باذنه واذا اشتريت فاكهة فاهد له منها وان لم تفعل
فادخلها سرا ولا تخرج بها ولدك ينغيظ بها ولده ولا توذه ببخار قدرك
الى ريح ما فيها الا ان تغرف له منها وبقية الحديث اتدرون ما حق
الجار والذي نفسي بيده لا يبلغ حق الجار الا من رحمه الله تعالى والجار
عرفا من يلتصق بيته دون اربعين دارا من اي جانب كان من جوانب
الدار ملاصقا كان او قارا عرفيا كان او اجنبيا ينبغي ان يدخل المحترم للاربعين الآن
بينه وبين جاره دونها والاحاديث في حقوق الجار كثيرة يغني
الصحيحين ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه وعن
ابي شريح عند البخاري صلى الله عليه وسلم انه قال والله لا يومن والله
لا يومن والله لا يومن قالوا ومن يا رسول الله قال
من لا يامن جاره بوائقه اي غوائله وروي ان رجلا اتى النبي
صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال له كف اذاك عنه واصبر على
اذاه فلبث بالموت عن قليل قوله ومن كان يومن بالله واليوم والاخر
فليكرم ضيفه اي بالبشر في وجهه وبسط شيء تحته واجلاسه
في صدر المجلس وطيب الحديث معه والمبادرة الى احضار ما تيسر
عنده من الطعام من غير كلفة ولا اضرار باهله وينبغي ان يلقمه بيده
بعض لقيمات لحديث اذا اكل احدكم مع الضيف فليلقمه بيده فاذا فعل
ذلك كتب له عمل سنة صيام نهارها وقيام ليلها ولا فرق في طلب
اكرام الضيف بين كونه غنيا او فقيرا عدلا او فاسقا جليلا او لئيما كافرا
فليكرم الفاسق والكافر من حيث الضيافة وان كانا يهانان من
حيث المجلس فلا ينافي قولهم يحرم الجلوس مع الفساق ايا سالم
والضيف يطلق على الواحد والاكثر لانه مصدر قال تعالى ان هؤلا

ضيفي من اضفته وضيفته اذا انزلته بك ضيفا وضفته وتضيفته اذا انزلت
عليه ضيفا ثم ان الامر بالاكرام للندب خلافا للامام احمد لحديث
لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس وابيض البيهقي بالاكرام فلا هو
في التطوع وهو منوط بثلاثة ايام كما جاء مصرحا به في عدة اخبار
وعن عنده فاضل عن قوته وقوت عياله اما عن قوته فلا ضيافة عليه
بل ليس له ذلك واما خبر الانصاري وهو ما روي عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اني مجهود اي بلغ الجوع مني الجهد وغاية المشقة فارسل رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى نسائه فلم يجد عندهن شيئا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من يضيف هذا هذه الليلة فقام رجل من الانصار
يقال له ابو المنوكل وقيل ابو طلحة فقال انا يا رسول الله فانطلق
به الى منزله فقال لامرأته هل عندك شيء فقالت لا الا قوت صبياني
قال فعلليهم بشيء فاذا دخل ضيفنا فاطفي السراج ونومي الاطفال
وقدمي للضيف ما عندك ففعلت واطعمه اياهما يا كلان معه فنزل
قوله تعالى والذين يتبوؤن الدار والايمان من قبلهم ولو كان بهم خصاصة الى
قوله تعالى هم المفلحون فقد اجيب عنه باجوبة منها ان الصبيان لم
تشتد حاجتهم للاكل واعلم حسبما ان الطعام لو جب به للضيف ولهم
مستيقظون لم يصبروا عن الاكل منه وان كانوا نواشيا عاجلا عادة الصبيان
فتسووا على الضيف فتوموا ذلك وليحذر غاية الحذر من اعتقاد
انه كان صلى الله عليه وسلم غفيرا فان ذلك كفر والعياذ بالله تعالى
بل ذلك وقع منه عليه الصلاة والسلام كيف وقد روي انه قال
عرض علي ربي بطحاء مكة ذهبا فقلت لا يا رب ولكن اجوع يوما
واشبع يوما فاذا جعت تضرعت اليك وذكرتك وروي ان جبريل جاءه فقال ان الله يقرؤك السلام ويقول لك
اتحب ان اجعل لك هذه الجبال ذهبا وفضة تكون معك حيث
ما كنت فاطرق ساعة ثم قال يا جبريل ان الدنيا دار من لا دار
له ومال من لا مال له يجمعها من لا عقل له فقال له ثبتك الله

بالقول الثالث هذا ويؤخذ من الحديث ذم البخل والبعض على جوابه آخر

كتبت اليه ضيفا على باب داره ... فجعه ضيفا فيم الي السيف

تقلنا له حين قطن بابنا ... تقول له خبز فما ذات من الخوف

وقريب منه قول ابن الجوزي

ماتت الكرام وولوا وانقضوا ومضوا ... ومات في آثارهم تلك الكرامات

وخلفوني في قوم ذوي بخل لو عاينوا ... طيف ضيف في الكرى ماتوا

وقال الشيخ ابو اسحاق الاسفرايني

مضى زمن الحاتم والكرام ... سناه الله اذنية الغمام

وقال ابنه

وكانه البر فلا دون قوله ... وضاد البر نظما بالكلام

وقال ابن ابنه

وشح الامر حتى لست تلقى ... سخيا قط سيموا بالسلام

قوله رواه البخاري ومسلم وهو قاعدة من القواعد العظيمة يصح ان يقال فيه انه نصف الاسلام لان الاحكام اما ان تتعلق بالحق او بالخلق وهو قد اراد الثاني لان فيه الحث عليه وصلة الخلق فاذا اكرم كل منهم جاره ائتلفت القلوب واتفقت الكلمة وقويت شوكة الدين واضمحلت جهلات الملحدين واذا هان جاره انعكس الحال ووقعوا في ظلمة الاختلاف والضلال وذلك غالب الناس اما ضيف ومضيف فاذا اكرم بعضهم بعضا وجد ما مر من الصلاح والائتلاف واذا هان بعضهم بعضا وجد الشقاق والخلاف

الحديث السادس عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى رجلا فقيل هو ابن عمر وقوله قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني اي ارشدني الى ما ينفعني دنيا ودينا ويقربني الى الله زلفا قوله قال لا تغضب يحمل ان المراد لا تفعل الاسباب المقتضية للطلب للغضب بل افعل الاسباب التي توجب حسن الخلق كالحلم والحيا والسخا والتواضع وسائر الاخلاق الحسنة الجميلة فان النفس اذا تخلقت بهذه الاخلاق وصارت لها عادة اندفع عنها الغضب عند حصول اسبابه وتخلت بحسن الخلق وفي الحديث انما

الحلم

الحلم بالتحلم والعلم بالتعلم ومن يتحر الخير يعطه ومن يوق الشر يوقه وللبوصيري والقس كالطفل ان تهمله شب على حب الرضاع وان تفطمه ينفطم ويحمل ان المراد لا تفعل مقتضى الغضب اذا حصل بل جاهد نفسك على تركه وتنفيسه والعمل بما يأمر فطر مما تقرر ان النفس ليست راجعة الى نفس الغضب لانه مطبوع من الانسان ليس في طاقته دفعه

قوله فردد مرارا اي كرر ذلك السائل سؤاله على النبي ثلاث مرات كما في رواية يقول اوصني يا رسول الله وانما لم يقنع بقوله لا تغضب فطلب وصية ابلغ منها وانفع ولم يرده بتنبيهه له على عظيم نفعها وعمومه كما سبق ذلك قوله قال لا تغضب يحمل انه صلى الله عليه وسلم علم من ذلك السائل كثرة الغضب فخصه بهذه الوصية والغضب غليان الدم دم القلب طلبا لدفع اذى المؤذي عند خشيته وقوعه او للانتقام منه بعد وقوعه ومن هذا يعلم ان اضافته اليه تعالى مجازية تعني غضب الله على فلان فعل به فعل من قام به الغضب من الانتقام وهو مخلوق من النار وممزوج بطينة الانسان فمهما توزع في عرض من اعراضه اشتعلت نار الغضب فيه وفارت فورانا يعلمي منه دم القلب وينتشر في العروق فيرتفع الى اعالي البدن وترتفع الابخرة الدخانية فتسود الوجه والعينين فيحمر منه هذا اذا غضب على من دونه واستشعر القدرة عليه فان كان ممن فوقه وايس من الانتقام منه انقبض الدم الى جوف القلب واشتعل فيه وصار حزينا فيصفر اللون او من مساويه الذي يشكل في الغور عليه تردد الدم بين انقباض وانبساط فيصير لونه بين صفرة وحمرة ومما يترتب على الغضب تغير ظاهر البدن بتغير لونه كما قررنا وانقلاب خلقته حتى لو راى نفسه لسكن غضبه حياء من قبح صورته ولو كشف له باطنه لراه اقبح من ظاهره فانه عنوانه الناسي عنه وتغير اللسان بالشتم والفحش وقبائح الكلمات التي يستحي منها ذوو العقول والمروات حتى الغضبان اذا سكن غضبه وتغير الجوارح بالبطش بما صوبا وغيره ان تمكن من المغضوب

الألوكة www.alukah.net

عليه والاذرع غضبه عليه فيموت نوبه ويلطم وجهه وربما قويت عليه نار الغضب فاطفأت بعض حرارة الغريزة فتشتى عليه اواعدمتها فيموت لوقته وتغير القلب بالكلية الحسد والحقد واضمار السوء وانشا الشر والاستهزاء وغيرذلك من القبايح فاتظركم تحت هذه اللفظة البونية وهي للتقصب من بدايع الحكم وفوايد استجلاب المصالح ودرأ المفاسد مما لا يمكن عده ولا يتهى حده والله تعالى اعلم حيث يجعل رسالاته ثم له دوافع وروافع فالدافع اى الذي يدفعه قبل وقوعه حصل بتذكر فضيلة العلم وكظم الغيظ من قوله تعالى والكاظمين الغيظ وقوله صلى الله عليه وسلم من كظم غيظا وهو قادر ان ينفذه دعاه الله تعالى على رؤس الخلايق يوم القيامة حتى يخيره فى اى الحور شاء وقول الشاعر يتذلل وحلم سادفى قومه الفتى وكونك اياه عليك يسير وباستحضار خوف الله عزوجل وبان يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم كما جاء فى الحديث الصحيح والرافع اى الذي يرفعه بعد وقوعه يحصل بتذكر ايضا وتغيير الحالة التى هو عليها كما ورد فى حديث اذا غضب احدكم وهو قائم فليقعد واذا غضب وهو قاعد فليضطجع وسره ان القايم منهى للانتقام والجالس دونه والمضطجع دونهما وبان يحدث نفسه عاقبة العداوة والانتقام وتشمر البدن بمقابلته بالعفو فيهدم اغراضه والشماتة بمصابيه وهو لا يخلوا عن المصايب فليخوف نفسه بعواقب الغضب فى الدنيا ان كان لا يخاف من الاخرة وبان يتفكر فى السبب الذي يدعوه الى الانتقام وهو من كظم الغيظ مثل قول الشيطان له ان هذا يحمل منك على العجز وصغر النفس والذلة والمهانة ويصير حقيرا فى اعين الناس فيقول لنفسه ما اعجبك تاتين الان من الاحمال ولا تاتين من خزي يوم القيامة والافتضاح اذا انتقم منك وتحذرين من ان تصغري عند الله وعند الملايكة والنبيين وبان يعلم ان عفوه من تنجيه من جريان الشئ على وفق مراد الله لا على وفق مراده فكيف يقول مرادي اولى من مراد الله هذا واذا ادرك

زيادة

زيادة على ما ذكر مفيدك بالاحيا للغزالي ويثبت على رفع الغضب بعد حصوله رفع دوام ما وقع من اثاره ودفع ما لم يقع منها وهذا كله فى الغضب المنهي عنه وهو ما كان لغير الله سبحانه وتعالى اما ما كان لله تعالى وهو ما كان بسبب انتهاك محارمه عزوجل فهو محمود لا ينهى عنه ولا ينفى دفنه ولا رفعه قوله رواه البخاري وهو من بدايع جوامع كلمه التى خص بها صلى الله عليه وسلم واخرا الاربعة الموصوفة بامر الحديث السابع عشر عن ابى يعلى شداد بن اوس فان خزرجيا ممن اوتى العلم والحلم سكن بيت المقدس واعقب به توفى سنة ثمان وخمسين على احد الاقوال روى له خمسون حديثا وقوله رضى الله تعالى عنه ينبغى ان يقول عنها لان والده او ساصحابى ايضا قوله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان الكتب له معنيان حقيقى وهو الفرض والايجاب ومجازي وهو مطلق الطلب والاولى حمله على الثانى ليكون الاحسان شاملا للواجب كقطع الحلقوم فى الذبح والمندوب كالسعي قبله والاحسان مصدر احسن اذا اتى بالحسن والمراد به تحسين الاعمال المشروعة اى اتيانها على وجه الشرع بان ياتى بما طلب منها ايجابا وندبا سواء وصل للغير نفع اولم يصل فحث على من شرع فى شئ منها ان ياتى به على غاية كماله وليحذر من ان يشوش له نفسه انه اذا فعل ذلك قل عمله لانه وان قل يريد به الثواب حتى يفوق مع قلته الكثير الذي لا احسان فيه قوله على كل شئ الاولى ان تكون على بمعنى فى اوالى متعلقة بالاحسان فيكون المكتوب عليه محذوفا والتقدير ان الله كتب عليكم الاحسان فى اوالى كل شئ ويحتمل ان تكون بمعنى من متعلقة بكتب بمعنى طلب والمراد من الشئ المطلق وان تكون على بابها ثم ان اريد من الشئ المطلق كان المكتوب عليه مذكورا وكانت متعلقة بكتب بمعنى فرض والا كان محذوفا وكانت متعلقة بالاحسان وكتب بمعنى طلب والمعنى ان الله طلب من عبده الاحسان المستعلي على كل شئ واشتمل الاحسان من المحسن على المحسن اليه عبادة عن شموله له وعمومه فيكون مشيرا الى طلب

شبكة الألوكة www.alukah.net

تحصيل الدرجة القوي فان الاحسان والشي لا فرق فيه بين كونه شغلا
بالحاشي او المعادم ان هذه القضية شيء منا الله تعالى وجل فانه
لا حاجة به الى احسان احد لاستغنائه بذاته عن سواه والعباد
غير السبابة ذكر لا يناسبها الاحسان اليها اما البهائم فبان يضع ما يقوتها
به ويسلم من التلف لانه نفع العباد نفي الاحسان اليه بما ذكر احسان
اليهم يتبقى الاحسان الى النفس بان لا يورد عليها صاحبها موارد السوء
ولا يظلمها بمعصية ولا يطيعها فيما تريد ولا يسيء شفاعتي والي
الانبياء عليهم الصلاة والسلام بان يؤمن بهم ويحبهم وآله عن ربهم وانهم
صفوة الله من خلقه وغيرهم مما هو مذكور في محله والى الملائكة
بان يؤمن بهم وبانهم عباد مكرمون لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون
ما يؤمرون به الى غيرهم مما لا يخفى وان لا يؤذي المسلم منهم بفعل
ما يكرهون والى العلماء بقبول ما يروونه وتوقيرهم وعدم اذاعة عورا
وغيرهم مما لا يخفى على المتفقه وقد يسأل عن النزول عيسى
والى اهله بحسن عشرتهم وعدم تضييعهم وتكليفهم ما لا يطيقون
والى اخوانه بان لا يغشهم بل ينصح لهم ويحب لهم ويحمل اذاهم
والى الحيوان ومنه المؤذي فلا يجيء خلافا لمن استثناه اذ جواز قتله
لا ينافي الاحسان اليه بالاحسان القتلة بان لا يجيعه ولا يعطشه
ولا يضربه بغير موجب ولا يكلفه من العمل ما لا يطيقه قال ابن سليمان
الدواني وكتب مرة حمارا فضربته مرتين او ثلاثا فنظر الي وقال
يا ابا سليمان القصاص يوم القيامة فان شئت فاقتل وان شئت
فاكتر فظهر من هذا ان الانبياء عليهم الصلاة والسلام وما ورثوه
منهم الاحسان اسم جامع لانواع الخير كما ان البر كذلك وقال العلماء
رضي الله عنهم ورثة الانبياء عليهم الصلاة والسلام وما ورثوه
منهم تعليم الناس الاحسان وكيفيته والامر به لكل شيء لهم
الله عز وجل الاشياء الاستغفار للعلماء مطلقا لهم على ذلك كما قال
عليه الصلاة والسلام ان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في
الارض حتى الحيتان في جوف البحر فما ذا قتلتم ايها اردتم القتل

الاحسان اسم جامع لانواع الخير

عباده

علي حد ما ذا قرأت القرآن فاستعذ بالله وكذا يقال لمن واذا ذبحتم
فالفك للتقريع واقتصر صلى الله عليه وسلم فيه على هذا والذي بعده
مع ان صور الاحسان لا تنحصر لانها الغاية في ايذاء الحيوان وحالة
الايذاء الا يناسبها مراعاة الاحسان بحسب العادة وقد امر بالرفق فيها
ففيوها اولى قوله فاحسنوا القتلة بكسر القاف المرة والحالة
اي ائتوا بالقتل على وجه حسن كونه بالة غير كالة مع السرعة والراحة
للاستغراق يجب الاحسان في كل قتل عمدا وغيره ذبح او غيره لعموم
اللام مما يدل عليه مفرعا عليه من عطف الخاص والمراد من الاحسان
بالمعنى المتقدم فيكون شاملا لقتل الزاني المحصن بالرجم والقاتل بما
قتل به ان امكن والا فان قتل بلواط او سحر مثلا بالسيف خلافا لمن
استثناها من احسان القتلة وورد في تحريم المثلة احاديث كثيرة
منها من مثل بذي روح ثم لم يتب مثل الله به يوم القيامة قوله واذا
ذبحتم فاحسنوا الذبحة بكسر الذال ما مر في القتلة وفي اكثر نسخ
صحيح مسلم الذبح وهو المصدر لا غير والاحسان فيه نحو ما مر وبان يرفق
بالمذبوح فلا يصرعه بعنف ولا يجره الى موضع الذبح جرا عنيفا
وباحداد الالة وغيرهما مما قررناه يعلم ان احداد الشفرة
واراحة الذبيحة الآتيين من جملة احسان الذبحة فما بعض
مدلوله ومن الاحسان ان لا يشوي السمك والجراد حتى يموت ويكره
كسيه ونهوضه قوله وليحد احدكم بكسر نون اللام للامر ويقول للوجوب
ان لم تكن كالة جبلة يحصل للحيوان بها تعذيب والا فللندب ويحد
بضم الياء من احد ونقلها من حد والخطاب لامة الدعوة والشفرة
بفتح الشين وتضم السكين ونحوها مما يذبح به وبيض حال
حدها ان يوارى عن الذبيح لامره صلى الله عليه وسلم بذلك قوله
وليرح ذبيحته من عطف المسبب على السبب او العام على الخاص
ويرح بضم الياء من اراح اذا جلب الراحة ولو بالتسبب والذبيحة
فعيلة بمعنى مفعولة اي مذبوحة وتسميتها بذلك باعتبار ما تؤل
اليه وتاؤها مما للنقل من الوصفية الى الاسمية واراحتها مما مر

وسقيها ولا الامساك بلجمها حتى يزد وبان لا يذبح اخوي فبالماء
ويغيرذلك قوله رواه مسلم وهو قاعدة من قواعد الدين العامة
بل قيل انه متضمن لجميع قواعد الاسلام ووجهه بما يطول بشرحه
الحديث الثامن عشر عن ابي ذر جندب بن جنادة بضم
الجيم بنيهما وتشليث الدال الاولى اسلم بمكة قديما وروي عنه انه قال
انا رابع الاسلام يعني الله ووصفه صلى الله عليه وسلم في عدة احاد
بانه اصدق الناس لهجة اي كلاما منها ما اظلت الخضراء اي السما
ولا اقلت الغبراء اي حملت الارض اصدق لهجة من ابي ذر وروي
له مائتا حديث واحد وعشرون مات بالربذة محل قريب من المدينة
سنة احدى او اثنين وثلاثين قوله وابي عبد الرحمن معاذ بن جبل
ابن عمرو بن اوس الانصاري السلمي وعمره عمان عشرة سنة وشهد المشاهد كلها
روي انه صلى الله عليه وسلم قال اعلم امتي بالحلال والحرام معاذ
ابن جبل وهو ممن حفظ القرآن في حياة رسول الله صلى الله عليه
وسلم مات بناحيته الاردن في طاعون عمواس وهو ابن ثلاث
وثلاثين سنة على احد الاقوال روي له مائة حديث وسبعة وخمسون
قوله رضي الله عنهما في عدم جمع الضمير ليدل على ان اباكل ليس
صحابيا وقوله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي لابي ذر
وابي عبد الرحمن الا ان القول كمل على انفراده ولذا لم يات بضمير
التثنية في الامر بالتقوى وما بعدها قوله اتق الله الامر هنا
وفيما بعد كل من ياتي توجيهه اليه ليعم كل مامور ولذا يقال
في نظايره واتق من التقوى ومعناها لغة اتخاذ وقاية تقيك
مما تخافه وتحذره وشرعا امتثال اوامر الله واجتناب نواهيه
وتفيهما متوقفة على العلم اذ الجاهل لا يعلم كيف يتقي
لامن جانب الامر ولا من جانب النهي ومن ثم اتطر فقيل
العلم وغيره على سايرالعبادات ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم
ما عبد الله بشيء افضل من فقه في الدين وقال معلم كسلان
افضل عند الله من سبعماية عابد مجتهد قوله حيثما كنت ما رايته

بشهادة

شهادة رواية حذفها وحيث ظرف مكان مضاف للجمل والمراد به هنا
التعميم اي اتق الله في اي مكان واي حال كنت فيه فان الله معك
وناظر اليك اينما كنت ان الله كان عليكم رقيبا ولهذا من جوامع
كلمه عليه الصلاة والسلام فان التقوى وان قل لفظها الا انها
كلمة جامعة لخصوصه سبحانه وتعالى وحقوق عباده باسرها فمن
ثم شملت كل خير في الدنيا والاخرة اذ بها اجتنابه كل شيء عنه
وفعل كل مامور به فمن فعل ذلك فهو من المتقين الذين شرفهم الله
بالنجاة من الشدايد والرزق من الحلال قال تعالى ومن يتق الله
يجعل له مخرجا الاية وبالنجاة من النار ونجى الذين اتقوا وبا
الخلود في الجنة اعدت للمتقين وبمحبة الله سبحانه وتعالى وموالاته
وانتفاء الخوف والحزن وحصول البشارة في الدنيا والاخرة والفوز
العظيم قال تعالى ان الله يحب المتقين الا ان اولياء الله لا خوف
عليهم الاية ولم يكن في التقوى سوى هذه الخصلة لكفت
ولبعضهم ما ضيع العبد بغير التقى والعز كل العز للمتقي
قوله واتبع السيئة الحسنة تمحها اي مع بقاء ثوابه الحسنة وامر صلى الله
عليه وسلم بهذه الخصلة لانه العبد وان كان مامورا بالتقوى الله في
سره وعلانيته كما مر لابد ان يقع منه احيانا تفريط فيها اما بترك
بعض المامورات او بفعل بعض المنهيات فامره ان يفعل ما يمحو
به ما فرط منه بذكر هذه الجملة وافادت ان الحسنة انما تمحو ما قبلها
دون ما بعدها واتبع بفتح الهمزة وسكون المثناة فوق وكسر
الموحدة اي الحقي وفيه اشارة الى طلب المبادرة الى الحسنة
ومع كون السيئة تمحى بالحسنة تجب التوبة منها فورا لان المحو
انما هو لاثرها واما ترك التوبة منها فمعصية اخرى ثم يحتمل ان
يراد من السيئة ما يعم الصغيرة والكبيرة المتعلقة بحق الله او الادمي
ومن الحسنة خصوص التوبة فانها التي تجب كل ذنب حتى
توفرت شروطها المعلومة ويحتمل ان يراد منها خصوص الصغيرة
المتعلقة بحق الله فقط ومن يراد بالحسنة ما يعم التوبة وغيرها

كالصلاة والصوم والصبر على المصيبة وعن المعصية لان الصغيرة
المذكورة يمحوها كل حسنة اما الكبيرة مطلقا فلا يمحوها الا التوبة
او اقامة الحد وقوله تعالى ان المحاربين لهم خزي في الدنيا
ولهم في الاخرة عذاب عظيم لا ينافي ذلك لانه ذكر عقوبتهم
في الدارين ولا يلزم اجتماعهما فالمعنى ولهم عذاب عظيم ان
لم يقم عليهم الحد وكذلك الصغيرة المتعلقة بحق الادمي لا يمحوها
الا التوبة ومعلوم ان من شروط التوبة من حق الادمي الرد او
الاستحلال ولا بد فيه من مباشرة جهة الظلامة فيقول قلت منك
كيت وكيت بحضرة فلان وفلان ان كان ولا يكفي اعتذرت فان تعذر
كان ماتا او غاب اكثر من الاستغفار والدعاء والصدقة عليه
لعل الله يقربهم يوم يلقى الاستغفار للغائب قبل ان تبلغه الغيبة
وان بلغته بعد فلا تنفع التوبة بدون ما ذكر بل لا بد من المقاصة
بان يوخذ من حسنات الظالم ويعطى للمظلوم فان افتقر حسنات
الظالم طرح عليه من سيئات المظلوم ثم القي في النار هذا ملخص
ما ذكروه هنا وهو يفيد عموم محو الحسنات للسيئة من غير تخصيص
بنوع من الحسنات بنوع من السيئات لكن حديث ان من الذنوب ذنوبا
لا تكفرها صوم ولا صلاة ولا جهاد وانما يكفرها السعي على العيال
يقتضي خلافه ويفيد ايضا ان الكبيرة والصغيرة المتعلقة بحق
الادمي لا يمحوهما الا التوبة لكن حديث من تلى قل هو الله احد
مائة الف مرة فقد اشترى نفسه من الله وناداه مناد من قبل
الله تعالى في سمواته وارضه الا ان فلانا عتيق الله فمن له
قبله تباعة فليباهته هذا الله عز وجل يقتضي خلافه الا ان
يقال حطاهم من محو السيئات من الصغيرة واخذ في التباعة تباعة
لا تقتضيه وقد ورد في تكفير الكبائر اشياء كثيرة منها ضغط الاعمى
والحج المبرور ثم ظاهر قوله تمحها وقوله فيه ان الحسنات يذهبن
السيئات انها تمحي حقيقة من الصغيرة وهو المتبادر لان الاصل
الحقيقة لكن هذا ظاهر ان كانت السيئة قد كتبت والا فلا محو

فقد

تقدم ورد ان العبد اذا عمل حسنة بادر ملك اليمين الى كتبها واذا عمل
سيئة قال ملك اليسار للملك اليمين اكتب قيل لا لعله يستغفر او يتوب
قال اذا مضى ست ساعات فلم يتب من غير توبة قال له اكتب اراحنا الله
منه ويقال دعا عليه بالموت ليتحول عن هذه المعصية لانها تباعدنا
بها وظاهره ايضا ان الحسنة وان كانت بعشر امثالها لا تمحو الا سيئة
واحدة والتضعيف لا يمحو اشيا وليس مرادا بدليل قوله عليه الصلاة
والسلام تكبرون دبر كل صلاة وتحمدون عشرا وتسبحون عشرا فتلك مائة
وخمسون باللسان وخمسمائة في الميزان ثم قال ايكم يعمل في اليوم
الواحد الفا وخمسمائة سيئة فانه شاهد صدق بان التضعيف يمحو
السيئات وانما تمحى السيئة بالحسنة لانها التي يزول بطروءه وكان
مقتضاه ان تمحي الحسنة بالسيئة الا انه لم يحصل وفضلا منه تعالى
واحسانا واما حديث اياكم والحسد فان الحسد ياكل الحسنات كما
تاكل النار الحطب فقد اجيب عنه باجوبة منها انه يوخذ من
حسنات الحاسد للمحسود لانه ظلمه وجازاهما عما يليق بالسيئات
الحسد حيث لم تقدر على ضره مع اجتماعهما كما اجيب عن قوله تعالى
لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى بذلك وبانه على تقدير مضاف
اي ثوابها فمتى ما ثبت في الصحيفة قال بعضهم بعد اذ الحسنة السيئة
غير كفر اما هو فلا يبقى خيرا هـ فقد ما ورد من ان حسنات الكافر
تكون في اول صحيفته واخرها هذه حسناتك فتردد فيها عليك
وما قبلتها صريح في انه لا محو بالكفر ايضا هذا وانظر ما السنة
الكتابة وما مدادها وما الذي يكتب به وخالق الناس خلق
حسن اي عاملهم بمقتضاه وهو من ذكر الخاص بعد العام لشموله
التقوى فيه بل هو من اهم خصالها ولا تتم الا به والمراد بالناس
غير الكفار الحربيين والظلمة والمبتدعة اما هؤلاء فيغلظ عليهم
واليه يشير حديث يابى زمان على امتي من لم تناله فيه اكلته
الذابة وقول الشاعر

من لم يكن عزبا تبقى دبى بين ثوابه العقرب

والخلق انه الطبع والسجية وعرفا ملكة للنفس تصدر عنها الافعال
بسهولة من غير تفكر وتدبر فخرج بالملكة كل عرض غير قار من
الاحوال وبالصدور عنها ما يصدر عن الجوارح كالكتابة وغيرها
من الصنايع وبتيد السهولة بما كان بصعوبة كالصبر على بعض
المواجيب وكذا ما صدر بتفكر وتدبر فكل هذه الاربعة خلقا ثم
ان كانت الافعال الصادرة عن تلك الملكة جميلة محمودة عقلا
وشرعا سميت تلك الملكة خلقا حسنا والا سميت خلقا سيئا فالخلق
الحسن ملكة نفسانية تحمل صاحبها على فعل الجميل وتجنب القبيح
والخلق السيئ بعكسه وجماع الخلق الحسن طلاقة الوجه وكف
الاذى وبذل المعروف وتجنب الرذائل مما غير عناد ولا تكلف
عليه اعتذار ويقبل عذر المعتذرين الا اذا رابنا او اقام من لحد
او تغير لمنكر وجمع ذلك بعضهم في قوله خلقان تتمل مع الناس
ما خلقان يعيلوه معك وحرف تخشع القلوب وتشتفي العلانية والسر
ويوقف كل كيد وشر وذلك جماع الدين وملاك الامر والشريف
ابو الحسن العفيلي يا طاعنا بجهاب كاد ينقدني لولم اكن لابسا
درعا من الامل اخلع علي جديد امن رضاك فقد رقعته بالعذر
ما خرقته بالزلل ولا خر

اعتم زلتي لتحرز فضل العفو عني ولا يبتزك شكره لانكلني اليه
التوسل بالعذر لعلي ان اقوم بعذريه ولا خر اقبل معاذير
من يا تيك معتذرا ان بر عندك فيما قال او فجرا فقد اطاعك من
يرضيك ظاهره وقد اطاعك من يعصيك مستترا ومما يدل على
حلم امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه وارضاه قوله

من نالني بي او علقت بذمه ابرانه لله سائر نعمه
كل الاريب ممن يعوق موحدا او من سب محمدا فمن امته

وعن انس رضي الله تعالى عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
صافح رجلا لم ينزع يده من يده حتى يكون الرجل هو الذي ينزع
ولا يصرف وجهه عن وجهه حتى يكون الرجل هو الذي يصرف ولم

يرَ

يد مثل ما ركبه بن حليس فطا والاحاديث في مدح الخلق الحسن
كثيرة منها ان العبد ليدرك بحسن خلقه درجة القائم الصائم ومنها
الا اخبركم بأحبكم الي الله سبحانه وتعالى وأقربكم مني مجلسا
يوم القيامة قالوا بلى قال احسنكم خلقا وليث هائم الطائي خطايا
لرضي الله عليه وسلم حسن السيرة في جملة من اسر

خذ العفو وامر بعرف كما امرت واعرض عن الجاهلين

ولن في الكلام لجم الانام فستحسن من دونه الجاهلين

ولغيرها

كل الامور تزول عنك وتنقضي الا الثناء فانه لك باقي

ولواني خيرت كل فضيلة ما اخترت غير مكارم الاخلاق

ثم في ابواب زهد كثيرة نافعة فانه لما حاء فاسلم امره ان يلحق بقومه
عسى ان ينعم الله به ومن تصدى لنفع الناس يحتاج لحسن الخلق
معهم والتقوي وتذكر في امر معاذ به لانه بعثه الى اليمن معلما
وقاضيا فان قلت ان الخلق جبلي لا كسب للعبد فيه فما وجه
الخلق الحسن حاصلا فان الامر به طلب تحصيل الحاصل وهو محال
فلا يليق الامر به وان لم يكن حاصلا فليس في الوسع تحصيله
فكيف يؤمر به فالجواب انا نختار انه حاصلا ليكون الامر به من حيث
استكماله فيما امر به العبد وعرفه عاصي عنه وتهوكسبي بوقوع الامر
به وان لم يكن حاصلا فان المأمور به انما هو التخلق به لا تحصيله
والتخلق كسبي اليه فيصح الامر به وهو حاصل بالنظر الى اخلاقه
عليه الصلاة والسلام وصحبه اهل الاخلاق الحسنة والاقتداء بهم
في ذلك ونصفية نفسه عن ذميم الاوصاف وقبيح الخصال حديث
رواه الترمذي وقال حسن اي ذكره الترمذي في جامعه وقال في
ايضاح حاله هذا حديث حسن وقوله وفي بعض النسخ اي نسخ الجامع
حسن صحيح قد تقدم بيان معنى هذين اللفظين وما يتعلق بالجمع
بينهما في اخر الحديث الحادي عشر وقد اشتمل هذا الحديث على اقسام
ثلاثة حق الله وحق المكلف وحق العباد اما حق الله تعالى فحيث

الألوكة
www.alukah.net

ما كنت اتق الله واما حث المكلف فهو السبب بالجنة واما حث العباد
فما شرعهم بحسب الخلق الحديث التاسع عشر عن ابن
العباس عبد الله بن عباس رضي الله عنهما هو ابن عم النبي صلى الله
عليه وسلم حنكه ودعى له فقال اللهم فقهه في الدين وعلمه التاويل
فمات بمكة سنة ثمان وستين وله ثلاث وسبعون سنة روي له الف
وستمائة وستون حديثا مات بالطايف سنة ثمان وستين وهو ابن
سبعين سنة روي انه لما صلى عليه الطير سمع قايل يقول يا ايتها
النفس المطمئنة ارجعي الى ربك الاية قال كنت خلف النبي صلى
الله عليه وسلم اي كما نقله الواحدي عنه انه قال اهدى كسرى للنبي
صلى الله عليه وسلم بغلة فركبها فجيل من شعر ثم اردفني خلفه وسار
بي مليا ثم التفت الي فقال يا غلام ان فيه دليل على جواز الارداف
على الدابة ان اطاقته قوله فقال يا غلام انما ناداه لانه البداءة
وقع من الفاضل للمفضول بما صلة له ابتهاج وسرور وخاطبه
بغلام مع ان سنه اذ ذاك نحو عشر سنين والغلام يقع على الصبي من حين
يعلم الى سبع سنين لان ما قارب الشيء يعطى حكمه واعلم ان الانسان
قبل تولده من بطن امه يسمى جنينا وبعد الى البلوغ يسمى صغيرا
وصبيا وطفلا ويسمى الجهوري وبعد بلوغه الى ثلاثين يسمى
شابا وفتى وبعد الثلاثين الى الاربعين يسمى كهلا وبعدها يسمى
شيخا واما الغلام فقد عرفته قوله ان اعلمك كلمات اي جملا سبعا
من الكلام وذكرها بصيغة القلة ليعلم بانها قليلة اللفظ سهلة
محفظة كما اشار الى عظم قدرها بتنوينها لتنوين التعظيم وخاطبه
صلى الله عليه وسلم بهذه الجملة اولا ولعل بداءته بنفس الكلمات ليكون
اوقع في نفسه فيشتد شوقه اليها وتقبل نفسه عليها وكذا يا في
كان المقام بداية صدر ومقام ان يقال فعل يريد ان تذكر لي شيئا
فقال ان اعلمك كلمات ثم تأصيله لهذه الوصايا الخطيرة القدر الجامة
من الاحكام والحكم والمعارف ما ليوت المصرح بكونه اذ ذاك غلاما
دليل على انه صلى الله عليه وسلم علم ما يؤول اليه امر ابن عباس من العلم

والمعرفة

والمعرفة وكمال الاخلاق والاحوال الباطنة والظاهرة قوله احفظ الله يحفظ
الجملة منصوبة المحل على انها عطف بيان على الكلمات او مستانفة استيفا
بيانيا وفي الكلام مضاف مقدر اي احفظ دين الله من التضييع والتبديل
بان تحفظ اوامره التي اوجبها ونواهيه التي حرمها تنتفع عند اوامره
بالامتثال وعند نواهيه بالاجتناب فلا يفتقدك حيث امرك ولا يراك
حيث نهاك وحقيقة الحفظ صيانة المحفوظ من الضياع او ان يصل اليه
اذى قوله يحفظك اي في نفسك وما يتعلق بك من مهمات الدنيا ومشاق
الاخرة لان حفظ المولى يوذن بالعموم وقال يحفظك دون غيره لان
الحواس حبس العمل مما يصيب الانسان من المصايب فما هو بتضييع
اوامر الله وتعدي حدوده بشهادة قوله في وما اصابكم من مصيبة فبما
كسبت ايديكم وهذا من ابلغ العبارات واوجزها واجمعها للاداب
الشريفة ويومئ بديع جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم التي اختصه الله
سبحانه وتعالى بها واما تخصيص اعمال بالتنصيص على حفظها كقوله تعالى
ما فظوا على الصلوات فمن للموبين يفيضوا من ابصارهم ويحفظوا
فروجهم الايات وخبر احفظوا ايمانكم فللاعتناء بشانها ثم الخطاب
هنا وفيما بعد لابن عباس والمراد العموم قوله احفظ الله تجده تجاهك
اورده بلا عاطف لانه تاكيد لما قبله فبينهما كمال الاتصال وتجاهك
بضم التاء وفتح الجيم ما مكة عينك تداكك ما يليك وجهك وخص
بالذكر وهو باقي الجهات الست لكونه الانسان في مقاصده انما يطلب
بجاهه ثم هو لاستمالة الجهة في جهته تعالى بمعنى معك علما وحفظا
واعانة فتفي الكلام استعارة تمثيلية شبه حال العبد في معاونة الله
اياه ومراعاته لحاله وسرعة انجاح حاجاته بحال من جلس امام
من يحفظه ويراعيه او في الكلام مضاف مقدر اي تجد عنايته ورأفته
قريبة منك فتستفد من جميع الجهات وتستعد بانواع التحف والبركات
قوله اذا سالت فاسال الله اي اذا اردت سوال شيء فاسال
الله اذ يعطيك اياه ولا تسال غيره فان خزاين الجود بيده فواجب
ان يقصد وسيال وهو استيناف صدر جوابا لسوال اقتضاه ما قبله

فتفصل عنه كما يفصل الجواب عن السؤال لئلا يتوهم انه قيل ابتداء مع غيره فلهو
المسؤول عليه في السؤال نفسه وحده او مع غيره فيقبل اذا سألت الله فليعزم
وحذف المسؤول ليعم كل مسؤول ولذا قال تعالى يا موسى سلني حتى في
دعائك حتى في ملح عجينك وفي الحديث ليسأل احدكم ربه حاجته
كلها حتى شسع نعله اى سيره قال بعض العارفين قرأت اربعين في
كتاب الله فما استغنيت بالله عن الناس فوله تعالى وان يمسسك الله
بضر فلا كاشف له الا هو فلم يسأل غيره كشف ضره وقوله عز وجل
وما من دابة في الارض الا على الله رزقها فلم اطلب الرزق من
غيره وقال الفضيل بن عياض احب الناس الى الناس من استغنى
عن الناس وابغض الى الناس من احتاج الى الناس وسالهم وأحب
الناس الى الله عز وجل من سأله واستغنى به عن غيره وابغض
الناس اليه تعالى من استغنى عنه وسأل غيره وفي هذا قال عليه
الصلاة والسلام من لم يسأل الله يغضب عليه وقال بعضهم
الله يغضب ان تركت سؤاله وبنى ادم حين يسأل يغضب
وبالجملة فينبغي لكل عاقل ان لا يعتمد في امر من الامور الا عليه
سبحانه وتعالى فانه المعطي المانع لا مانع لما اعطى ولا معطي لما منع
له الخلق والامر وبيده مقادير النفع والضر وهو على كل شيء قدير
هذا ومهما كون سؤال غيره تعالى مذموما انما هو مع التوسل عليه
واما لامه فليس مذموما ولا منهيا عنه كيف يتأكد على كل قائل
لا سيما في زماننا هذا ان لا يعول على احد في امر ما ولا يغتر بظاهر
لين الحديث والبشاشة وطول العشرة فانه محض تملق باللسان
غير موافق للجنان بل كثيرا ما يهجم مزيد الحقد والضغينة مقترنا من
نوافي يعادي من نوافي ويوافي من ينادي وبادي شيء نواطعك
المخاطعة الثامة ويشتغل بشر عورتك وهتك استارك وتصدم
اعراضك ومع كونه محض تملق باللسان لا بد ان يكون لغرض
من الاغراض ولو بطريق الوهم فيقضي بانقضائه حتى يسلم
بالسلام عليك ولو فرض وجود صورة احسان لا بد ان يعقبه بالمن

والاذى

فاورد

والاذى فيضع ثوابا وجميلا ويتقدم مالا وخليلا ولا مامنا الشافعي رضي
الله تعالى عنه وارضاه لا تحزن لوحدة وتفرد ومن التوحيد في زمانك
ذلك الا حافلي ثم اخوة الا تملق باللسان وباليد واذا كشفت ضمير ما
بصدورهم العيب ثم تتبع شم اسود وعين لامه الى العجم
اعدي عدوك ادنى من وثقت به فما ذئاب الناس واجبهم على دخل
ما غار رجل الدنيا وآجرها من لا يقول في الدنيا غار رجل
وادنى عيبها القرب والخل المداع ولبعضهم
واخوان حسبتهم دروعا فكانوا وكان للاعادي
وخلتهم سهاما صائبات فكانوا وكنت فوادي
وقالوا قد صفحنا فقلت حقا لقد صدقوا وكنت عن ودادي
ولبعضهم بن حماد
ومن يعدني في الناس موفيا بهم وطول احتباري صاحبا بعد صاحب
فلم تزدني الايام خبرا سوى تباعد الناسي في العواقب
ولا صرت ارجوه لدفع ملمة من الدهر الا فاجاني النوائب
ولا خر
اذا قيل في الدنيا خليل تقولنم خليل اين شخص لا خليل وفا
وان قيل في الدنيا جواد تقولنم جواد وكوب لا جواد عطا
ولبعضهم
من حبني فليجتنب من سبني ان كان صان مودتي ورعاني
واذا ابى قد الاذى بغضي فكلانا في البغض مشتركان
ولبعضهم قليل مع الاعزاز لي قليلا وما حمل مع ذل قليل جليلا
اكرم بقومه صون وعزة ويهين العيش ما كنت معه ذليلا
ايا طالبا ذلي بذا فماله اصبت جميلا وانتفت خليلا
كثير من الاحسان يبطله الاذى فكيف اذا الاحسان كان قليلا
وبالجملة فما كل من يبدي البشاشة كائنا اخاك اذا لم تلفه لك منجدا
فولر واذا استغنت فاستغن بالله بينه وبين ما قبله كمال الاتصال
فانظر لم ذكر العاطف اي اذا طلبت الاعانة على امر من امور الدنيا

والاخرة جليلا او وصفا اخذا من حذف المفعول فاستعن بالله لانه القادر
على كل شيء وغيره عاجز عن كل شيء حتى عن جلب مصالح نفسه ودفع
مضارها قل لا املك لنفسي نفعا ولا ضرا والاستثناء انما يكون فيما يقدر
عليه الا عانة ممن اعانه فهو المعان ومن هذا قوله فهو الممدول
ومن ثم قالت لا حول ولا قوة الا بالله كنز من كنوز الجنة لتضمنها
براءة النفس من حولها وقوتها الى حول الله وقوته ولا ملجأ منا
الا اليه رضي الله عنه ٣ ٣ ٣ ٣ ٣ ٣ ٣ ٣ ٣
لكن بركة كل عزك تستعز وتثبت ٣ واذا اعتززت بمن يمو
ت فان عزك مثبت ٣ وما احسن قول الخليل عليه وعلينا افضل
الصلاة والسلام لجبريل لما قال له الكن حاجتي وضع في المنجنيق
اما اليك فلا قال سأل ربك قال حسبي من سؤالي علمه بحالي ثم حمل ذم
الاستعانة بغيره بقوله اذا صاحبها التعويل اما بدونه فليست مذمومة
قوله واعلم بان الامة انما صدرها بالامر مؤكدا بان حثا على تيقن
انه لا نفع ولا ضر الا من الله وانث التعبير باعلم على غيرها كما عرف وانهم
اقتدوا بالقرآن قال بقي ما علم انه لا اله الا الله وللاشارة الى ان غير
العالم لا يتيقن سيما وضم اعلم متى اجزم بمعناه بالبا وفي مزايدة للتاكيد
والامة تطلق وضعا على معان منها الجماعة واتباع الانبياء والمراد
بها جميع المكلفين كما صرح به في رواية احمد قوله لو اجتمعت اي اتفقت
فلو عبر ان اذ المعنى على الاستقبال كما في قوله تعالى لو تركوا من
خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم ولكنه العدول الاشارة الى ان
الاجتماع على النفع من قبيل المستحيل لان الطباع مجبولة على
المخالفة والمضادة فانه لو وقع امتناع لامتناع ولما كان المستحيل
الاجتماع على الاضرار ممكنا من غير المعصومين كف لاجزم بوقوعه
اتى في جانبه بان التي للشك وانث الفعل هنا نظرا للفظ الامة
وذكره بعد نظرا لمعناها قوله على ان ينفعوك بشيء اي من خير الدنيا
والاخرة وقوله لم ينفعوك الا بشيء قد كتبه الله لك اي لا يحصلونه
لك الا ان كان الله قد قدره لك في الازل فلم يعبر لا فان تحصيلهم

ذلك له انما هو في المستقبل ولم تقلب المضارع الى المضي ولبسي المعنى
عليه وذكر هنا اللام وفيما بعد على لمناسبة كل لما ذكر في جانبه فان
اللام للمسرة وعلى للمضرة قوله وان اجتمعوا على ان يضروك بشيء لم يضروه
الا بشيء قد كتبه الله عليك اي كما يشهد لذلك قوله بعد وان يمسسك الله
بضر فلا كاشف له الا هو وان يردك بخير فلا راد لفضله والمعنى وحد
الله سبحانه وتعالى في لحوق الضر والنفع هو الضار النافع ليس لاحد معه
في ذلك شيء لان ارادته الموجودات بيده صنعا واطلاقا فاذا اراد غيرك ضرك
بما لم يكتب عليك وفقه الله عنك بعارضة من عوارض القدرة الباهرة
كمرض او شيانه او صرف قلب او خطاسم فمن تيقن ذلك لم يشهد ضره
ونفعه الا من مولاه ولم ينزل حاجته الا به سبحانه وتعالى وما احسن
ما قيل ٣ افوض امري الى خالقي ٣ فحسبي الهي ونعم الوكيل ٣ ٣ ٣
٣ ٣ والا رجعت الى غيره ٣ فان الاله كمل كفيل ٣ ٣ ٣
ثم وان كان جميع الامور مقدرة ازلا الا ان العبد مامور بالفرار من المهالك
الدنيوية الى اسباب السلامة وان لم يسلم بدليل قوله تعالى خذوا حذركم
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وفي هذا المعنى قيل ٣ ٣ ٣
٣ على المرء ان يسعى لما فيه نفعه ٣ وليس عليه ان يساعده الدهر ٣ ٣
٣ فان نال بالسعي المنى تم امره ٣ وان عاقه المقدور كان له اجر ٣
هذا وفي الحديث دليل لقول اهل الحق ان الهداية والضلال من
خلق الله تعالى وايجاده لا دخل للعبد في واحد منهما خلافا للمعتزلة
قال تعالى كذلك يضل الله من يشاء ويهدي من يشاء وما كنا لنهتدي
لولا ان هدانا الله وما تشاؤن الا ان يشاء الله والله خلقكم وما تعملون
قل كل من عند الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك وقوله عليه
الصلاة والسلام والشر ليس اليك فمن تعليم الادب من انه لا يضاف
اليه تعالى المجردات كما لا يقال يا خالق القردة والخنازير وان كان
خالقا كل شيء قوله رفعت الاقلام الخ كالتعليل لما قبله اي اثبتت
الكتابة بها وقوله وجفت الصحف الى بيست كتابتها ففيه حذف مضاف
وهذه الكناية عن تقدم كتابة المقادير كلها والفراغ منها من امد

شبكة الألوكة www.alukah.net

بعيد من علم ذلك وشهده بين بصيرته فعليه التوكل على خالقه
والاعراض عما سواه قال بعض المحققين والظاهر ان المراد بالمحو
اللوح المحفوظ وبالاقلام القلم الذي يكتب فيه فالجمع للتعظيم او
باعتبار المكتوب فيهم وقد اسعيد بالقضاء المبرم واما المعلق فقد
يوجد فيه محو وتبديل بحسب ما في علم الله عز وجل ومصداقه
قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب فان قلت
اذا كانت الصحف قد جفت بما هو كائن الى يوم القيامة فكيف
يقال كل يوم هو في شان فالجواب بان معناه شئون يبدي بها
ويعيد بها اي يظهرها لمن اراد لسابق علمه وتقديره لا يسابقها
علما وتقديرا قوله رواه الترمذي وقال حسن صحيح وهو حديث عظيم
الموقع واصل كبير في رعاية خوف الله سبحانه وتعالى والتفويض
لامره والتوكل عليه وشهود توحيده وتفرده وعز الخلق وافتقارهم
اليه قوله وفي رواية غير الترمذي اي وهو عبد بن حميد في مسنده
كلن باسناد ضعيف واليه يشير ضمنا بحيث تعرض لوضع رواية
الترمذي دون روايته وهذا يظهر وجه تقديم رواية الترمذي
وقوله احفظ الله يحفظه امامك مر الكلام عليه قوله تعرف الى الله
بتشديد الراء المفتوحة اي تحبب اليه وتقرب من رحمته ورضاه
بلزوم الطاعات والانفاق في القربات وقوله في الرخاء اي سعة الرزق
وصحة البدن وقوله يعرفك في الشدة اي تتعرف بها عنك وحمله
لك من كل ضيق فرجا ومن كل هم مخرجا بواسطة ما سلف منك من
ذلك التعرف كما وقع للذين اصابهم المطر فاووا الى غار فانحدرت
صخرة سدت عليهم الغار فقالوا انظروا ما ادا علم من الاعمال
الصالحة فاسئلوا الله بها فانه يفرج عنكم فذكر كل منهم سابقة عمل صالح
سبق له مع ربه فقال احدهم اللهم انك تعلم انه كان لي والدان
شيخان كبيران ولي صبية صغار وكنت ارعى عنهم فاذا رحت عليهم
فحلبت بدأت بوالدي فاسقيهما قبل صبيتي فحبسني نأيا ذات يوم
حتى امسيت فجئت كما كنت احلب وجئت بالحلاب فوجدتهما قد ناما

فقمت

فقمت عند رؤوسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان ابدا بالصبية
قبلهما والصبية يتضاغون عند قدمي ومعلمي على يدي فلم يزل ذلك دابي وديدني
حتى طلع الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة
نرى منها السما ففرج الله عنهم فرجة حتى راوا السما وقال الثاني اللهم انه كانت لي ابنة عم احبها احب
ما يحب الرجال النساء فراودتها عن نفسها فابت فاصابتها سنة
شديدة فجاءتني فاعطيتها عشرين ومئة دينار على ان تخلي بيني وبين نفسها
ففعلت حتى اذا قدرت عليها قالت لا احل لك ان تفض الخاتم الا بحقه
فقمت من على الفراش وتركتها احب الناس الي وتركت الذهب الذي اعطيتها
اللهم فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا فرجة
فانفرجت الصخرة غير انهم لا يستطيعون الخروج منها وقال الثالث اللهم انك
تعلم اني استاجرت اجراء فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذي له
وذهب فثمرت اجره حتى كثرت الاموال فجاءني بعد حين فقال يا عبد الله
اد الي اجري فقلت كل ما ترى من اجرك من الابل والبقر والغنم والرقيق
فقال يا عبد الله لا تستهزئ بي فقلت لا استهزئ بك فاخذه كله فاستاقه
فلم يترك منه شيئا اللهم فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا
ما بقي فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون

قوله عند رؤوسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان ابدا بالصبية قبلهما
والصبية يتضاغون عند قدمي ومعلمي على يدي فلم يزل ذلك دابي وديدني
حتى طلع الفجر فان كنت تعلم ان فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا
فرجة فانفرجت الصخرة غير انهم لا يستطيعون الخروج منها وقال الثاني
اللهم انه كانت لي ابنة عم احبها احب ما يحب الرجال النساء فراودتها
عن نفسها فابت فاصابتها سنة شديدة فجاءتني فاعطيتها عشرين ومئة
دينار على ان تخلي بيني وبين نفسها ففعلت حتى اذا قدرت عليها
قالت لا احل لك ان تفض الخاتم الا بحقه فقمت من على الفراش
وتركتها احب الناس الي وتركت الذهب الذي اعطيتها
اللهم فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا
فرجة فانفرجت الصخرة غير انهم لا يستطيعون الخروج منها وقال الثالث
اللهم انك تعلم اني استاجرت اجراء فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد
ترك الذي له وذهب فثمرت اجره حتى كثرت الاموال فجاءني بعد حين
فقال يا عبد الله ادّ الي اجري فقلت كل ما ترى من اجرك من الابل والبقر
والغنم والرقيق فقال يا عبد الله لا تستهزئ بي فقلت
لا استهزئ بك فاخذه كله فاستاقه
فلم يترك منه شيئا اللهم فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك
ففرج عنا ما بقي ففرج الله
عنهم فانهم لا يعرف بهذا الغار من غيره عن سيدي احمد زروق
قال ولقد جربتها فوقعت لي سنة فلم تخطئ وهي منظومة من قول
بعض اصحابنا

انظر سؤال فان احد او سابقه ... فرخص زايد وسعة
اوربط اوعما فالطف لنا ... وبين بين يا متين وما نبعه

شبكة الألوكة www.alukah.net

قوله واعلم ان ما اخطأك اي جاوزك من الامور حين هما وشرها
فلم يصل اليك واستعمال الخطأ فيما جاوز مطلقة المجاوزة مما راعاه
العدول عنه البتة او الوقوع على خلاف المراد قوله لم يكن ليصيبك من
الاصابة للصواب اي يصل اليك لانه بان يكون اخطأك انه غير
مقدر لك او عليك واللام هنا وفيما ياتي لمزيد لتاكيد النفي
وما اصابك لم يكن ليخطئك اي لانه لا يصيب الانسان الا ما قدر له
او عليه ومن ثم قيل اذا اعقد التصاعليك امر فليس حيله الا
التصا وقال اما هنا الشافعي رضي الله تعالى عنه

ما قد قضى ياتي فاصبر تجمل وكن الامان من الذي لم يقدر

وتيقن ان المقدرات حتما عليك صرت ام لم تصبر

ومعنى هذا ان قد فرغ مما اصابك او اخطأك من خير او شر مما اصا
فاصابته لك محتومة لا يمكن ان يخطئك وما اخطأك فسلامتك منه
محتومة فلا يمكن ان يصيبك لانها سهام وهبت من الازل فلا بد
ان تنفع مواقعها فعليه الحث على التوكل والرضى ونفي الحول والقوة
واعلم ان كل امر بالنسبة الى كل انسان يقول انه جائز ان
يصيبه وان يخطئه وانما يتعين احدهما بسبق الارادة والعلم
الازليين به قوله واعلم انما نبه على ان الانسان في هذه
الدار لا سيما الصالحون معرض للمحن والمصائب وطروق المنغصات
والمتاعب قوله بالصبر والصبر الصبر من الله تعالى للعبد على جميع
اعداء دينه ودنياه انما يوجد مع الصبر على طاعته وعن معصيته
فنوسب للنصر مع هنا وفيما ياتي بعد وعبر بها اشارة الى
سرعة حصوله النصر والفرج واليسر وليعضم

لا تستهلن الصعب وادرك المنى فما نالت الامال الا الصابر

وستذكر لك عند قوله من الثالث والعشرين والصبر ضيا ما به شفاء
تعلم قوله وان الفرج هو بكسر الفاء وفتح الراء اي
دوام الكرب لا سيما اذا اشتد كما قيل اذا تم امر بدا نقصه توقع
زوالا اذا قيل هذا هو الفرج فيحسن لمن نزل به ان يكون صابرا محتسبا راجيا

راجيا سرعة الفرج مما نزل به بل قد يكون الكرب سببا للفرج ومن ثم قال
الشاعر

رب همك جلبته من عبوسه وسرور الفتى من بوسه
واذا ما السحاب قطب وجها كان من طيه حياة النفوس

وقد امر الحجاج باحضار رجل من اليمن فلما حضر امر بضرب عنقه
فقال ايها الامير احدثني الي عد فقال ويحك واي فرج فيما ترى
يوم ثم امر برده الى اليمن فسمعه يقول

عسى فرج ياتي به الله انه له كل يوم من خليقته امر

فقال الحجاج والله ما اخذه الا من القرآن كل يوم هو في شان وامر
باطلاقه وليعضم

لا تخش نازلة بليل جمرة اصبحت رمادا

ولعلي بن الجهم لما حبسه المتوكل من ابيات

لا يبيتنك من تفرج كربة خطب رماك بما الزمان الانكد
كم من عليل قد تخطاه الردى فنجى ومات طبيبه والعود

ولغيره

لا تسال الدهر في بساطتها ما لو سالت دوام البوس لم تدم

وان مع العسر يسرا اي فلا دوام للعسر بل يحصل عقبه اليسر
وفي الحديث لو جاء العسر فدخل هذا الجحر لجاء اليسر حتى يدخل عليه
فيخرجه فان قلت ينافي وقوع العسر لنا قوله تعالى يريد الله بكم
اليسر ولا يريد بكم العسر فالجواب ان المراد بالعسر الذي تخلف فلم يثبت
هو العسر في العوارض الدنيوية التي تطرق العبد بما يلائم النفس
كضيق الارزاق وتوالي المحن والفتن والمنغص هو العسر بالتكليف
بالاحكام الشاقة كما قاله بعض وما جعل عليكم في الدين من حرج فائدة
وجدت بهامش هذه شرح الروض نقلا عن مختصر مسند الفردوس
ما نصه روي انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال يوم الجمعة
سبعين مرة اللهم اغنني بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن
سواك لم يمت حتى يغنيه الله قال ابن الحكم جربته
فوجدته كذلك قال الثعالبي قلت وانا ايضا وقفت على بركة ذلك

اه واخرج بعض الثقات انه مذكور في مجمع الشيخ السوسي
الا انه قيد التلاوة بوقت الاذان بين يدي الخطيب وفي الحديث
من قرأ سورة الواقعة كل ليلة لم تصبه فاقة ابدا الحديث
الموفي عشرين عن ابن مسعود غنية بن عمر الانصاري البدري نسبة
الى بدر سكنا الا شهودا على الاصح بعد احدا وما بعدها من المشاهد
توفي بالمدينة سنة احدى واربعين على احد الاقوال وقيل
مائة حديث واثنان قوله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
مما ادرك الناس من الحاء والمجرور خبر ان واسمها قوله الاتي اذا لم
تستحي الخ بتقدير القول وبدونه والعايد اليه ما محذوف والتقدير
اذا لم تستحي فاصنع ما شئت من جملة ما ادركه الناس اي ظفروا
به والمراد لازم ذلك وتقدم الحياء والامر به قوله من كلام النبوة
الاولى اي من شرايع اصحاب النبوة السالفة وتقدم لم ينسخ
فالاولون والاخرون فيه على منهج واحد فهو مما اتفق عليه
الشرايع واضاف الكلام الى النبوة للاشعار بان ذلك من نتايج
الوحي قوله اذا لم تستحي باسكان الحا وكسر التا كما هو الرواية
ايضا واتقى عنك الحياء وهو بالمد خلق يبعث على ترك القبيح
ويمنع من التقصير في حق ذي الحق خالقا او مخلوقا وبهذا يعلم
ان نسبته الى تعالى مجازية فمعنى استحيى الله ما فلان فعل به
فعل من قام به الحياء من الامتناع مما لا يليق بنفسه وهو نوعان
نفساني وهو المخلوق من النفوس كلها والحياء من كشف العورة والجماع
بحضرة الناس وايمانيي وهو الذي يمنع الانسان من فعل ما يذم شرعا
حزنا منه تعالى حيث فلا يراه حيث نهاه ولا يفقده حيث امر
وبهذا هو الذي الكلام فيه فيراعى فيه القانون الشرعي فيما
يمنع من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مع وجود الشروط او
من السؤال عن المهمات في الدين اذا اشكلت ليس حياء يليق
فلا ان يطلع صاحبه بالمقصود كما قيل

من لم يهب الناس مات جهلا ... وفاز باللذة الجسور

قوله فاصنع ما شئت امر تهديد ووعيد لمن ترك الحيا والمعنى اذا انتزع
منك الحيا فصرت لا تستحي من الله ولا تراقبه في فعل اوامره واجتناب
نواهيه فاصنع ما تهواه نفسك من الرذايل فان الله مجازيك عليه
ويظهره قوله تعالى اعملوا ما شئتم فافاد ان الحياء من اشرف الخصال
واكمل الاحوال ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم الحياء خير كله الحياء
كله اي لا يجيء الا بالخير وحدا ان صلى الله عليه وسلم قال اشد حياء من البكر
في خدرها وفي الحديث اذا اراد الله بعبد هلاكا نزع منه الحياء
بيته بتاكد تعليم الصبيان الحياء والمروة فانه نيس تحصيلهما
في حال الكبر ومن ثم قيل

اذا المراعية المروة ناشيا ... فطلبتها كملا عليه عسير

الحديث الحادي والعشرون عن ابي عمرو وقيل ابي عمرة اوله
وح فترسم واوامام الالانهم ذكروا ان اسم عمرو المفتوح العين
يكتب في حال الرفع والجر بالواو للفرق بينه وبين عمر المضموم العين
ولا تكتب في حال النصب لحصول الفرق بالالف وانما حملت الواو في
المفتوح لخفته بفتح اوله وسكون ثانيه فلا يحتمي به الزيادة بخلاف
المضموم قوله وقيل عمرة بكسر الهاء وقوله سفيان بن عبد الله
اي الثقفي روى له هذا الحديث مسلم والترمذي والنسايي وابن ماجه
قوله قال قلت يا رسول الله قل لي في الاسلام اي في شان وبعد
وسريعة في المراد به ما يشمل الايمان وقوله قولا لا اسال عنه احدا
غيرك اي بان يكون واضحا في نفسه بحيث لا يحتاج الى تفسير غيرك
له وجامعا لامور الدين كما يشيره له تنوين التعظيم قوله قل امنت
بالله اي دم على الايمان به فالمامور به العمل بمقتضى القول لا القول
نفسه وان صح ايضا وعليه فثم في قوله ثم استقم للتراخي الرتبي
لان الاستقامة افضل من قوله وذلك وعلى الاول تكون للترتيب
الذكري اذ لا تفاضل بين دوام الايمان والاستقامة وابتداء الى
الاعمال الاعتقادية كما اشار الى الطاعة بجميع انواعها بقوله ثم
استقم كما سيبين قوله ثم استقم ثم ليست للتراخي الزماني على كلا

شبكة الألوكة www.alukah.net

المسيئ السابق واستعمل منه الاستقامة ضد الاعوجاج ومعناها
لغة الاستواء في جهة الانتصاب واما معناها اصطلاحا فهي اتباع
الحق والقيام بالعدل ولزوم المنهج المستقيم وذلك خطب جسيم
لا يحصل الا لمن اشرف قلبه بالانوار القدسية وتخلص من الكدرات
البشرية وخلل ما تبع ولذا قال بعضهم انها اصعب المقامات مطلقا
في تمام الشكر اذ هو صرف العبد في كل وقته ونفس جميع ما انعم
الله به عليه الى ما خلق لاجله من عبادة ربه على الوجه الاقوم وقال
ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى فاستقم كما امرت ما نزل
على رسول الله صلى الله عليه وسلم من جميع القرآن اية كانت اشد ولا
اشق عليه من هذه الاية ولذلك قال لاصحابه حين قالوا له
اسرع اليك الشيب شيبتني هود واخواتها واخرج ابن ابي حاتم
لما نزلت هذه الاية شمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فما روي بعد
ضاحكا لطيفة مع ابلغ ما ذم به الشيب قول بعضهم

لوان لحية من يشيب صحيفة ... لمداده ما اختار بعدها بيضا

قوله رواه مسلم وهو من بدائع جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام
فانه جمع لهذا السايل في هاتين الكلمتين جميع معاني الايمان
والاسلام اعتقادا وعملا وقلنا لان الاسلام توحيد وطاعة
فالتوحيد حاصل بالجملة الاولى والطاعة بجميع انواعها في ضمن
الجملة الثانية اذ الاستقامة امتثال كل ما مور واجتناب كل منهي
الحديث الثالث والعشرون عن ابي عبد الله جابر بن
عبد الله الانصاري رضي الله عنه اليه الانصار الاوس والخزرج وقوله
رضي الله عنهما بضمير التثنية اشارة الى ان عبد الله بن جابر صحابي
ابن صحابي وهو كذلك فقد شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم تسع عشرة
غزوة وهو احد النقباء الاثني عشر اي العرفاء الذين نقبهم النبي صلى
الله عليه وسلم في العقبة الثالثة حين بلغ المسلمون سبعين او ثلاثة
وسبعين فجعل صلى الله عليه وسلم على كل قبيلة عريفا يسوس امرهم
ويكفل ما يصدر منهم استشهد جابر قال جابر لقيني النبي صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم بعد موت ابي يا جابر فقال لي اراك يا بني اغتممت ان الله عز وجل
احيا اباك فقال ثم فقال اعيذك يا ربي ان ترد بي الى الدنيا حتى اقتل
مرة اخرى قال اني قضيت انهم لا يرجعون وشهد جابر العقبة
الثانية مع ابيه صغيرا وهو من الحفاظ المكثرين في الرواية روى
له الف وستمائة واربعون حديثا ومن طال عمره حتى كثر الاخذ
عنه توفي عن اربع وتسعين سنة على احد الاقوال قيل انه اخر من
مات من الصحابة بالمدينة ان رجلا هو النعمان بن قوقل بقافين
مفتوحتين بينهما واو ساكنة واخره لام شهد بدرا وقتل يوم احد وهو
القايل يومه اغتممت عليك رب الجنة لاطيب النحي حتى اطا بعرجتي
تلك الجنة قال النبي صلى الله عليه وسلم ان النعمان لطذا بالله عز وجل حيرا
موجده عند ظنه فلقد رايته يطا في تضريعها ما به عرج قوله سال
النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ارايت هو من الراي يعني الاعتقاد
مراده طلب الاخبار اي اعتقد وتقني باني اذا الخ فالماضي بمعنى
المضارع وفي الكلام مجاز حيث اطلق الذي يمين الاعتقاد واراد
ما يشبه عند عادة وهو الاخبار فالمراد اتقتني وتخبرني باني
ادخل الجنة عند انتصاري على ما ذكر قوله اذا صليت المكتوبات من
كتب بمعنى فرض او وجب وقوله وصمت رمضان واحللت الحلال اي
اعتقدت حله وفعلت واجبه بقرينة السياق فالمراد منه ليشمل الاستقبال
فعلا فيما في الحرام قوله وحرمت الحرام اي تركته جميعه دايما معتقدا حرمته
كما مر بيانه وقوله ولم ازد على ذلك شيا اي من التطوعات وانه لم يذكر
الزكاة والحج لكونه لم يخاطب بهما لفقد النصاب والاستطاعة او
لتناوله قوله وحرمت الحرام لهما لان تركه الفريضة من جملة الحرام
قوله ادخل الجنة على تقدير همزة الاستفهام والمراد من عين عقاب
كما هو ظاهر من السياق والقواعد اذ مطلق دخولها انما يتوقف
على التوحيد فقط كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة واما ما ثبت في
احاديث صحيحة ايضا من ان بعض الكبائر يمنع دخولها كقطع الرحم
والدين حتى يقضى والكبر فمعناها لا يدخلونها مع الناجين اولا

مكتبة الألوكة www.alukah.net

صح ان المومنين الحاوا الصراط جميعا على قنطرة حتى تنقى منهم مظالم كانت بينهم في الدنيا فان قلت لا يصح ان يكون المراد ادخل الجنة من غير عقاب لانه اذا فعل الواجبات وترك المحرمات كان الثواب غير منوط بمشيئة بسيأتي عنه فالجواب انه قد يعتقد ان بعض المطلوبات يعاقب على تركها كالاذان فانه كان صلى الله عليه وسلم اذا سمع الاذان في بلد لم يغر عليه والاغار وربما يعتقد ان سبب الاغارة عدم اتيانهم بتلك السنة بالاذان وان كان ليس كذلك في الواقع بل سببها انه كان علامة على الاسلام فالقتال انما هو على ترك اظهار الاسلام الحاصل بالاسلام ذان لا على تركه هو قوله قال نعم اي تدخلها من غير عقاب وفيه دلالة على جواز ترك النطوعات راسا وان اجتمع عليه اهل البلد ولا يقاتلون تلك كمن في تركها تفويت لربحها العظيم وتوابها الجسيم واسقاط للمروة وردّ للشهادة نعم ان قصد بتركها الاستخفاف بها والرغبة عنها كفر والعياذ بالله وانما ترك صلى الله عليه وسلم تشهيه عليها تيسيرا وتسهيلا على قرب عهده بالاسلام وخشية مما تقرر لو اكثر عليه مع علمه بانه اذا علك الاسلام من قلبه شرح الله صدره ورغبه فيما رغب فيه بقية الصحابة من المواظبة على النطوعات كمواظبتهم على الفرايض واعلم ان الجواب يكون بنعم وخير واجل واي وطبعا بتصديق للمخبر واعلام للمستخبر ووعد للطالب وتقع بعد النفي والاثبات ويكون ببلى ولا تقع بعد النفي مجردا لخروج عن الذين كفروا الاية ومقرونا باستفهام حقيقي كان يقال اليس زيد بقائم فتقول بلى او توبيخي موام يحسبون انا لا نسمع سرهم الاية او تقريري نحو الست بربكم قالوا بلا ويكون بلا ولا تقع الا بعد الاثبات فعلم ان بلى لاثبات النفي وان لا لاثبات النفي بعد الجحد وان نعم وخير واجل واي لاثبات بعد نفي بنيته فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ذكر الناس يحملون فان الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السما والارض والفردوس اعلاها درجة واوسطها وفوقها عرش الرحمن ومنها تفجر انهار

الجنة

الجنة فاذا سالتم الله فاسلوه الفردوس رواه السيوطي في حرف الدال من الجامع الصغير وقد افاد ان ما بين مسافة الدرجات نحو الف سنة وانظر ما مقدار كل درجة طولا وعرضا وربك على كل شي قدير ثم لا منافاة بين هذا وما ورد في الحديث الاخر من ان درج الجنة بعدد اي القرآن لان كل درجة من المائة تشتمل على درجات متعددة ولان الاخبار بالقليل لا ينفي الكثير كما لا منافاة بين الامر بسوال الفردوس وبين ما ورد من انها مختصة به صلى الله عليه وسلم لان المختص بها انما هو اعلاها لا جميعها قوله رواه مسلم وتقدم في جامع الاسلام اصولا وفروعا قوله ومعنى حرمت الحرام اجتنبته ومعنى حللت الحلال فعلته معتقدا حله انما اولا للاجتناع اتفاقا على ظاهره لان النعمان ليس له خليل ولا فرع وانما ذكر للتاكيد نحو مما زمنا اطلاق الملزوم وارادة اللازم وبما ذكره نظر لانه ان كان الغرض له بيان ما يكفي من الخروج عن عهدة التكليف كان الحلال والحرام فانه لا بد من اعتقاد الحرمة والاجتناب ومن اعتقاد الحل والفعل وان كان الغرض له تفسير العبارة كان المراد على الاعتقاد فيهما لان المعلوم من حرمت وحللت اعتقاد الحرمة والحل بقطع النظر عن الاجتناب والفعل فكان عليه ان يقتصر على الاعتقاد فيهما او يريد بمعتقد اخرجه عند قوله اجتنبته الحديث الثالث والعشرون عن ابي ماوية كثير بن عاصم الاشعري رضي الله تعالى عنه بهذا احد الاقوال في اسمه واسم ابيه وهو صحابي مات في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة سنة قوله فان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور الخ هو بالضم كالطهارة مصدر اذ لغة النزه عن الدنس الحسي والمعنوي وشرعا فعل ما يترتب عليه زوال حدث او ما هو في حكمه او ثواب مجرد كالغسلة الثانية في الوضوء وشطر تيه فالطهور باعتبار معناه اللغوي ليس محمولا على معناه الشرعي كما سيتضح كما ان الطهور بالفتح وهو اسم للاله غير مراد هنا اذ لا داعي له في الشطرية الا بتقدير مضاف اي استعمال الطهور ويراد به

مطلق الطهارة حسية كانت او معنوية لاجل ان يشمل كل منهي
عنه والمراد بالاستعمال التلبس قوله شطر الايمان اي نصفه والمراد
للعهد الذهني والمعهود الوزن الكامل والايمان لم يعنيان من اخص
وهو التصديق ومن اعم وهو المركب من اخص ثلاثة اجزاء تصديق
القلب واقرار اللسان وعمل الاركان والمراد هنا الثاني وبيان
كون الطهور بالمعنى اللغوي شطرا له ان الايمان وان كثرت خصاله
وتعددت احكامه متحصرة في ترك ما ينبغي التنزه والتطهير منه وهو
كل منهي عنه وفعل ما ينبغي التلبس به وهو كل ما مور به فهو شطران
والطهارة بالمعنى اللغوي الذي قررناه شاملة لجميع الشطر الاول
فاتضح كون الطهور المراد للطهارة شطرا للايمان وقوله حين
الايمان نصفان شكر اي عبادة ونصف صبر اي تجنب المعاصي
وقيل المراد من الطهور معناه الشرعي وهو الوضوء فقيل عليه لا تتضح
كون معنى الشطرية واجيب بان المعنى عاهد انه تمام الشطر لانه
كله واستعمال الشطر في مطلق الجزء جائز اوليس مما اخراج الطهور
عن معناه الشرعي الذي ذهب اليه الاكثرون وفهم من الحديث
مسلم والنسائي وابن ماجه وغيرهم حيث ذكروه في ابواب الوضوء
فان قلت يكدر على تفسير الشطر بالجزء حمد لله والطهور نصف
الايمان قلت النصف يطلق ويراد به احد قسمي الشيء فانه كل شيء
منقسم على نوعين يكون احدهما نصفا له وان لم يتحد قدرهما كما
في قولك الشاعر اذا مات الناس نصفان شامت واخر مثت بالذي
كدت اصنع اي يتقسمون قسمين وشطرا اي الزاهق وقيل تسمية
الموازين نصف العلم اي ان احكام المكلفين نوعان نوع يتعلق بالحياة
ونوع يتعلق بالموت ولا شك ان الايمان تحته نوعان والطهور
احدهما فلذلك سمي شطرا من هذا القبيل هذا وقال بعضهم
المراد بالايمان الصلاة كقوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم
اي صلاتكم الى بيت المقدس اطلق عليها لانها اعظم اركانه
واشرف شعائره وعلى هذا فالمراد من الطهور معناه الشرعي

والحمد

والحمد لله تملا الميزان وتملا ما بين السموات والارض
محذوفة اي كشطر الايمان او جعل شطرها لان كلا منهما مشتمل
عليه كالاركان وقيل الشطر الاخر والحاصل ان الطهر شرط لها جعل كالشطر
كلها او هو على الاشباع المار قوله والحمد لله اي الحمد وما اشتق
منه كحمدت الله وعليه فاللام جنسية ويحتمل خصوص هذه الصيغة لانها
افضل صيغ الحمد والاول كان فليس المراد الغاية قوله تملا الميزان اي
عملا بتواب التلفظ بها مع استحضار معناها والادعاء له او وصف
بشهاله وخبيثه وكذا يقال فيما بعد كتملا الاعمال من الميزان التي
تهب طباق السموات والارض ان للميزان كفتان يوضع في احديهما
الاعمال من خير وشر وفي الاخرى الضد وقيل يوضع مثل الذر
والخردل تحقيقا لتمام العدل والاصح انه ليس الا ميزان واحد
وتوزن جميع اعمال الخلائق دفعة واحدة وخلق الله تعالى علما
ضروريا بكمل احد يعلم به رجحان سيئاته على حسناته وبالعكس
والجمع في قوله تملا بين نفي الموازنة الفعلية اما التعظيم شانه وتفخيمه
او باعتبار الموزونات والاظهر كما مر من ذلك والمعنى معنى قلة
تقيم لهم يوم القيامة وزنا اي قدرا ومنزلة بعلم ان اكثار الله سبحانه
على اعمالهم ويسالونه عن ذنوبهم وتفويضهم انهم مسوولون ولا يناقضه
قوله تعالى ولا يسال عن ذنوبهم المجرمون لان يوم القيامة مواطن
ففي موطن يسالون وفي اخر لا يسالون وبهذا يجاب عما يتبادر الى
الوهم من التنافي بين قوله تعالى وتاد وا يا مالك الاية وقوله
تعالى فاليوم لا يظلم نفس قوله وبحمد الله والحمد لله تملان بالفوقية
باعتبار انهما لفظان جملتان وبالتحتية باعتبار انهما لفظان وقوله
او تملا شك من الراوي وفائدته التنبيه على غاية الاحتياط
والتحفظ في النقل وهو بالفوقية باعتبار انهما كلمة والجمل
تسمى كلمة لغة وبالتحتية باعتبار انهما لفظ قوله ما بين السموات
والارض اي زيادة على ما في الميزان وترك التنبيه عليه لعلمه
مما قبله فليس المراد ان كلا منهما يملا ما بينهما لئلا يلزم تفاضل
الحمد عن خاصته السابقة اعني ملا الميزان لانه اوسع مما بين

شبكة الألوكة www.alukah.net

السما والارض بما يملاه اكثر مما يملأ ما بينهما ولو ان مجموعهما يملأ
ما بينهما فقط ليلا يضيع تلك الخاصة بل المراد ما سبق نفي المغايرة
الذي يملأ ما بينهما هو الشيخ وان لم يكن معه الحمد ولكنه ضم له
دفع ما يتوهم من اندراج خاصة وخاصة الحمد عند الانضمام وعاذكر
يعلم ان الحمد هو اكثر ثوابا من سبحان الله ولا ينافيه تقدم التسبيح
على الحمد في نحو خير الصلاة لانه من قبيل الترقي او التفنن المؤيد
المقدمة على التحلية وذكر السموات والارض بل والميزان على العادة
العربية من ذكر الغاية والمراد ان الثواب عاد كثير جدا فهو مبالغة
لا تحديد ولا تفضل الله واسع قوله والصلاة اي فرضا كانت او نفلا
وقوله نور يحتمل انه تشبيه بليغ حذفت منه الاداة اي كالنور في
الاهتداء اليه سنة الطريق اذا فعلت بواجباتها وآدابها فانها تنهى
عن الفحشا والمنكر ويحتمل انه على حذف مضاف اي منورة لانها تنور
وجه صاحبها وقلبه او ذات نور وفي الحديث يقصد بها يعني
الصلاة اليه البيها ولها نور او ذات نور مبالغة في التشبيه قوله
والصدقة اي الزكاة كما في رواية ابن حبان ويصح بقاؤها على عمومها
تشمل سائر القرب المالية واصلها وندبها قوله برهان هو لغة
الشعاع الذي يلي وجه الشمس واصطلاحا الدليل والمرشد ثم يحتمل
ان المعنى انها كالبرهان في انه يتفرع اليه كما يتفرع اليه لانه اذا سئل
صاحبها يوم القيامة عن مصرف ماله فاجاب بتصدقته كان صدقته
برهانا على صدق جوابه او انها حجة ودليل على صحة ايمان
المتصدق لان المنافق قد يمتنع منها لكونها لا تعتقدها فمن تصدق
استدل بتصدقه على صدق ايمانه لبذله محبوبه بالجبلة والطبيعة
رجا للثواب فلولا صحة ايمانه لما بذل عاجلا لاجل والاحاديث
في فضل الصدقة اكثر من ان تحصر وفيها ايضا ايات كثيرة غاية من
ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا قوله والصبر ضيا يقال فيه ما قيل في
الصلاة نور وال فيه للعهد والمعهود هو المحبوب شرعا وهو حبس
النفس على العبادة ومشاقها والمصايب وحرارتها وعن المنهيات

والشهوات

قلة الصبر وفي الحديث ما اعطي احد عطاء اعظم واوسع من الصبر
وفي حديث اخر الصبر من الايمان بمنزلة الراس من الجسد الا انه
لا ايمان لمن لا صبر له وقال الله تعالى انما يوفى
الصابرون اجرهم بغير حساب وعن انس رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال تنصب الموازين فيوتى باهل الصدقة
فيوتون اجورهم بالموازين وكذلك اهل الصلاة والحج ويوتى باهل
البلا فلا ينصب لهم ميزان ولا ينشر لهم ديوان ويصب عليهم الاجر
بغير حساب حتى يتمنى اهل العافية في الدنيا ان اجسادهم تقرض
بالمقاريض مما يذهب به اهل البلا من الفضل وفي الحديث ما من
مصيبة يصاب بها المومن الا كفر الله بها عنه حتى الشوكة يشاكها
وفي الصحيح والذي نفسي بيده ما على الارض مسلم يصيبه اذى
من مرض فما سواه الا حط الله به عنه خطاياه كما تحط الشجرة اليابسة
ورقها وفي حديث مسلم ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول انا لله
وانا اليه راجعون اللهم اجرني في مصيبتي واخلفني خيرا منها الا اجره
الله في مصيبته واخلف له خيرا منها وفي الحديث من اصيب بمصيبة
فذكر مصيبته واحدث استرجاعا وان تقادم عهدها كتب له من الاجر
مثل يوم اصيب وفي حديث اخر من استرجع الله بعد اربعين سنة اعطاه
الله ثواب مصيبته يوم اصيبها وبالجملة ففي الصبر على المصايب
والاسترجاع عند ذكرها ثواب عظيم ومنها ذكرناه كفاية لمن تذكره
واعلم يا اخي ان ابى الله ان الشكر والاصطبار يحصل للمصاب
باحد امور منها تذكر ما يعقب مصيبته من الثواب الجزيل فان لذة
الثواب تنسي الم العقاب ومنها ان يعلم العاقل ان الجزع لا يفيد شيئا
بل يضيع الاجر ويحبط العمل فان في اظهاره شماتة الاعداء ومنها ان يعلم
ان الله تعالى كتب مقادير الخلايق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين
الف سنة كما ثبت ذلك في الصحيح ومنها ان تذكر ما ورد في الحديث الصحيح
ان لله ما اخذ وما اعطى وكل شيء عنده الى اجل مسمى وان اموالنا
واولادنا ودايع ولابد لصاحب الوديعة ان ياخذها ومنها ان تتذكر

ان هذه الدار دار كدر لا راحة فيها للمومن ان ضحكت اليوم ابكت غدا
وان اسرت اعقبت السرور ابدا مسالمها غرور وسالمها يفنيها القضا
والقدر ما اجتمع لاحد فيها امله الا اسرع في تفرقة اجله فكاس
الصفا ممزوج فيها بالاكدار وعلى هذا وضع هذه الدار فالعجب
ممن يده في سلة الافاعي كيف يكون للسع واعجب منه من يطلب
منا المطبوع على الضر النفع ولبعضهم

طبعت على كدر وانت تريدها ... صفوا من الاقذار والاكدار
ومكلف الايام ضد طباعها ... متطلب في الماء جذوة نار

ولاخر

يا خاطب الدنيا الدنية انها ... شرك الردى وقرار الاكدار
دار اذا ما اضحكت في يومها ... ابكت غدا لها من دار

ولاخر

في جبهة الدهر سطر لو نظرت له ... ابكاك مضمونه من مثلث ودما
ما سالم الدهر يا مغرور في احد ... الا وبيراه تسبيح الردى كظما

وقريب منه قول اخر

وما الدهر فيما حال الكون ساكن ... وكفة مستمع لو تنوبه
وروي عن ابن عباس في قوله تعالى وان تخشع لهما انه لوح من
ذهب مكتوب فيه بسم الله الرحمن الرحيم عجبت لمن ايقن بالقدر كيف
يحزن وعجبت لمن ايقن بالموت كيف يفرح وعجبت لمن يعرف الدنيا
وتقلبها باهلها كيف يطمئن اليها اه ولما علم العاقلون ان هذه الدنيا
هذه المثابة استراحوا فلم يغتروا بها انامهم ولا حزنوا على ما فاتهم
وناحوا ومنها وهو اعظمها تذكر ما وقع للمخلف من ذكك فعل احد الا
وقد سكنه هذه المساكن وما احسن قول بعضهم

تمسي النفوس من الاسى اذا ذهبت ... كيف ابكي على شيء اذا ذهبا

والقرآن هو اللفظ المنزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز
بأقصر سورة منه وآخره عكس مع انه اشرف لانه كالسلطان وما سبق
كالجيوش وفي تقدم امام المكث قوله تعالى فيه ما مر في نور اي نهو

فيه كف في المواطن التي تشاد فيها عن العمل به كالقبر وعند الميزان وعند الصراط ان امتثلت جميع اوامره واجتنبت جميع نواهيه وتخلقت بما فيه من معالي الاخلاق وشرائف الاعمال قوله وعليك اي او توقيف عليك في تلك المواطن ان خفت شيأ من نواهيه او اعرضت عن القيام بما له من واجب الحقوق وقد اشار صلى الله عليه وسلم الى ان القرآن حجة للعبد او عليه بقوله في حديث عمرو بن شعيب يمثل القرآن يوم القيامة رجلا فيوتى بالرجل قد حمله فخالف امره فيمثل له خصما فيقول يا رب قد حملته اياي فبئس حامل تعدى حدودي وضيع فرايضي وركب معصيتي وترك طاعتي فما زال يقذف عليه بالحجج حتى ينادى له شائكه به فيأخذه بيده مما يرسله حتى يكبه على منخره في النار قال ويوتى بالرجل الصالح كان قد حمله فيمثل له خصما دونه اي ليمنع عنه فيقول يا رب قد حملته اياي فخير حامل حفظ حدودي وعمل فرايضي واجتنب معصيتي واتبع طاعتي فما زال يقذف له بالحجج حتى ينادى له شائكه به فيأخذه بيده مما يرسله حتى يلبسه حلة الاستبرق ويعقد عليه تاج الملك ويسقيه كاس الخمر فتيه اشارة الى ان القرآن سبب الوصول الى اعالي الدرجات واسافل الدركات قوله كل الناس يغدو اي كل انسان يصبح ساعيا في تحصيل اغراض مسرعا في طلب نيل مقاصده وهو مجمل وقوله فبايع نفسه الخ تفصيل له وهو واقع في جواب سوال فهم مما قبله اي فمن يتبين الرشد من الغي مما بال الناس يغدون كذلك ويعدون من الغدو وهو السير اول النهار ضد الرواح وهو السير اخره وافرد في غدا وما بعده نظرا للفظ كل قوله فبايع نفسه خبر مبتدا محذوف اي فمنهم بايع نفسه اي مستدل عنها شيأ اخر مضر فيها لتخسيله فان كان خيرا وجد خيرا فيكون معتقها وهو الشق الاول وان كان شرا وجد شرا فيكون موبقها وهو الشق الثاني فالمتروك النفس والبايع على سناه ويحمل انه يعني المشتري وعليه يكون المتروك غير النفس فان كان خيرا كان موبقها وان كان شرا كان معتقها قوله فمعتقها اي من رق الخطايا والمهلكات ومن سخط الله واليم عقابه ان كان ما استبدله عن

نفسه ضيرا على بقا البايع على سناه وما تركه شرا على حمله عيني المشتري والفا للسببية وفي ترتيب العتق على البيع ما لنظر لا بقايه على سناه تعجب فان شان البيع تحقيق الرق والتمكن منه لا التخليص واما على حمله عيني الشرا فلا عجب لان كون الشرا يوول الى العتق وبسببه معهود في صور مذكورة في محلها بخلاف البيع ليس له صورة يخلص بها من الرق قوله او موبقها اي ان كان ما استبدله عن نفسه شرا علي بقاء البايع على سناه وما تركه خيرا على حمله عيني المشتري وعني ابقاها اهلا كما باقعا عما في اليم العذاب حيث ان الدنيا على الاخرة وعن بيع اجلا منه بما حمله بيت له العتق في بيع وفي سلم قوله رواه مسلم وهو اصل عظيم من اصول الاسلام لاشتماله على مهمات من قواعد الدين الحديث الرابع والعشرون مبتدا وقوله عن ابي ذر خبر اول وقوله عن النبي خبر ثان وقوله فيما يرويه حال من الحديث الرابع وقوله انه قال خبر ثالث بنوع مسامحة والمعنى رويا عن ابي ذر انه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ما مايث حالة كونه مندرجا في الاحاديث القدسية وهي التي يرويها عن ربه سبحانه وتعالى والفرق بين الحديث القدسي والقرآن ان القرآن لفظه منزل للاعجاز والحديث القدسي لا يحتم في كيفية من كيفيات الوحي بل يجوز ان يكون بالالهام او المنام فيخبر النبي امته بعبارته عن ذلك المعنى فلا يكون معجزا ولراويه صفتان احداهما ان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه وهي عبارة السلف ومنهم ابن عباس والمعنى واحد قوله انه قال يا عبادي يا حرف ندا وضع لنداء البعيد وقد ينادى به القريب تنزيلا له منزلة البعيد اما لعظمته كما هنا او لسهوه وغفلته كما يقال للمصلي يا فلان عافلون عن تلك الامور العظيمة او لغيرتك والعباد جمع عبد وهو لغة الانسان ينتاول الحر والانثى كما ان المراد هنا بدليل قوله اسكم وجنكم الثقلين وخصهما بالذكر لتعاقب التقوى والفجور والطاعة والمعصية عليهما بخلاف الملائكة والاضافة للتشريف وقد ذكر هذا الحديث الرابع والعشرون

شبكة الألوكة www.alukah.net

الحديث عز وجل قوله اني حرمت الظلم علي نفسي اي تقدست عنه وتنا
والظلم مجاوزة الحد او النقص في حق الغير بغير حق وكلاهما محال
في حقه تعالى لانه انما يتصور في حق من حد له حدود ورسم له رسوم
فان تعداها كان ظالما والرب جل جلاله هو الذي حد ورسم اذ لا حاكم
فوقه ولا مانع له ولا يسأل عما يفعل ولما كان تحريم الشيء يقتضي
البعد عنه سمى تعالى تنزهه عن الظلم تحريما مشابهة له في تخلف
البعد او في كونه متعلق كل معدوم فمتعلق التنزه وهو الظلم
معدوم في حقه سبحانه ومتعلق التحريم وهو الممنوع منه معدوم ايضا
فليس التحريم مستعملا في معناه بل مجازا به عن التنزه وذلك لان
لفظ المنع من الشيء يدل على القدرة عليه فلو كان التحريم باقيا
على معناه لكان معنى قوله تعالى اني حرمت الظلم على نفسي امتنعت
منه مع قدرتي عليه وهو تعالى لا يقدر عليه لاستحالته في حقه تبارك
وتعالى وقدرته عز وجل لا تتعلق لما بالمستحيل فاذا التعبير بالتحريم
فيه تجوز بالاستعانة التصريحية التبعية وتقريرها انه شبه تنزهه
تعالى وتقدسه بالمنع من الشيء الحرام الذي هو معنى التحريم واشعر
اللفظ الدال على المشبه به اعني لفظ التحريم للمشبه الذي هو التنزه
والتقدس واشتق من التحريم بمعنى التقديس والتنزيه حرمت بمعنى
قدست ونزهت والجامع ما تقدم من البعد عن كل او كونه متعلق
كل معدوم واما الجامع اما ان يعتبر قائما بطرفي التشبيه وهو التقدس
والتحريم وهو اي الجامع حينئذ مطلق البعد واما ان يعتبر قائما بمتعلقهما
وهو المتقدس عنه والممنوع منه وهو اي الجامع حينئذ المعدومية ويجوز ان
يكون فيه تجوز بالاستعارة المكنية في الظلم وتقريرها انه شبه الظلم بالمحرم
الذي هو الممنوع منه وابقيت لازم المشبه به وهو التحريم تخييلا فان
قيل انه تعالى خالق لجميع افعال عباده ومنها الظلم فيقتضي وصفه تعالى
به اجيب بانه تعالى لا يوصف الا بما قام به من صفاته وافعاله
ومنها خلق افعال العباد وانها فلا يوصف بشيء منها ثم تحريم الظلم
على نفسه سيلزم انه اوجب عليها العدل اي الزمها به وقضيته هذا

الحديث

الحديث جواز اطلاق الشيء على الله عز وجل لكن محله حيث كان من باب
المقابلة كما في تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وكما هنا فان
معناه حرمت الظلم على نفسي فتنوسكم بالاولى كما افاده قوله
وجعلته بينكم محرما فالمقابلة في المعنى فتنبه وح فلا اشكال في قوله
تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة لاحتمال ان ما يقتضيه المقابلة
ثم قوله تعالى اني حرمت الظلم علي نفسي توطئة لقوله وجعلته بينكم
محرما وهما توطئة لقوله فلا تظالموا قوله وجعلته بينكم محرما اي سواء
كان متعديا للغير او لا كالظلم النفسي بان يورد نفسه مواردا
السوء وهو محرم عليه في كل ملة لانه ناف لسياسة الملل عاجلا وواجب
مراعاة حفظ الدين والنفس والنسب والعقل والمال والعرض
فلا يرتد ولا يقتل ولا يزني ولا يسكر ولا يأخذ مالا ولا يسبب
احدا وفي الحديث الصحيح ايدرون ما المفلس قالوا يا رسول الله
المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع قال ان المفلس من يأتي
يوم القيامة بصلاة وزكاة وصيام وقد شتم هذا وضرب هذا واخذ
مال هذا فيأخذ هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت
حسناته قبل ان يقضى ما عليه اخذ من سيئاتهم فطرح عليه ثم طرح في
النار فان قيل التحريم حكم فتقديم لانه من انواع الكلام النفسي
والجعل يقتضي الحدوث اجيب بان معنى قوله وجعلته بينكم محرما حكمت
بتحريمه عليكم فالمراد بالجعل الحكم اي تعلق العلم بالتحريم ثم اظهاره
بالادلة الكتابية والاحاديث النبوية قوله فلا تظالموا بتشديد
الظاء كما روي واصله تتظالموا ابدلت احدى التاءين ظاء وادغمت
في الظاء الاخرى اي لا يظلم بعضكم بعضا فانه لا بد من اقتصاصه
سبحانه وتعالى للمظلوم من ظالمه قال تعالى ونضع الموازين القسط
ليوم القيامة الآية وان كان تعالى قد يمهل الظالم زيادة في اشتداد
ليزداد عقابه انما على ليهم ليزدادوا اثما ولهم عذاب مهين قوله يا عبادي
كرر النداء تنبيها على فخامة الامر ولما ذكر تعالى تحريم الظلم على
نفسه المستلزم ايجابه العدل عليها كما سبق اتبعه بذكر احسانه

نسخة الألوكة www.alukah.net

اليهم وعناه عنهم ومفرع اليه وبابهم لا يقدرون على حلب مشقة لاشم
ولا دفع مضرة عنها الا ان يكون هو المسبب لذلك مشيرا الى انه كلا من الحلب
والدفع اما في الدنيا او الدين فصارت الاقسام اربعة حلب مشقة
في الدين وهي الضلالة ولما كانت اعم مفردا لاقسام افتتح بطلب
سوالها ودفع مضرة فيه وهو المغفرة وقدم مربطلبها في الندا الخامس
وحلب مشقة في الدنيا وهي الاطعام وقدم مربطلبها في الندا الثالث
ودفع مضرة فيها وهي الكسوة وقدم مربطلبها في الندا الرابع كلكم
ضال يحتمل ان المراد بالضال الغافل وعلى هذا فالكلية ظاهرة اي كلكم
غافل عن الشرايع قبل تشريعها فهو على حد ووجدك ضالا فهدى اي
غافلا عما سيوحى اليك فهداك اليه بالوجب ويحتمل ان المراد به الضال
عن الحق وهذا اظهر واسنب بقوله فاستهدوني اهدكم وعلى هذا
فوجه تاكيد الحكم على المجموع اذ الاشيا سيوا بهذه المثابة والمفترح انه
لو ترك العبد مع ما تقتضيه طبعه من الراحة منا التكاليف وامهال
النظر المودي الى معرفة الله سبحانه وتعالى وامتثال اوامره واجتناب
نواهيه لغلب عليه طبعه فضل عن الحق ثم لما ياتي بضال وما بعده مما
تظر اللفظ كل الا من هديته اي وفقته للايمان بما جاءت به الرسل
على المعنى الاول او للخروج عن مقتضى طبعه الى النظر المودي الى
معرفة الله عز وجل وامتثال ما جا عنه على المعنى الثاني وايضاحه
ان تعالى خلق النفوس مع قواها وطباعها وما ارصد لها من الاهوا
والشياطين ما يميلها الى الضلال فمن اراد ضلاله ابقاه على جبلته
من غير ان يخلق فيه اسباب الاهتدا ومن اراد هدايته عارضه
باسباب الهدى فصده عن الضلال وهداه فينبغي لمن راى عنده
انا وهدي ان يلاحظ انه من الله تعالى حتى يزداد شكره وحمده
ليزداد هداه بصادق وعد قوله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم فان
قيل ظاهر ما ذكر يدل على ان فطرة الناس على الضلال فيعارض
حديث كل مولود يولد على الفطرة ان معناه انه يولد متهيا لقبول
ما انعقد عليه في صلب ابيه من الاسلام او الكفر بان المراد بهذا

الضلال الذي هو اعلى منه بعثة الرسل وبعد الفطرة وهو ضلال طارئ
على الفطرة الاولى كما يومئ اليه ما روي خلقت عبادي حنفاء فاجتالتهم الشياطين والحاصل ان الانسان مفطور على قبول الاسلام
والتهيو له بالقوة كمن لابد ان يتعلم بالفعل فانه قبل التعلم جاهل
كما قال تعالى والله اخرجكم من بطون امهاتكم لا تعلمون شيا فمن هداه
سببه لما يعلم المهدي فيصير مهديا بالفعل بعد ان كان مهديا بالقوة
ومن خذله والعياذ بالله فيض له من يعلمه ما يغير فطرته تعالى
وقيضنا لهم قرنا فزينوا لهم ما بين ايديهم وما خلفهم قوله فاستهدوني
الفا واقعة في جواب شرط مقدر دل عليه ما بعدها واذا ان المهدي
لسبب الامن هديته فاستهدوني اي اطلبوا مني الهداية بمعنى الدلالة
على طريق الحق والايصال اليه وكذا يقال فيما بعد قوله اهدكم هو
بفتح الهمزة اي اخلق فيكم الاهتدا فتشدون واما طلب هدايته وتعالى
منا سواله الهداية مع ان مقتضى عظيم كرمه ان يعطينا من غير سوال
لانه عادته متفضلة وللاشارة الى انه تعالى لا يجب عليه شي والالتجا
سوالنا ينبغي العبد وامر لايامر به وللاظهار الافتقار اليه تعالى والاذعا
لربوبيته وللاعلام بانه لو هدي العبد قبل ان يساله لربما قال
انما اوتيته على علم عندي فيفضل بذلك فاذا سال ربه فقد اعترف
على نفسه بالعبودية ولمولاه بالربوبية وبعد امقام شريف وشهود
منيف لا ينبغي له الا الموفقون ولا يعرف قدر عظمته الا العارفون
قوله يا عبادي كلكم جايع الامن اطعمته بيانا ان الناس كلهم عبيد
لا يملكون لهم في الحقيقة وخزاين الرزق بيده سبحانه وتعالى فمن لا يطعم
بفضله يبقى جايعا بعدله ان لم يطعم احد واما قوله تعالى
وما من دابة في الارض الا على الله رزقها فعلى بمعنى من او هو
التزام منه تفضلا لانه واجب عليه بالاصالة ولا يرد موت بعض
الحيوانات جوعا لانه لا دلالة في الاية على التزام تحصيل الرزق
لها في كل حين او ان المراد رزقها المعد لها دون ما لم يقدر قوله
فاستطعموني اي اطلبوا مني الطعام والمراد به ما يشمل الشراب

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولا يغرنك الكثرة والغنى ما في يده فانه ليسه بحوله وقوته بل الله
سبحانه وتعالى هو المتفضل به عليه فينبغي له مع ذلك ان لا يفعل
عن سؤال الله تعالى ادمة نعمته عليه لئلا تنتزع منه فلا تعود اليه
قوله الطعكم اي اسبركم اسباب فصل الطعام لان العالم جماده
وحيوانه مطيع منقاد لله سبحانه وتعالى فيتحرك السماء لبعض الاماكن
ويحول قلب فلان لاعطاء فلان ويهيج فلانا لفلان بوجه من الوجوه
ليسأل منه نفعا فتصرفانه تعالى في هذا العالم بمشيته لما تدبرها
ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين وفيه اشارة الى تاديب
الفقراء وكانه قال لهم لا تطلبوا الطعم من غيري فان من تستطعمونه
انا الذي اطعمه فاستطعموني اطعكم كفى قد عرفت مما مر ان محل
الغني عن سؤال غيره تعالى عند الاعتماد عليه والركون اليه
لا مطلقا لانه اذا كان ملاحظا في الطلب ان الغير سبب عادي
وان المعطي انما هو الله سبحانه وتعالى فلا بأس به كمن يشتغل لمن لم
عمل اذا اضطر الى السؤال ان لا يسأل الا ذوي الفضل قدما
كما قال الشاعر سل الفضل اهل الفضل قدما ولا تسل بخلا ما
ريب في الفقر ثم تولا فلو ملك الدنيا جميعا بأسرها تذكره الايام
ما هان اولا وبالجملة نفي الغنى عن الناس غير عظيم وفي الاحتياج
اليهم ذل وميم كما قيل لعمرك من وافيته بكرامة ومد لها يدا فانت
اميره ومن كنت عنه ذا غنى وهو مالك ازمة اهل الارض انت نظيره
ومن كنت منه حاليه فانه اميرك لا شك وانت اسيره ثم لا يمنع
شبه الاطعام اليه تعالى ما سيأتي هد من توتب الارزاق على
اسبابها الظاهرة كالحرث والصنايع وانواع الاكتساب لانه
تعالى الهدى لتلك الاسباب ولغيرها من سائر الاسباب العادية
بقدرته وحكمته الباطنة فمن اعتقد ان شيأ منها يؤثر بطبعه اي
ذاته وحقيقته وهو كفر واجماعا ومن اعتقد انه تعالى خلق فيها
قوة تؤثر بها نحو فلسفي مبتدع وفي كفره قولان ومن اعتقد انها
لا تؤثر لا بطبعها ولا بقوة جعلها الله فيها وانما المؤثر هو الله

عز وجل

عز وجل كفى يعتقد ان الملازم بينها وبين ما قارنها عقلي لا يمكن تخلفه
فقد اجاهل بحقيقة الحكم العادي وربما جره ذلك الى الكفر ومن اعتقد
حدوث الاسباب وانها لا تؤثر لا بطبعها ولا بقوة جعلها الله فيها ويعتقد
صحة التخلف بان يوجد السبب العادي ولا يوجد المسبب وان المؤثر
في السبب والمسبب هو الله تعالى وهو المؤمن الناجي قوله يا عبادي
كلكم عاد اي كما تؤمل من بطن امه محتاجا الى الكسوة وقوله الا من
كسوته يحمل ان الاستثنا كفى التي للتاكيد اذ كل احد يلزم بالضرورة
ان يتؤمل من بطن امه عريانا وقوله فاستكسوني اي اسألوني الكسوة
وهي اللباس وقوله اكسكم بفتح الهمزة اي اسبركم الاسباب المحصلة
للكسوة وفي هذا جميعه او في بعضه علينا تنبيه رسايرخلقه اليه وعجزهم
عن جلب منافعهم ودفع مضارهم الا ان ييسر لهم ما ينفعهم ويدفع
عنهم ما يضرهم فلا حول ولا قوة الا بالله ولا استمساك الا بسببه
واقتصر على ذكر الطعام واللباس لشدة الحاجة اليهما اذ لا سد وحتة
عنهما بل لهما اصل سا امور الدين وكمل بهما ما فقه قوله يا عبادي
انكم تخطؤون بضم التا وكسر الطا على المشهور وروي بفتحهما اي
تفعلون الخطيئة عمدا بدليل فاستغفروني والخطاء لمن يتاتى منه
الخطاء فالمعصومون عزد الخلق فيه قوله بالليل والنهار لا شكال
معنى قوله تعالى انكم تخطؤون الخ انا الخطا يقع من كل منكم ليلا ونهارا
وبهذا سيحصل عادة لانا نقول انه من باب مقابلة الجمع بالجمع لان
قوله بالليل والنهار في معنى الجمع اذ معناه في ليال وثنات والساعات
وح فالمعنى يصدر منكم الخطا دايما بل من بعضكم ليلا وبعضكم
نهارا وقدم الليل لان المعاصي يكون فيه اشد جراة على الخطا من
النهار لكونه محل الخلوة ومحل غفلة الناس ولانه سابق على
النهار في الوجود قال تعالى والليل سابق النهار قوله وانا اغفر
الذنوب جميعا اي ما عدا الشرك وما لا شيا مغفورة قال تعالى ان الله
لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا واورد الخبر مضارعا
لما افاده الاستمرار التجددي وفي اعتراض هذه الجملة بين التفريع

لمن

وزة

اعني فاستغفروني وبين المفزع عليه اعني انكم تخطئون بالليل والنها
مع التاكيد فيما بينهن الى الاستغراق فيه وجميعا المفيد كل منها الوق
غاية الرجا للمذنبين حتى لا يقنط احدهم من رحمة الله تعالى العظيم
ذنبه وبهذا الجليل عما يتوهم من التنافي بين ايذان الله لا يغفران
يشرك به وايذانه ان الله يغفر الذنوب جميعا قوله فاستغفروني اى اطلبوا
مني مغفرة ذنوبكم بالتوبة منها اذ ليس من الاستغفار مع عدم اكبير
وايبه وشتان ما بين ما يمحوها بالكلية وهو التوبة النصوح وبين
ما يخفف عقوبتها او يؤخرها الى اجل وهو مجرد الاستغفار والتي
عند اطلاقه ينصرف لفرده الكامل ثم حكمة التوطئة لما بعد الفاء
فيها بيان ان غير المعصوم والمحفوظ لا يتمكن عادة من المعصية
وفيها من التوبيخ ما سيجيء منه كل موبخ قوله اغفر لكم من الغفر وهو
الستر والمراد به هنا المحو بالكلية لما علمت ان المراد بالاستغفار
التوبة قوله يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري بضم الضاد وبفتحها اي
يضلوا اليه فتضروني منصوب بنزع الخافض وقوله فتضروني بحرف
نون الاعراب في جواب النفي وقوله ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني
يقال فيه ما قيل في سابقه وظاهره ان للضر والنفع غاية تعلم
لا تبلغها العباد وليس مرادا للاجماع والبرهان من غلاة المطلق
بل هو من يكب ولا يزى الضيب بها بفتحتين اى لا ضب بتلك الارض
ولا انجاد اي دخولا في البحر والمعنى هنا لا تبلغوا بي ضرا ولا
نفعا فتضروني او تنفعوني وفي هذه الجملة اشارة بانه ما تقدم
من الهداية والاطعام والكسوة والغفران ليس لدفع ضرر ولا
لجلب نفع بل محض تفضل قال تعالى وان تكفروا فان الله غني عنكم
العالمين قوله يا عبادي لو ان اولكم واخركم المراد بالاول والاخر
كما ان المراد بالاخر ما قابل الاول وحي فالمعنى لو ان جميعكم
وهو من التعبير عن الكل بالجزء قوله واسكم وجنكم عطف تفسير لتناول
الاول والاخر كلا النوعين او تفصيل بعد اجمال والاضافة فيهما
على معنى من وقدم الانس لشرفهم ولم يزد الملائكة لئلا يتوهم

دخولهم

ما قابل

ودخولهم فيما سبق مع ان فيه ما لا يناسبهم كالاطعام والكاسيات اجسام
لطيفة ولم يرد الملائكة هو انه تتشكل باشكال مختلفة ويظهر منها
احوال عجيبة والشياطين اجسام نارية شانها القاء الناس في الفساد
والغواية والمراد من الجن هنا ما يشملهم كما يدل عليه السياق
ثم قوله عليه الصلاة والسلام في الشيطان الذي تفلت عليه في
صلاته لقد هممت ان اربطه حتى تصبحوا تنظرون اليه كلكم وتلعب
به ولدان المدينة دليل على انه يمكن رويته الجن واما قوله تعالى انه
يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم محمول على الغالب ثم نظير
معنى هذا التفلت لا ينافي قوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان
لان المراد نفي سلطنة وغلبة عليهم بحيث يكونون ممتثلين لامره
منتهين لنهيه وهذا لا ينافي انه يوسوس لهم الا ان الله يعصمهم
منه باتباعهم مصالح لامورهم واظهار العلو مترتبهم فخره قوله كانوا
على اتقى قلب رجل فيه تقدير مضاف اما قبل افعل التفضيل اي
على تقوى اتقى او بعده اي اتقى احوال قلب رجل اي متصفين
بما ذكر قيل اراد بالرجل نبينا عليه الصلاة والسلام والمعنى اشارة
اليه ان التقوى في الرجال اتم منها في النساء وهو كذلك لما ورد
ان اكثر اهل النار النساء ولا ينافيه ذكر الرجل بعد في الاخبرية
ايضا لانه للتمثيل كلمة قوله واحد فيه من التاكيد لرجل ما لا يخفى
يراد به المحض الصادق بغير الفرد الاعلى في التقوى وهو ليس
مرادا وقوله منكم لزيادة الايضاح والا فمعلوم ان الرجل انما يكون
من العباد وليظهر مزيد احسانه اليهم حيث خاطبهم فيما فيه مدح
وترك خطابهم فيما فيه ذم وهو العجور كما يأتي قوله ما زاد ذلك اي
كونكم على ما ذكر وقوله من ملكي شيئا بضم الميم وبتاء تمره للتحقير
ولفظ الترمذي ما زاد ذلك في ملكي جناح بعوضة قوله يا عبادي
لو انا اولكم واخركم واسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد
اي لو انكم جميعا عصيتموني معصية افجر رجل واحد واراد به ابليس
وسميته رجلا مشاكلة لما سبق والا فهو الذكر البالغ من بني

شبكة الألوكة www.alukah.net

او مفعول به ان قلنا انه متعد وبيان كون ملكه تعالى لا يزيد بطاعة جميع المكلفين وكونهم على اكمل صفة البر والتقوى ولا ينقص بمعصيتهم ان ملكه سبحانه وتعالى مرتبط بقدرته وارادته وجماد اعيان لا انقطاع لهما فكذا ما ارتبط بهما وما لا يتناهى يستحيل ان ينقصه وزيادته واما غاية التقوى والفجور عود نفع او ضر على اهلهما فقد ذكر كله اشارة الى ان ملكه سبحانه وتعالى على غاية الكمال لا نقص فيه بوجه ما وما فيه من الشر فما ضافي بالنسبة لبعض الاشياء وليس شرا محضا بحيث يكون عدمه خيرا من وجوده والا لكان ايجاده عبثا وهو تعالى منزه عنه بل وجوده مع ذلك الشر الاضافي خير من عدمه وذلك كالذئب فانه شر بالنسبة للشاة مثلا لا مطلقا فما من شيء خلقه تعالى الا وفي خلقه حكمة فلا بد ان يوجد فيه منفعة ولو بالنسبة لبعض الاشياء قوله يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسئلته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر تقريبا وعلى الثاني يكون تحقيقا كما ستفهم قوله الا كما ينقص المخيط اي ينقصا مما لا للنقص الذي ينقصه بفتح اوله وضم ثالثه المخيط بكسر ففتح ابرة التي يخاط بها فتواسم الله ومنع كسر اوله قوله اذا ادخل البحر المراد به البحر المحيط مالديتا وايضاح هذا المثل على ما في قوله مما عندي مرادا بها الخزائن الالهية التي لا تتناهى فتكون واقعة على الممكن من النعم معلوما ام لا في غير متناهية وهذا الوجه هو المرجح اذ المخيط في رأي العين لا ينقص من البحر شيئا وكذلك الاعطاء من تلك الخزائن لا ينقصها شيئا البتة اذ لا نهاية لها والنقص مما لا يتناهى ممال بخلاف ما يتناهى كما لو بحر وان جل وعظم وكان اكبر المرئيات في الارض بل قد يوجد العطاء الكثير من المتناهي ولا ينقص كما نادوا العلم يقتبس منها ما شاء الله ولا تنقص منها شيء بل قد يزيد العلم بالاعطاء فعلم ان التشبيه في قوله الا كما ينقص انما هو بالنسبة الى رأي العين وان الجامع بين اذخال المخيط في البحر والاعطاء من تلك الخزائن عدم النقص من حيث الماهية الصورية بينهما وان افترقا فيما اذا نظرنا اليهما بين الحقيقة وجدنا البحر ينقص بهذا الشيء اليسير القليل الماخوذ منه الذي لا يكاد يدرك وتلك الخزائن لا تنقص شيئا مما افاضه الله عز وجل منها من حين خلق السموات والارض الى انقضاء هذا العالم ثم من حين البعث الى ما لا نهاية له لما تقرر من ان ما لا نهاية له لا ينقص ما لا نهاية له اذا علمت ما ذكر علمت ان هذا المثل تقريبي للافهام ليعلم منه انه لا نقص في تلك الخزائن البتة انما امر بالكي اذا اردنا ان نقول له كن فيكون وليس المراد ان هناك قولا يتوقف عليه الايجاد وانما هو كناية عن وجوده في اسرع وقت عقب تعلق الارادة به فعبر عن تلك السرعة بزمن ذكر اذ لا عكد افضل منه في القول مقدرة تفيد مبالغة للايجاد وداعيا لا يعتريها عجز ولا

متناهية

متناهية منفي الاول يكون المثل المشار اليه بقوله تعالى الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر تقريبيا وعلى الثاني يكون تحقيقا كما ستفهم قوله الا كما ينقص المخيط اي ينقصا مما لا للنقص الذي ينقصه بفتح اوله وضم ثالثه المخيط بكسر ففتح ابرة التي يخاط بها فتواسم الله ومنع كسر اوله قوله اذا ادخل البحر المراد به البحر المحيط مالديتا وايضاح هذا المثل على ما في قوله مما عندي مرادا بها الخزائن الالهية التي لا تتناهى فتكون واقعة على الممكن من النعم معلوما ام لا في غير متناهية وهذا الوجه هو المرجح اذ المخيط في راي العين لا ينقص من البحر شيئا وكذلك الاعطاء من تلك الخزائن لا ينقصها شيئا البتة اذ لا نهاية لها والنقص مما لا يتناهى ممال بخلاف ما يتناهى كما لو بحر وان جل وعظم وكان اكبر المرئيات في الارض بل قد يوجد العطاء الكثير من المتناهي ولا ينقص كما نادوا العلم يقتبس منها ما شاء الله ولا تنقص منها شيء بل قد يزيد العلم بالاعطاء فعلم ان التشبيه في قوله الا كما ينقص انما هو بالنسبة الى راي العين وان الجامع بين اذخال المخيط في البحر والاعطاء من تلك الخزائن عدم النقص من حيث الماهية الصورية بينهما وان افترقا فيما اذا نظرنا اليهما بين الحقيقة وجدنا البحر ينقص بهذا الشيء اليسير القليل الماخوذ منه الذي لا يكاد يدرك وتلك الخزائن لا تنقص شيئا مما افاضه الله عز وجل منها من حين خلق السموات والارض الى انقضاء هذا العالم ثم من حين البعث الى ما لا نهاية له لما تقرر من ان ما لا نهاية له لا ينقص ما لا نهاية له اذا علمت ما ذكر علمت ان هذا المثل تقريبي للافهام ليعلم منه انه لا نقص في تلك الخزائن البتة انما امر بالكي اذا اردنا ان نقول له كن فيكون وليس المراد ان هناك قولا يتوقف عليه الايجاد وانما هو كناية عن وجوده في اسرع وقت عقب تعلق الارادة به فعبر عن تلك السرعة بزمن ذكر اذ لا عكد افضل منه في القول مقدرة تفيد مبالغة للايجاد وداعيا لا يعتريها عجز ولا

مكتبة الألوكة www.alukah.net

قصور ولا ملل ولا فتور وليس بحقيقي والا لاقتضى حصول
النقص اليسير في تلك الخزائن مع انها عين متناهية وما لا يتناهى
يستحيل نقصه واما على حمل ما مر ادا بها النعم المملوكة وهي
متناهية فيكون المثل تخييليا لانها تتصور بها النقص كالبحر
وكلمة ضرب المثل هنا بما ذكر انه غاية ما يقرب به المثل في الجلة
اذ البحر من اعظم ما يعاين والابرة من اصغره مع انها صقيلة لا تبلغ
بها ماء البحر لا محالة ادراكه وفي هذا تنبيه اي تنبيه للخلق على
ادامتهم لسؤاله سبحانه وتعالى مع اعظام الرغبة وتوسيع المسئلة فلا
يقتصر سايل ولا يقتصر طالب قوله يا عبادي انما هي اعمالكم الضمير
راجع اليه ما يفهم من قوله انفق فلبث رجل واخر فلم يرجع وهي
الاعمال الصالحة والقبيحة او التي تشتمل في ذهف المحاطين
احصيها لكم اي اضبطها واحفظها لكم بعلمي وملايكتي الحفظة وما
يدونهم مع علمه تعالى ان يكونوا شهداء بينه وبين خلقه وقد ينضم الى
شهادتهم شهادة الاعضاء زيادة في العدل كفى بنفسك اليوم
عليك حسيبا وفي قوله تعالى كلم دون عليكم لطف بعباده وليضم
ملائكة الكاتبين ما عملا فان كنت نشاه فربك لا نسيه
فان قلت فورد النص بانه تعالى يزيد في ثواب المحسنين على
قدر حسناتهم فما ذا قلت وقد بينا مزيد للذين احسنوا الحسنى وزيادة
وانعقد الاجماع على ذلك وهذا الحصر يفيد انه لا يحصل للانسان
في المعاد الا الثواب بقدر العمل دون الزيادة اجيب بانه انما
هو بالنسبة لجزاء الاعمال اي لا سبب للجزاء الا العمل فالمراد حصر
سببية الجزاء في الاعمال وليس في الحديث انه لا يحصل للانسان
في المعاد الا الثواب بقدر العمل دون زيادة وح فالزيادة
مسكوت عنها في هذا الحديث لم ينف لها بنفي ولا اثبات
وانما الدليل عليها نصوص اخر يي قوله ثم اوفيكم اياها هو بقطع
الهمزة وفتح الواو وتشديد الفاء من التوفية وهي اعطاء
الحق على التمام والكمال اي اعطيكم جزاها وافيا تاما خيرا ان
كان

اوشرا كفى محله في الثاني او الم يفهره فقد الكلام معناه فلما حذف
انقلب الضمير المجرور منصوبا متصلا والاصل ثم اوفيكم جزاها
اي من الاخرة بدليل وانما توفون اجوركم يوم القيامة او في الدنيا
ايضا لما روى انه صلى الله عليه وسلم فسر ذلك بان المومنين يجازون
بسيئاتهم في الدنيا ويدخلون الجنة بحسناتهم والكافر بخلافه
بحسناته في الدنيا ويدخل النار بسيئاته والمراد بالحسنات التي
يجازى عليها الطاعات التي لا تتوقف صحتها على الاعلان كصلة
الرحم واعتاق الرقبة ولعله صلى الله عليه وسلم جعل تخفيف عذاب
غير الكفر عن الكافر بسبب حسناته كلا تخفيف لكونه لم يزل محلا
لاشد العذاب الاليم فعلم جزاؤه بها في الدنيا فلا ينافي انه يخفف
بها عنه من عذاب غير الكفر وذلك جزاله بها في الاخرة ايضا قوله
فمن وجد خيرا هو بالنظر للاخرة بمعنى الثواب والنعيم وبالنظر
للدنيا بمعنى الحياة الطيبة السنية وقوله فليحمد الله اي حيث
وفقه للطاعات التي يترتب عليها ذلك الخير وفضلا منه تعالى ورحمة
وفيه التفات من التكلم الى الغيبة لان مقتضى قوله احصيها لكم اوفيكم
ان يقول فليحمدني الا انه عدل من التكلم الى الغيبة اظهارا لما ذكر
اسمه تعالى واعلم انه ان اريد بوجود الخير الجزاء في الاخرة فقط
فان الامر بالحمد بمعنى الاخبار فقط على حد فليتوكل المتوكلون من
الله وقد جاء في آيات الاخبار عن اهل الجنة بانهم يحمدون
الله الذي صدقنا وعده الحمد لله الذي هدانا لهذا الله الذي
اذهب عنا الحزن وان اريد به ما هو اعم كان بمعنى
الطلب اي طلبا ما لا يخفى قوله ومن وجد غير ذلك اي شرا ولم يذكره
بلفظ تعليما لنا كيفية الادب في التلطف بالكناية فيما يوذي
وتسليم ما يستقبح او يستحي من ذكره او اشارة الى انه اذا اجتنب
لفظه فكيف بالوقوع فيه ويحتمل ان المراد بغير ذلك ما هو اعم
من الشر فيشمل المباح ولذا ورد ليس يتحسر اهل الجنة يوم
القيامة الا على ساعة مرت بهم ولم يذكروا الله فيها ولعل هذا

قبل دخولهم الجنة عند معاينتهم ما اعده الله لهم منها والا فالجنة لا حسر فيها ولا هرب قال تعالى الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن واخرج الترمذي ما من ميت يموت الا ندم قالوا فان كان محسنا ندم ان لا يكون ازداد وان كان مسيئا ندم ان لا يكون استعتب ربه اي طلب رضاه بالتوبة وحق لمن وجد غير محض الخير ولو لم يكن صرح الشر بقي ان يلوم نفسه حيث ضيع الوقت النفيس الذي لا يعوض فيما لا يعني وهو من الخسران ولذا قيل زيادة المرء في دنياه نقصان وربحه غير محض الخير خسران قوله فلا يلوم الا نفسه اي لانها اثرت شهواتها ومثل انها على رضى خالقها وارزاقها فاستحقت ان يحرمها من ايا جوده وفضله سأل الله سبحانه وتعالى العافية من ذلك وقرن الجواب بالحصر والتاكيد بالنون تحذيرا من ان يخطر في قلب من عمل شرا ان يستحق اللوم غير نفسه وليس كذلك فان الله سبحانه وتعالى اظهر الحق وبينه وازال جميع الاعذار حتى لم يبق حجة لاحد ثم وجه ختم هذه الحديث بهذه الجملة اعني يا عبادي انما هي اعمالكم الخ التنبيه على ان عدم الاستقلال بنحو الهداية لا ينافي قضاء التكليف بالفعل تاره وبالترك اخرى لانا وان علمنا ان لا نستقل كفتنا خمس بوجدان الفرق بين الحركة الاضطرارية كحركة المرتعش والاختيارية كحركة السليم وهذه التفرقة راجعة الى تمكن محسوس مشاهد وامر مشاهد يوجد مع الاختيار دون الاضطرار وهذا التمكن هو مورد التكليف المعرى عنه بالكسب فلا تناقض ولا تعسف وحاصله ان المعاصي التي يترتب عليها العقاب والشر وان كانت بقدرة الله عز وجل وخلقه لكن في كسب العبد فليلم نفسه لتفريطه بالكسب القبيح اذا علمت ذلك علمت ان قول الفورتي فنعم الله تعالى ان في قوله تعالى فلا يلومن الا نفسه حجة لنا الا ان لوم العبد على نفسه على وجود الشر يقتضي انه الخالق لافعاله وان هذا القول تخلص له منه والله سبحانه وتعالى ليس لربنا تاثير بخلق فعل ولا تقديره باطل بنص قوله تعالى والله خلقكم وما تعملون

يتبع

يتبع من يشاء ويهدي من يشاء والايات في نحو هذا المعنى كثيرة ثم يلوم ان هو وجد خيرا فليحمد الله لانه لا انزله تعالى على ما زعموا بل بحمد الله سبحانه نفسه لانه الخالق لطاعته الموجد لسلامته وهذا اعظم معاتبة للحديث المذكور وغيره وقد اخبرتك عنه اهل الجنة بانهم يقولون بنحو الحديث الذي بعد انا الله وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله قوله رواه مسلم وهو حديث عظيم رباني مشتمل على قواعد عظيمة في اصول الدين وفروعه وآدابه ولطائف القلوب وغيرها الحديث الخامس والعشرون عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تقر المهاجرين كما في روايته البخاري وقوله قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم اطلق في مقام الامتنان تلذذا باسمه عليه الصلاة والسلام وعدل عن لفظ الرسول تفننا وعاد اليه في يا رسول الله لانه الصادر من اولئك الاناس قوله ذهب اهل الدثور الذهاب المعنوي ويشمل في الحال الاعيان والمعاني يقال ذهب في الارض ذهابا معنويا وذهب في الدين مذهبا راى فيه رأيا او احدث فيه بدعة وذهب اما من الذهاب بالمعنى المتقدم واما بمعنى مار وهو الاقرب والدثور بضم المهملة والمثلثة جمع دثر بفتح فسكون المال الكثير قوله بالاجور اي الكثيرة لكثرة اعمالهم وخيل وهو المشار ان ال للعهد الذهني والمعهود خصوص الاجور المشار لها في قولهم ويتصدقون بفضول اموالهم والباعث حمل ذهب بمعنى مضى للمصاحبة والمعنى ذهب اهل الدثور بالاجور واستحبوا معهم بما حالنا يا رسول الله والاجور جمع اجر وهو ما يعود على الانسان من ثواب عمله الدنيوي او الاخروي والمراد هنا الثاني ولا يقال اجرا لا في النفع دون الضر بخلاف الجزاء فانه يعمهما ورواية البخاري بالاجر بحذف الجمع اي الدائم واختير به عن العاجل فانه لا عبرة فيه وقل ما يصفو وان صفى قليلا اعقبه الكدر والزوال ولا ما مثال الا نفى رضي الله تعالى عنه مع ان الرياء كثيرة لا تقضي وسروره بانهم كما لا عياد

شبكة الألوكة www.alukah.net

ملك الاله برفا يستوف رقابهم وتراه رق مع الاغواد اي الاسافل
قوله يصلون كما يصلي الخ تعليل لما قبله لكن محل التعليل في الحقيقة
قولهم ويتصدقون بفضول اموالهم ويجوز ان يكون مستانفا في جواب
سؤال مقدر كانه قيل وكيف ذلك فقيل يصلون الخ وقد جاء في
رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم كيف ذلك فقالوا نصلي الخ
قوله ونصوم كما نصوم ونتصدق بفضول اموالهم من اضافة الصفة
للموصوف اي باموالهم الفاضلة عن كفايتهم وقيد بذلك لان
الصدقة بغير الفاضل عن الكفاية اما مكروهة او محرمة على التفصيل
المعروف في الفقه وانما كانت ممدوحة عن دون المروات ومن ثم قال
بناء عرفا ليس العطاء من المقول سماحة حتى تجود وما لديك قليل
ثم قولهم ما ذكر ليس حسدا بل غبطة لشدة حرصهم على الاعمال
الصالحة وقوة رغبتهم في الخير قال تعالى تولوا واعينهم تفيض
من الدمع حزنا الا يجدوا ما ينفقون قوله قال اوليس الخ اي قال ذلك
جوابا لهم وتلمسا لخاطرهم لانهم ربما ساءوا لاغنيا اوراءوا لما
فهم منهم ان ذلك القول غبطة لا حسدا لما احابهم مفصلا عن كون
هذا الجواب غير كاف لهم بل كان يهمهم والهمزة للاستفهام الانكاري
والواو للعطف على مقدر اي اتفتقدون ذلك وليس الخ اي لا ينبغي
ان تفتقدوه ولم يتفق عنكم ما تصدقون به اي فانه لم يتفق عنكم ما ذكر
فهو تعليل لعدم انتفاء ذلك الاعتقاد قوله فذهل عنكم لغيركم اذ الاصل
عدم التخصيص الا ان تقوم قرينة عليه وقوله ما تصدقون اي به
وحذف للعلم به وتصدقون بتشديد الصاد والدال كما هو الرواية
ادغمت احدى التاءين بعد قلبها صادا في الصاد وفي الحديث
من كان له مال فليتصدق ومن كان له قوت فليتصدق
من قوته ومن كان له علم فليتصدق من علمه قوله ان بكل تسبيحة
الخ تفصيل لما في قوله ما تصدقون والباء سببية اي بسبب قول
سبحان الله وهي متعلقة بمحذوف جوازا مقدما وصدقة اسمها
مؤخرا اي ان الصدقة ثابتة بكل تسبيحة لغا ثلما فقيرا وغنيا

بدليل

بدليل رواية الصحيحين افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم وتسبقون
به من بعدكم ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم
وفي اجابته صلى الله عليه وسلم الفقراء بهذا الجواب اشارة الى ان
الغني الشاكر وهو من لا يبغي من ماله الا ما يحتاج اليه حالا وما يدخره
لاهو ج او نحوها افضل من الفقير الصابر وهو الاهوج من خلاف
طويل ووجه الاشارة ان الفقراء لما ذكروا له صلى الله عليه وسلم ما يقتضي
فضل الاغنياء عليهم بالتصدق فاقرهم ولم يجبهم بانهم افضل منهم او
مساوون لهم وانما علمهم ما تشاركهم الاغنياء فيه مع امتيازهم
عما لا تشاركهم الفقراء فيه وهو التصدق بفضول اموالهم ومن ثم
لما اشار الفقراء الى هذا التمييز عليهم بقولهم سمع اخواننا اهل الاموال
بما فعلنا ففعلوا مثله قال لهم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء صدقة
اي من فاضل عن نفسه وشيخه الشيخ وما بعدها بالصدقة من
مجاز المشابهة جمعا مجازاة لقولهم اولئك الاناس وتصدقون بفضول
اموالهم اذ هو ما يطلق على وجه القربة اي ان لهذه الاشياء اجرا كاجر
الصدقة في الجنس لان الاجر الموعود على المشبه والمشبه به صادر عن
رضي الله سبحانه وتعالى مكافأة على طاعته اما في الفقراء والصفة
تتفاوت تفاوتا متباينا لاعمال وصفاتها وغاياتها اذا علمت ما ذكر
علمت ان في الحديث ايما اليا ان للقادر عليها افضل من هذه الاذكار
ويؤيده ان العمل المتعدي افضل من القاصر غالبا وبيانه علم ذلك
ان المشبه به اقوى في وجه الشبه من المشبه وعلمت ايضا اندفاع ما
قد يقال التغيير بالصدقة في جانب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
بعيد اذ هما غير واجبين وليس كذلك قوله وكل تكبيرة صدقة اي بقول
الله اكبر حسنة وتقديم كل من الشيخ والتكبير على التحميد لانها في
افضليته عليها كما سبق قوله وكل بالجر عطفا على مدخول الباء وقوله
بتحميده صدقة اي بقول كل ما اشتق من مادة الحمد كالحمد لله واحمد
الله وهمدي لله وكذا الوصاف الحمد لغير لفظ الجلالة كان قال
الحمد للرحمن او الرزاق كما لا يخفى قوله وكل بتهليلة صدقة اي قول

لا اله الا الله قال بعضهم ويظهر ان مثله لا اله غير الله وسوى الله
او لا اله الا هو او الا الحي القيوم قوله وامر اسقط هنا المضاف
اعني كل اما اعتماد اعلى السابق وبد له رواية الجر وقطعه
عند ذلك الحكم وان قليلا من هذا النوع يقوم مقام تلك الامور
المتقدمة فكيف بالكثير فنوكره وكذا نهيه وساغ الابتدا بهما
كونهما عاملين في الجار والمجرور واورد تهما تكرين اينما بان
كل فرد من افرادهما صدقة ولو عرفا لاحتمل ان المراد احدهما او
معهود منهما ولا يفيد النص عادتك قوله بالمعروف عرفه مناسبة
للفظه واشارة الى تقريره وتنوينه وانه ما لوف معهود وقوله
صدقة اي بشروطه المقررة في الفقه التي منها ان يكون مجمعا على وجوبه
او ان يعلم الآمر من المامور اعتقاد ذلك حال ارتكابه لخلافه وان
يكون قادرا بان لم يخش ترتب مفسدة عليه او لحوق ضرر له في نحو
نفسه او ماله قوله ونهي عن منكر نكره مناسبة للفظه واشارة الى
انه في حيز المعدوم او المجهول الذي لا الف للنفس به وقوله صدقة
اي بشروطه ومنها ان يكون مجمعا على تحريمه او ان يعلم النابع من
الفاعل اعتقاد ذلك حال ارتكابه له وان يكون قادرا فعلم مما تقرر
ان العبرة في وجوب الامر والنهي المانع بمعتقد المامور والمنهي
لا الامر والناهي وناخذ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر عن
هذه الاذلة من باب الترقي والا فهما واجبان اما عينا او كفاية
وان لم يفيد اخلافا ولا شك ان الواجب يقسميه افضل من النفل
لحديث البخاري ما تقرب الي المتقربون بمثل اداما افترضت عليهم
بل نقل امام الحرمين ان ثواب الفرض يزيد على ثواب النفل
بسبعين درجة ثم لما اشد مشابهة بالصدقة من هذه الاذكار
لاشتمالها على عمرتها وبقي نفع العين لتعديها فالناس
باسقاط الحرج عنهم ومن ثم قال جمع من ائمتنا ان فرض الكفاية
افضل من فرض العين لان نفعه يعم الفاعل ونفع فرض الكفاية
يعم الامة لسقوط حرجه عنهم قوله وفي بضع احدكم صدقة البضع

بضم

بضم فسكون يطلق ويراد به الفرج ويطلق ويراد به الجماع وارادة كل منهما
هنا صحيحة الا انه على الاول يكون على حذف مضاف مقدر يوطئ اذ
الاعيان لا تتعلق بها احكام كالامر والنهي وفي وطئ بضع احدكم لحليلة
زوجته او امته صدقة اي اجر وثواب ومثل الوطئ في ذلك متدمانة
كتفي محله اذا قارنته نية صالحة كاعفاف او طلب ولد لان المباح
لا يصير طاعة الا بالنية الصالحة وفي هنا معنى يا السببية وذكرها
في هذا النوع ولم يجعله معطوفا على ما قبله لانه اغرب منه حيث
جعل تعاطي الشهوة وينال اللذة بهذا الطريق صدقة واستفيد منه ان جميع
انواع فعل المعروف والاحسان صدقة بالطريق الاولى لان المباح قد
سماه في الحديث صدقة وتلك الامور قربة في ذاتها فتسميتها صدقة
اولى فلا يقال ظاهر الحديث انه ما عدا المذكور فيه من انواع البر
والخير لا يسمى صدقة وليس كذلك قوله قالوا يا رسول الله ايا تي احدنا
شهوته اي محل شهوته وهو الفرج او المراد بها المشتهى وقوله ويكون
له فيها اجر اي بسببها وقولهم هذا استبعاد لحصول الاجر بمثل متلذذ
نظرا الى انه انما يحصل في عبادة شاقة على النفس مخالفة لهواها فالا
استفهام للتعجب قوله ارايتم الهمزة للاستفهام التقريري اي اخبروني
عن جواب هذا الاستفهام فانهم قالوا نعم وقوله لو وضعها على تقدير مضا
اي بسببها وهو المتبادر ومن قبيل الاستفهام حينئذ ذكر الشهوة بمعنى
المشتهى واعاد عليها الضمير بمعنى المتى وقوله في حرام اي فرج حرام
الا يلاج فيه قوله اكان عليه اوزار اي آثام جواب لو وربطت فيه همزة
الاستفهام تاكيد الاستنكار في قوله ارايتم قوله فكذلك اذا وضعها في
الحلال اي فمثل حصول الوزر له اذا وضعها في الحرام حصول الاجر
اذا وضعها في الحلال وقوله فان له اجرا بالرفع والنصب فالرفع
على انه اسم ان وله خبرها والنصب على انه خبرها واسمها ضمير
مستتر يعود على الوضع المفهوم من وضعها وله ظرف مستقر حال من اجر
لانه في الاصل وصف نكرة قدم عليها وظاهر اطلاقه ان الاستا
يوجر في جماع حليلته مطلقا وبه قال بعضهم كما في المرجع انه لا بد من

نية صالحة كما تقدم ومنه دليل لجواز القياس اي كما يلزم في ازكاب
الحرام يجب في مثل الحلال قوله رواه مسلم وهو حديث عظيم قد اشتمل
على وفصل انواع من الذكر والاحاديث في فضله كثيرة لمنها حديث
الصحيحين من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل
عشر رقاب وكتب له مائة حسنة ومحي عنه مائة سيئة وكانت له حرزا
من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت احد بافضل مما جاء به الا احد
عمل اكثر من ذلك ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت
خطاياه ولو كانت مثل زبد البحر ومنها خبر مسلم من قال حين يصبح وحين
يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت احد يوم القيامة بافضل مما
جاء به الا احد قال مثل ما قال او زاد ومنها خبر مسلم ايضا ان لله تبارك
وتعالى ملائكة سيارة فضلا يتتبعون مجالس الذكر فاذا وجدوا
مجلسا فيه ذكر قعدوا معهم وحف بعضهم بعضا باجنحتهم حتى يملؤا ما
بينهم وبين السماء الدنيا فاذا تفرقوا عرجوا وصعدوا الى السماء
فسالهم الله عز وجل وهو اعلم من اين جئتم فيقولون جئنا من عند
عباد لك في الارض يسبحونك ويكبرونك ويهللونك ويحمدونك ويسالونك قال
وماذا يسالوني قالوا يسالونك جنتك قال وهل رأوا جنتي قالوا لا اي رب قال فكيف لو رأوا جنتي قالوا ويستجيرونك قال
ولم يستجيروني قالوا من نارك رب قال وهل رأوا ناري قالوا
لا قال فكيف لو رأوا ناري قالوا ويستغفرونك فيقول قد غفرت لهم
واعطيتهم ما سألوا واجرتهم مما استجاروا فيقولون رب فيهم
فلان عبد خطاء انما مر فجلس معهم فيقول وله غفرت هم القوم لا يشقى
جليسهم ومن هذا المعنى قيل

بشرك الكرام بقدمهم ... فلا تزيدن لغيرهم الونا

ولغيرهم من قال

اما تنظر الجلد الخير مقبلا ... الشعر لما صار جلد المصحف

الحديث السادس والعشرون عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه

قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى بضم السين وتخفيف
اللام وفتح الميم معزد سلاميات بفتح الميم وتخفيف ايا عظام الكف
والاصابع والارجل والمراد بها هنا جميع عظام الجسد كما في حديث
عائشة تفي كل مفصل صدقة وانما خصت السلامى بالذكر لما في
التصرف بها من دقايق الصنايع التي اختص بها الانسان وتميز
بها الانعام وجملة مفاصل الانسان كما في الحديث ثلثمائة
وستون قوله من الناس اي من كل احد منهم ولفظة من للتبعيض وقوله
عليه اي السلامى وذكر الضمير مع انها مؤنثة باعتبار العضو او
المفصل للرجوع كل لانها بحسب ما تضاف اليه وفي هذا ضيقت
المؤنث فلو رجع اليها لانث لم ظاهره وجوب الصدقة وليس مرادا
بل هو مندوب لحديث الصحيحين فان لم يفعل فليمسك عن الشر فانه
له صدقة على ان هذه العبارة تستعمل في المندب كما تستعمل في الواجب
ومنه حديث البخاري حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة
المريض واتباع الجنازة واجابة الدعوة وتشميت العاطس فذكر ما
هو مندب اتفاقا قوله صدقة اي شكرا لله تعالى لان تركيب هذه
العظام وسلامتها من اعظم نعم الله تعالى على عبده فيحتاج كل عظم منها
الى صدقة عنه مخصوصة ليتم شكر نعمته وفي الحديث ويجزيء عن ذلك
ركعتان يركعهما من الضحى اي تكفي عن التصدق على كل سلامى ركعتان
من الضحى لان الصلاة على جميع الاعضاء فاذا اصبح العبد فقد قام كل
عضو منه بوظيفته وادى شكر نعمته وبما تقرر يعلم ان الضحى ليس بقيد
فيما يظهر ومن مزيد لطفه تعالى بعبده وتفضله عليه سمى ذلك صدقة
اجرا لها مجرى ما يتطوع به والا في مقابلة استقامة الاعضاء
مع دوامة صحتها فلا تسمى صدقة فتسميتها بذلك زيادة تفضل منه
تعالى واحسان قوله كل يوم منصوب كما هو الرواية على الظرفية لصدقة
لانها بمعنى التصدق وقوله تطلع فيه الشمس بضم اللام من تطلع صفة
مقيدة للاحتراز لان اليوم قد يعبر به عن المدة الطويلة المشتملة
على الايام الكثيرة وعن مطلق الزمن وعن غير ذلك وكله ليس مرادا

الألوكة
www.alukah.net

هنا وانما طلبت الصدقة على كل سلامى من كل يوم لان دوام نعمها
مع فورية على سلامى واحدة جديرة بتاكد الشكر عليها دائما قوله تدل
الخ في التعقيب به طلب الشكر على تلك النعم المسمى صنعة ربانية تلطف
بالعباد وانعام عليهم حيث جعل ذلك الشكر عايد اعليهم ثم معنى تعدل
تصلح وهو في محل مبتدا وخبره صدقة فاما ان يكون الاصل ان تعدل
فلما حذفت ارتفع او اوقع موقع المصدر مع قطع النظر عن ان وتضميره
شمع بالعيد حين سمان تراه اى ان شمع او سماعك وهو جواب لم
حيث فهو من لفظ الصدقة العطية مسالوا عن من لا شيء عنده
يقولهم يا نبي الله فمن لم يجد ذلك فبين لهم ان المراد ما هو اعم من ذلك
بقوله يعدل الخ قوله بين الاثنين اى المتباحثين بعدم الكلام وان لم
يكن بينهما خصومة او المتخاصمين وان لم يتباحثا في الكلام او المعنى
وعدلك بينهما بان تحملهما بالعدل والانصاف على الصلح الجائز وروى
البخاري بين الناس قوله صدقة اي منك عليهما لوقايتهما مما يثبت
على حالهما من قبيح الاقوال والافعال ومزيد الضغن والحقد ومن
ثم عظم فضل الصلح كما اشار اليه صلى الله عليه وسلم بقوله الا اخبركم
بافضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة قالوا بلى قال
اصلاح ذات البين وبغضهم

انا الفضايل كلها لو جمعت ... رجحت باجمعها الرشيد
فتنظيم امر الله جل جلاله ... والسعي في اصلاح ذات البين

ويجوز الكذب فيه مبالغة في وقوع الالفة بين الناس وبعضهم

احرص على ود القلوب من الدا ... وجوعها بعد الشتا فربيس
ان القلوب اذا تنافر ودها ... مثل الزجاجة كسرها لا يجبر

ويرحم الله القايل

خذ من الناس ما تيسر ... واترك من الناس ما تعسر
انما الناس كالزجاج ... ان قانة رفق به تكسر

وما بعده بالصدقة من مجاز التشبيه كما مر في تطيره فيه وما بعده ص

ثم تشمية هذا وما بعده مامورين بعمله وقوله الرجل في دابته
اى في شانها وكل معنا وصف طردي لا مفهوم له فمثل الرجل المراة

ومثل

ومثل الدابة السفينة قوله فتحمله عليها اى ولو باعانته على الركوب وقوله
او ترفع له عليها متاعه اما شك من الراوي او تنويع والمتاع في
الاصل ما يتبلغ به المسافر من طعام وغيره ولعل المراد هنا ما هو
اعم وقوله صنعة اى منك على ذلك الرجل قوله والكلمة الطيبة اى وكل
الطيب من نحو ذكر ودعاء للنفس والغير وسلام عليه ورده وبشاشة
تحية وفتح وارشاد على الطريق وفي الحديث ولو ان تلقى اخاك بوجه
طلق وفيه ايضا اذا التقى المسلمان تنزل عليهما مايه رحمة شمول للكثير
بشرا وعشرا قلما قوله صدقة اى من صاحبها على نفسه او غيره لانها مما
يسر السامع وهو القلوب قوله وبكل خطوة البيان لما في المبتدا
والخطوة بفتح الخا المرة الواحدة من الخطا ولا يفتح ارادة المفعوم لان
الثواب انما هو على فعل المكلف والمفعوم ليس فعله بل هو المكان الذي
بين القدمين قوله تمشيها اي بنفسك او بواسطة دابتك بان تكون راكبا
عليها وان كان الاولى افضل الا لعذر وقوله الى الصلاة اى محلها
وهو المسجد فيشمل المشي اليه للاعتكاف وغيره من وجوه القرب التي
تفعل به ثم مثل ذلك عيادة المريض والسعي لصلة رحم او تحصيل علم
او غير ذلك من سايرِ وجوه الطاعات وبعدها تتميز الاشيا وافاد
ان اعظم الناس اجرا بعدهم ما بعدهم بمشي قوله صدقة فيه مزيد الحث
على حضور الجماعات والمشي اليها وعمارة المساجد بهائم الخطوة المذكورة
مبادرة في خطوات الذهاب اليه الصلاة كتب مسلما في ذلك خطوات
الاياب منها كما نص عليه قوله ونميط بضم اوله وفتحه اى تزيل يقال اماط
الشيء وماطه بمعنى ازاله حقيقة او حكما بان يترك الناء في الطريق وقوله
الاذى اى ما يوذي المارة كقذر وشوك وحجر وحيوان مخوف وقوله
عن الطريق الصدقة اي منك على الخلق اي انسا وغيرهم ثم شرط الثواب
على هذه الاعمال خلوص النية فيها كما دل عليه قوله تعالى الا من امر
بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات
الله سوف نوتيه اجرا عظيما وليس المراد من الحديث حصر انواع الصد
بالمعنى الاعم فيما ذكر كما اشرنا له بل التنبيه به على ما في معناه ويجمع

نسخة الألوكة www.alukah.net

ولم يعلم حكمه من الشرع فانه في النفس نفرة وكره صاحبه ان يطلع الناس عليه يكون اثما واحال صلى الله عليه وسلم السايل على هذا الادراك القلبي لما علم فيه من جوده الفهم وتنوير القلب والافهم الجواب لا يصلح لفليط الطبع قليل العلم فاذا سال عن ذلك فصلت الامور والخواطر الشرعية قوله وكرهت ان يطلع عليه الناس اي عظما وهم وما دانا بهم لارعاوهم مال بنهم لكمال والمراد بالكراهة ههنا الدنية لا العادية كراهة ان يريد اكلا لبصل او نحوه او اكلا بين مساة لتواضع او نحوه ووجه كونه كراهة اطلاع الناس على الشي يدل على انه اثم ان النفس بطبعها تحب اطلاع الناس على خيرها وبرها وتكره ضد ذلك ومن ثم انفك الربا اكثر الناس فكراهتنا اطلاع الناس على فعلها يعلم انه اثم وقد استفيد من هذا السياق ان للاثم علامتين والمتجه انهما متلازمان كما هو قضية الرواية الثانية المقتضرة على الاولى لان كلا منهما استقل بكونه علامة على الاثم فلم يحتج الى الاخرى كما هو مقتضى العطف بواو الجمع هنا لان نفرة النفس تستلزم كراهة اطلاع الناس عليه وبالعكس وعلى ان كلا علامة مستقلة فالعمل ان وجد فيه الامران كالزنا فواثم قطعا وان انتفيا عنه كالعبادة والاكل بنر قطعا وان وجد فيه احدهما احتمل البر والاثم فيكون من المشتبه عاحد ما سرفي حديث الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات الحديث ثم اعلم ان مراتب القصد خمس وفقنا الله عموم الحديث ان جميعها اثم لوجود العلامتين فيه لكن حكم هذا العموم بعضها وهو العزم الذي فيه تصميم لعزم ان الله تجاوز لامتي عما وسوس به نفوسها مالم تعمل به او تكلم ان مثل ان توسوس له نفسه بالزنى فيزني او بالقذف فيقذف وخرج من هم سيئة ولم يعملها لم تكتب اي عليه وفي رواية لم تكتبها الله له عنده حسنة كاملة وبعضهم مراتب القصد خمسة هاس ذكروا فما طر لحديث النفس فاستمع يليه هم فعزم كلما رفعت سوى الاخير فيه الاثم قد وقعا

وياتي لهذا مزيد بيان من الكلام على السابع والثلاثين ان شاء الله

سكت الانواع كل ما فيه نفع للنفس او للبدن لخبر ان الله سبحانه وتعالى كتب الاحسان على كل شيء وقد مر قوله رواه البخاري ومسلم وهو حديث عظيم متضمن للحث على البر والتقوى الحديث السابع والعشرون وهو في المتشابه حديث كما لما تواردا على معنى واحد فانا كالحديث الواحد فجعل الثاني قائما للاول قوله عن النواس بفتح النون وتشديد الواو وابن سمعان بكسر السين المهملة وفتحها والكسر اشهر ابن خالد الكلبي ونواس هذا من اهل الصفة روى له ستة عشر حديثا وقوله رضي الله عنه قائم بيقين عما لان قلبه صحبه وقوله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال اي حين سالته عن البر والاثم قوله البر بكسر الباء الموحدة وهو اسم جامع للخير وكل فعل مرضي وهو في تزكية النفس كالبر بالضم في تقدية الحديث ثم ان اريد بحسن الخلق التخلق بالاخلاق الشرعية والتاديب باداب الله التي شرعها لعباده مما مثال امره وتجنيب نهيه كان الخلق المستفاد من تعريف المسند اليه باللام عقليا وان اريد به طلاقة الوجه وكف الاذى وبذل الندى وان يحب للناس ما يحب لنفسه وهو المراد ههنا فانه اضافي بمعنى انه لما اريد المبالغة في حسن الخلق جعل كان البر وان فانه البر مستقرا على غيره اينع من الخصال الحميدة وهذا الثاني عند عدم ملاحظة المضاف اعني منظم اما مع ملاحظته فلا حصر ومن كلام لقمان لابنه البر شيء هين وجه طليق وكلام لين ثم تارة يقابل البر بالاثم كما هنا فيكون عبارة عما اقتضاه الشرع وجوبا او ندبا ويلحق بها المباح كما ان الاثم عبارة عما نهى الشرع عنه وتارة يقابل بالعقوق فيكون عبارة عن الاحسان كما ان العقوق عبارة عن الاساءة قوله حسن الخلق اي التخلق به والا فهو سجية وقد مر تفسيره وفي الحديث ان احسن الحسن الخلق الحسن وعن عائشة رضي الله عنها وعن ابي بكر انهما قالا ان احسن الخلق وحسن الجوار وجهلة الرجل بثمر الدنيا وتزيد في الاجماد ولوقة القوم فجارة قوله والاثم اي الموثم وهو الذنب وقوله ما حاك في النفس اي اثر فيها نفرة وهزازة والمعنى لكمال وقته صلى الله عليه وسلم تيسر له ان ما يعيد عنده الناس من

فقال تيسه قد عدمت المرءة في زمننا فصارت الكبائر تركب
من غير مبالات بل من امر بعيد ومن ثم قال اما منذ اسلمت رضي
الله تعالى عنه مرت على المرءة وهي تبكي فقلت على ما تبكي
الفتاة فقالت كيف لا ابكي واهلي جميعا دون خلف الله ماتوا قوله
رواه مسلم وهو من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم بل ومن اوجزها
اذ البر كلمة جامعة لجميع افعال الشر والقبائح كبيرها وصغيرها
ولهذا السبب قال صلى الله عليه وسلم بينما وعلما صدرين قوله وعن
وابصة بوحده مكسورة مهملة وقوله ابن معبد بفتح الميم والموحدة وقوله
رضي الله عنه يشير الى ان اباه غير صحابي قدم على رسول الله صلى الله
عليه وسلم في عشرة من قومه بني اسد سنة تسع فاسلموا ورجع الى
بلاده وكان كثير البكا لا يتمالك عنه وعمر الى التسعين قوله قال اتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جئت تسال عن البر استفتم تقرير
حذفت همزة تحقيقا اي وعن الاثم ففيه التفات لدليل رواية احمد اتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا لا اريد ان ادع شيئا من البر والاثم
الا سالته عنه فقال لي ادن يا وابصة فدنوت حتى مست ركبتي ركبته
فقال يا وابصة اخبرك بما جئت تسال عنه او تسالني اذا خبرك
ابتدا ام وسالني ابتدا فقلت اخبرني فقال جئت تسال عن البر
والاثم فقلت نعم فجمع اصابعه الثلاث فجعل ينكت بها في صدري ويقول
يا وابصة استفت نفسك الحديث وحكمة النكت ان يثبت شيئا مما
يلقى اليه وفيه معجزة كبيرة له صلى الله عليه وسلم حيث اخبر بما في
نفسه قبل ان يتكلم به وابرز من جزا الاستفتام التقرير مبالغة
في ايضاح اطلاعه عليه واعلم ظنه به لان التقرير انما يكون لما تحقق
ونظم به قوله قلت نعم قال استفت قلبك اي اطلب منه التنوير وعو
على ما به لان للنفس شعورا من اصل الفطرة بما تحمد عاقبته وما
تاتحمد وكثت غلبت عليها الشهوة حتى اوجبت لها الاقدام على
ما يضرها كما غلبت في نحو السارق فاوجبت له الحد اذا عرفت ذلك
اتضح لك وجه كون التاثير في النفس علامة للاثم لانه لا يصدر الا

مع شعورها بسوء عاقبته قوله البر ما اطمانت اليه النفس واطمان اليه القلب
اي سكنا اليه والجمع بينهما للتاكيد لان طمانينة القلب من طمانينة النفس
واطمان اليه القلب اي سكنا اليه والجمع وبهذا اكقوله اولا البر حسن الخلق
لان حسنه نطمانين اليه النفس والقلب ووجه كونه اطمانان النفس
والقلب علامة للبر ان الله سبحانه وتعالى فطر عباده على معرفة الحق
والسكون اليه وقبوله وركز في الطباع محبته ومن ثم جاء كل مولود يولد
على الفطرة الحديث قوله والاثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر اي
لم يشرح اله والجمع بينهما للتاكيد ويلزمه كراهة اطلاع الناس عليه لما
مر انهما متلازمان فقد علم ضابط البر والاثم وان القلب يطمئن للعمل
الصالح طمانينة تشرح لها الصدر وتزول عنه الحيرة ولا يطمان للاثم بل يورثه بقبضه
وتشتد ما وسببه انه الذي يثيره اطلاع الناس عليه ومن ثم قال ابن عبد
السلام وغيره الاثم ما يستحي منه ولا يتمالك دون الخير من سترود ومعنى امام
ومن زايده في الفاعل قوله وان افتاك الناس وافتوك اي خالفوه
وهو غاية لمقدر اي فالتزم العمل بما في قلبك وقال ولا افتاك اسناد
الى ظهور وثانيا افتوك لاسناده الى ضمير والجمع بينهما للتاكيد ٥
والمراد من الناس علماؤهم ولم يرد النبي صلى الله عليه وسلم بهذا القول
ان كل واحد يرجع لتنوير نفسه وانما ذلك لوابصة من وقته بخصه
والا فليس للمجتهد او المقلد الا العلم بما يفتح له او لمقلده بالفتح ثم يقال
ورعا استفت قلبك وان افتوك اذ للاثم خزازات في القلوب فما
فيل بين هذا وحديث الحلال بين والحرام بين تعارض لانفصاله هذا
ان المشبه اثم لانه يتردد في النفس وذاك انه غير اثم فالجواب حمل هذا
على ما تردد في الصدر لقوة الشبهة ويكون من باب ترك اصل العمل
لفظ قوي وذاك على ما ضعفت منه الشبهة فيبنى على اصل الحل
وجعلت محل الشبهة ورعا ثم في جوابه صلى الله عليه وسلم لوابصة بهذا
اشارة الى متانة فهمه وقوة ذكائه وتنوير قلبه حسب احواله
على الادراك القلبي وعلم انه يدرك ذلك من نفسه ولا يدرك ذلك
الامن هو كذلك واما الغليظ الطبع الضعيف الادراك فلا يجاب

الألوكة
www.alukah.net

لانه لايحصل منه علي شئ وانما يحصل له ما يحتاج اليه من الاوامر
والنواهي الشرعية وهذا من جميل عادته صلى الله عليه وسلم مع اصحابه في
خطابهم على قدر عقولهم ومن ثم قالت عائشة امرنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان ننزل الناس منازلهم قوله حديث صحيح رويناه في مسند
الامامين احمد بن حنبل وهو احد الائمة المجتهدين والائمة المتبوعين مات
في ربيع الاول سنة احدى واربعين ومائتين عن سبع وسبعين سنة ومسنده
فيه اربعون الف حديث وقيل ثلاثون تكرر منها عشرة آلاف ومن سماعه
الف وخمسمائة الف حديث وقال بعثة فيما بيني وبين الله سبحانه وتعالى
وسماليه لا اقضي ومزاياه لا استقصى رضي الله عنه وعن امامنا وسائر
الائمة قوله والدارمي هو ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي التميمي
السمرقندي قال ابو حاتم هو امام اهل زمانه ولد سنة احدى وثمانين
ومائة ومات سنة خمس وخمسين ومائتين والمامليغ البطاري حمزوية بكسر
وانشد ان تنف تقمع بالاجبة كلمي وقتا تشكك لا اباك اقمع اي
ان تنف ياد ارمي بعد اجتنك تقزع بعوتهم وقوله وقتا تشكك خطاب
له ايضا وهو مستدرك اجنبه قوله اقمع وقوله لا اباك جملة معترضة قصد بها
التقليل للاقحمية الثانية اي لانه لا اباك حتى يأتي بشكك وهو
كناية عن استبعاد وجود مثله قوله بالسناد جيد فان قلت ما حكمة الاتيان
بكل من حديث صحيح واسناد جيد مع قوله في مسندي الامامين وما حكمة
الجمع بينهما وهلا اقتصر على اسناد جيد او حديث صحيح اجيب
بان حكمة لا يلزم من كون الحديث في المسندين المذكورين ان يكون
صحيحا متنا او للاتيان صحيح وثانيا ان سبيل صحته انما اسناد هذين
الامامين لرجاله وحكمة الجمع بين حديث صحيح واسناد جيد انه
لا تلازم بين الاسناد والمتن فقد يصح السند ويحسن لاستجماعه
الشروط دون المتن فنص او لا على صحة المتن وثانيا على صحة السند
فان قلت قد صرحوا بان صحة وصف الحديث بالصحة بلي ونحوها انما هو
باعتبار سنده فعليه لم لم يكتف بقوله او لا حديث صحيح عن قوله
هنا باسناد جيد اجيب بانه وان كان كذلك الا انه لا يلزم منه العلم

بالصحة

بالصحة على كل فرد من اسانيده وكما لحديث كذا اقال بعض المحققين وهو
ظاهر والمسئلة مبسوطة في مصطلح الحديث التاسع والعشرون عن ابي نجيح
بفتح النون وكسر الجيم وبالحاء المهملة وقوله العرباض بكسر المهملة وموحدة
اصله الطويل ثم جعل علما وقوله ابن سارية السلمي رضي الله عنه
كان يقول انا رابع من اسلم وهو احد البكائين المذكورين في انه ولا على
الذين اذا ما اتوك لتحملهم ومن اهل الصفة وهم زهاد من الصحابة
فقراء غرباء كانوا يأوون المسجد النبي صلى الله عليه وسلم وكان لهم في
آخره صفة وكان منقطع من المسجد مظل عليه يبيتون فيه وكانوا يتلون
ويكررون قوله قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بعد صلاة الصبح
وكان يقع ذلك منه احيانا لا دائما مخافة سآمتهم قوله موعظة من الوعظ
وهو النصح والتذكير بالعواقب وتنويعها للتفهيم بدليل وصفها بقوله
وجلت منها القلوب اي خافت منها اجلا وكانه مقام تخويف
ووعيد وقوله ودرفت بالجيم وفتح الراي بعدها اي سالت وقوله منها العيون
اي دموعها واخر هذا عما قبله لانه انما يشاهد البا عنه وتوسط
عطف المسبب على السبب وفيه انه ينبغي للعالم ان يعظ اصحابه ويذكرهم
ويخوفهم بما ينفعهم في دينهم ودنياهم ولا يقتصر على مجرد معرفة الاحكام
وانه ينبغي المبالغة في الموعظة لترقيق القلوب فتكون اسرع الى
الاجابة قوله فقلنا يا رسول الله كانها موعظة مودع بكسر الدال قال
بعضهم لعلهم فهموا ذلك من مبالغته في الموعظة فوق العادة فظنوا
ان ذلك لقرب وفاته ومفارقته لهم فان المودع ينتصح ما لا ينتصح
غيره من القول والفعل وهذه نظير ما وقع في خطبة حجة الوداع اللانه
صلى الله عليه وسلم عرض بنعيها بالتوديع بقوله لعلي لا القاكم بعد عامي
هذا او نحو ذلك يودع الناس صلى الله عليه وسلم قوله ما وصاك اي وصيته
حاصله ما فيه لمهمات الدين والدنيا وفيه استحباب استدعاء الوصية
والوعظ من اهلها واغتنام اوقات اقبال الخير والدين قبل فوتها
وانما استوصوه لما فهموا منه انه مودع ثم ان كانت الوصية بعد الموعظة
كان الطلب بعدي الزيادة اذ اصل الوعظ حاصل والا كان استدعاء

لنوع اخر مما لا تعرف فيه ولا وعيد حرصا على الامر قوله قال اوصيكم
بتقوى الله عز وجل لان بها سعادة الدارين اذ هي امتثال الاوامر
واجتناب النواهي وتكاليف الشرع لا تخرج عن ذلك ولذا اوصى الله
بها الاولين والاخرين فقال تعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم
واياكم ان اتقوا الله ولبعضهم

اذا انت لم ترحل بزاد من التقى ولاقيت بعد الموت من قد تزودا
ندمت على ان لا تكون كمثله وانك لم ترصد كما كان ارصدا

قوله والسمع ان حمل على الاصغاء الى كلام ولي الامر ليتمكن من فهمه
ومعرفته فان ما بعده اعني قول والطاعة يأباه لمغايرته له وان حمل
على قبول المسموع وعبر عنه بالسمع لانه مأمور به فان ما بعده تأكيد
والطاعة اي بالفعل والاعتقاد وهي الموافقة في الظاهر والباطن
فيما يومر به وينهى عنه وهذا في غير الامام لحديث لا طاعة لمخلوق
في معصية الخالق وعطف الطاعة وآلسمع على التقوى من عطف الخاص
على العام لمزيد التأكيد والاعتناء بشأنه لاشتمال الوصية بتقوى الله
على السمع والطاعة لاولاة الامور قوله وان تأمر عليكم عبد اي وان
صار عليكم امرا من ليس اهلا للامارة عبدا كان او غيره ما لم يكن كافرا
فذكر العبد مثال وهذا غاية في طلب السمع والطاعة لولاة الامور
ثم هو اما من باب الفرض والتقدير واما من باب الاخبار بالغيب وان
نظام الشريعة يحيل حتى توضع الولاية في عبد او غيره والامر بالطاعة
حتى اثيار لاهون الضررين اعني طاعة من ليس اهلا للولاية ومخالفته
اذ الصبر على ولاية من لا تجوز ولايته اهون من اثارة الفتنة التي
لا دواء لها ولا خلاص منها ويرشد الى هذا الثاني التعقيب بقوله
وانه من يعش منكم الخ قوله وانه اي الحال والشان وقوله من يعش
منكم اي بعدي وقوله فسيرى فيه التعبير بالبين دون سوف ونحوها
على قرب الرويه وكان الامر كذلك فظهرت فتنة عثمان ووقيعة الجمل
ومحاربة معاوية لعلي على الامارة ومحاربة الحسن عليها ثم قتل الحسين
وهو اعظم الفتن ومن الايات التي ظهرت يوم قتله ان امطرت السما

ودما

قوله اختلافا كثيرا اي بين الناس بظهور الفتن والبدع وقد كان كذلك
فهو من معجزاته عليه الصلاة والسلام لما صح انه صلى الله عليه وسلم كشف
له عما يكون الى ان يدخل اهل الجنة والنار منازلهم ويجوز ان يكون بقياس
امته على امم الانبياء السابقين بدليل حديث انه لم يكن نبوة الا تناسخت
المختلف قوله فعليكم بسنتي اي فاذا رأيتم هذا الاختلاف فالزموا التمسك
بسنتي اي طريقتي وسيرتي القويمة التي انا عليها هما اصلتان كلمن الاعتقادية
الاعتقادية والعملية الواجبة والمندوبة والمباحة فليس المراد بالسنة
معناها الشرعي وهو ما طلب طلبا غير جازم لانه اصطلاح طاري قصد
به التمييز بينها وبين الفرض ولا حاجة له هنا قوله وسنة الخلفاء اي وطريقتهم
وانما ذكرت في مقابلة سنته لانه علم انهم لا يحيطون فيما يستنبطونه من
سنته بالاجتهاد واضافها اليهم لانه عرف ان بعض سنته لا يشتهر الا
في زمانهم والخلفاء جمع خليفة وهو كل من قام مقام غيره والمراد بهم للعهد
والمعهود هنا وهم ابو بكر فعمر فعثمان فعلي فالحسن رضي الله تعالى عنهم
وخرج فوضعهم بعد بالرشد والهداية وصف كاشف لا للاحتراز كما لا يخفى
وانما اطلق عليهم وهم لانهم خلفوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاحكام
قوله الراشدين المهديين الجمع بينهما للتأكيد وهو جمع راشد من الرشد ضد
الغي والراشد من عرف الحق واتبعه والغاوي من عرفه ولم يتبعه والضال
من لم يعرفه بالمرة وانما حث صلى الله عليه وسلم على التمسك بطريقتهم لانه ما عرف
منهم او عن بعضهم اولى بالاتباع مما عرف عن بقية الصحابة اذ اوقع الخطأ
فيهم نعم هذا انما هو في حق المقلد المصوب في تلك الازمنة الفاضلة من زمن
الصحابة اما في زماننا فقال بعض ائمتنا لا يجوز تقليد غير الائمة
الاربعة الشافعي ومالك وابي حنيفة واحمد بن حنبل لان عقولنا قد عرفت
قواعدهم وقيودهم واستقرت على مهاوعرفنا بلوغهم حكما حكما بخلاف
غيرهم فلم يجز تقليدهم فيما سقط عنهم للقادح فيهم بل لانه قد يكون
مشترطا بشروط اجتهدي وكلوها اليه فيما من قواعدهم قوله عضوا بالنواجذ
العض وضمها لغة مثل امر وللمصدر في عدم التمييز بينه وبين ما ضبطه
كتطايره من تحوم وجر فانه اشتباه وهو من مقاصد البلغا كالتلبيس ونحو

شبكة الألوكة www.alukah.net

تنادر عن المراد والعض بالضاد لما يكون بجارحة وبالظا المشالة لما كان
يميزها كتظه الزمان قوله عليها اى بتلك السنة الصادقة سنته وسنة الخلفاء
ولم يبق الضمير لما علمت انه سنة الخلفا من سنته عليه الصلاة والسلام
تنبيه تنبيه على احظا من ذهب الى ردستم قوله بالنواجذ بالجيم جمع ناجذ
وهو احر الاضراس الذي يبدو بنباته على البلوغ من فوق واسفل
من كل من الجانبين فللاسنان اربع والمعنى عضوا عليها بجميع احراس
الفم احتراز من المشي وهو الاخذ باطراف الاسنان ثم مقتضى العض
غير ممكنة هنا فهو اما كناية عن شدة التمسك بالسنة والحرص لرفعها
كفعل من امسك الشيء بواجذه وعض عليه ليلا يتوع منه او مجاز بالاستعا
بالكناية حيث شبهت السنة بشيء محسوس واثبات العض تخييل والقرائن
ترشح وحقت بالذكر لان العض بها يستلزم العض بغيرها من باقي الاسنان
فيكون اشد تمكنا ولانها محدودة فاذا عضت على شيء علقت فيه فلا يتخلص
قوله واياكم اي الزموا عاطفة لهذه الجملة على جملة فيكم سنتي اي للتقرير
والتوكيد واياكم منصوب بفعل مقدر اي احذروا والمعنى باعدوا انفسكم فحذف
المضاف والعمل فانفصل الضمير قوله ومحدثات الامور منصوب بفعل مقدر اي
اي احذروا والمعنى باعدوا انفسكم عن محدثات الامور واحذروها اي العمل
بها ولو من غير احداث والاضافة من اضافة الصفة للموصوف اي الامور
المحدثة في الدين التي ليس لها اصل فيه وانما الحامل عليها مجرد الشهوة
قوله فان كل بدعة ضلالة موتبت على محذوف اى فانه كل بدعة وان كل
بدعة ضلالة اى لان الحق فيما جاء به الشرع فما لا يرجع اليه يكون ضلالة
اذ ليس بعد الحق الا الضلال ويترتب على هذا المحذوف مقدمة صرح بها
في بعض الروايات وهي وكل ضلالة في النار وقد مر الكلام على البدعة
في الحديث الخامس وانما تقدر بها الاحكام المهمة وحيث يعلم ان قوله ومحدثات
الامور عام اريد به خاص واعلم ان الكلام اما عام اريد به عام نحو والله
بكل شيء عليم او خاص اريد به خاص نحو فلما قضى زيد منها وطرا وتجاوزا
اي دخولا كناية زينب بعد طلاقه لها وانقضاء عدتها منه او عام اريد به خاص
كما مضى وكما في قوله تعالى تدمر كل شيء اي تهلكه اذ امرت به او خاص اريد به

عام

علم هو فلا تقل لهما اف ولا تنهرهما اى لا تؤذيهما شيئا من انواع الايذاء
فاعلمه كل كلام اجازه الشارع او سمعه او لم يكن رده الى احدهما فهو
واضح فانا اجازه مرة وسمعه اخرى فالثاني كالسابق للاول وان لم يرد عنه
اجازته ولا سمعه ولا الكف رده اليه بوجه فيه احتمالات ثلاثة احدها ان ما
يرجع الى المنفعة حلال وما يرجع الى المضرة حرام ومقابله الحرمة والاباحة
والحاصل ان الاشياء قبل الشرع لا حكم لها خلافا للمعتزلة واما بعده
فقيل الاصل فيها الحظر الا ما ورد بحله وقيل الحل الا ما ورد بحظره
والاصح المتصل بما يرجع للمضرة حرام وما يرجع للمنفعة ابيح فلم يرد
فيه شيء عن الشارع ولم يمكن رده اليه بوجه فيه هذه الاحتمالات وان
كانت الاباحة هي المتبادرة من قوله صلى الله عليه وسلم من الحديث الثالث
وسكت عن اشياء رحمة لكم كما سيجيء قوله رواه ابو داود والترمذي وقال
حديث حسن فلك المعلم بان لفظ ابي داود ولا يلفظ الترمذي والجمع
بينهما قال بعض المحققين وقد يقال المم مطلع ابو داود وهو الامام
ابو سليمان الامام السجستاني فكان من فرسان الحديث فيقال البيت لابي
داود الحديث كما البيت لداود الحديد ولد سنة اثنين ومائتين وتوفي بالبصرة
لاربع عشرة خلت من شوال سنة ثمان وسبعين ومائتين الحديث التاسع والعشرون
عن معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه قال قلت يا رسول الله اخبرني بعمل ان
صدر الحديث قال بينما نحن نخرج من رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك
وقد اصابنا الحر وتفرق القوم فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم اقربهم
مني فدنوت منه وقلت يا رسول الله اخبرني الخ وفيه حيث سأل في هذه
الحالة او في تنبيه على مزيد حرصه على تعلم العلم ومن ثم كان اعلم الصحابة
بالحلال والحرام قوله يدخلني الجنة هو بضم اليا مرفوع فالجملة في موضع
جر صفة لعمل والجزم فيه وفيما بعده يحتاج لتكلف فانه ان صح يكون جوابا
لشرط محذوف تقديره اخبرني بعمل ان عملته يدخلني الجنة الخ والجملة الشرطية
بأسرها صفة لعمل او جوابا لاخبرني وتقديره ان اخبار الرسول لما كان
وسيلة الى عمله وعمله ذريعة الى دخول الجنة والبعد عن النار كان الاخبار
سببا بوجه ما فهو من اقامة السبب الذي هو الاخبار مقام المسبب عنه

شبكة الألوكة www.alukah.net

الذي هو العمل فان قيل على حمل يدخلني جواب الاهويقي بعمل غير موصوف والنكرة غير المعرفة الموصوفة لا تفيد فالجواب ان التنكير فيه للتعظيم او التنويع اي بعمل عظيم او معتبر في الشرع بقرينة قوله الذي سألت عن عظيم وان عمل معاذ لا يسأل عن مثل المصطفى عما لا وجود له قوله يدخلني الجنة اي يكون سببا في دخوله اياها فاسناد الادخال اليه مجاز عقلي او شبه العمل بكونه سببا للمطلوب بالفاعل المختار وجعل نفسه الادخال تخييلا للمكنية والا فاصل الدخول برحمة الله تعالى كما افاده حديث لن يدخل احدكم الجنة بعمله ولا تنافي بينه وبين قوله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون اما الاولى فلنيل الدرجات والحديث في اصل الدخول فليسا متواردين على شيء واحد او هما متواردان عليه وهو اصل الدخول الا ان المراد بالعمل فيهما مختلف فبالنظر للاية خصوص الاسلام وللحديث ما عداه واصل الدخول بالاول لا بالثاني فانه لنيل الدرجات فقط او لان المنفي في الحديث سببية العمل مطلقا لذاته فلا ينافي جعله سببا بطريق التفضل وهو المثبت في الاية قوله وتباعد عن النار المراد من المباعدة اصل الفعل لا خصوصها اي يبعدني عن عذابها وافرج بصيغة المفاعلة مبالغة في البعد والنار جوهر مضيء لطيف مدرك قوله قال لقد سألت اللام واقعة في جواب قسم مقدر وقوله عن عظيم اي عمل عظيم من حيث صعوبته على النفوس وعدم وفائها عاليا بما يطلب له وفيه من الوسائل والمقاصد الواجبة والمندوبة واجلها الاخلاص اذ هو روح العمل واسه المقوم له والتي به فانه لا يوجد كماله الا للنادر من العاملين وليس المراد انتظامه من حيث مجموعه وتبتجته فقط بدليل قوله وانه ليسير على من سهله الله عليه فانه لا يريد الا ان العمل وقد فسره بقوله تعبد الله الخ قوله وانه اي العمل الذي يدخل الجنة وتباعد عن النار وقوله ليسير على من يسره الله تعالى عليه اي بتوفيقه وتهيئة اسبابه الطاعة وشرح صدره للسعي فيما يوديه الى السعادة الابدية وفي الحديث اعملوا فكل ميسر لما خلق له وبالجملة فالتوفيق اذا ساعد على شيء تيسر وان كان ثقيل الحمال وبالعكس اذا لم يكن عون الله للمرء مسعفا فنياله من غير قصد مراده

وان

وان لم يكن عون من الله للفتى فاول ما يجني عليه اجتهاده

وقال اخر

اذا صح عون الخالق المرء يسر عسيرا من الامال الا ميسرا

قوله تعبد الله تبيان فيه ما قيل في نحو يدخلني الجنة وقد موعد عن صيغة الامر تنبيها على ان المامور به مما ينبغي المبادرة اليه الاشتغال وهو يغني عنه اظهارا لرغبته في وقوعه ثم يحتمل ان تعبد الله بمعنى توحده وعليه فمطف اقامة الصلاة وما بعدها من عطف المغاير ويكون قد ذكر له التوحيد واعمال الاسلام ويحتمل انه بمعنى ما يعم جميع انواع العبادة وعليه فالعطف المذكور من عطف الخاص على العام للاهتمام لا تشرك به شيئا يحتمل ان تكون نافية فيكون الفعل بعدها مرفوعا والجملة تفسيرية لقوله تعبد الله ويحتمل ان تكون ناهية فالفعل بعدها مجزوم فالمحذور الوارد والمراد بعدم الاشراك ما يعمه وغيره من نافي الشرعية كالتصديق بالرسل وبما جاوا به كما هو ظاهر وشيأ يصح ان يكون منصوبا على المصدرية اي شيأ من الاشراك وان يكون مفعولا به اي شيأ من مخلوقاته المعبودة بالباطل قوله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت قد استفيد منه مع قوله تعبد الله وان كان الخطاب مع معاذ لما مر في نظيره ان كل من عمل جميع هذه الاعمال دخل الجنة واما كونه دخولها منوطا عليها فشيء اخر مسكوت عنه لم يتعرض له لاثبات ولا بنفي فلا يقال ظاهر الحديث انه من تركها او ما عدا الاول منها لا يدخل الجنة وهو مسلم في الاول دون الثاني نعم ظاهره ان من عملها لا يدخل النار ولو مع فعل المعاصي وليس مراد النصوص الاخر قوله ثم قال الا ادلك الخ استطراد اذ الجواب قد تم ولم يحتمل ان يكون لمجرد الترتيب في الذكر وهو المتبادر وان تكون للتراخي في الزمان والا ادلك عرض وهو الطلب بلين ورفق والمعنى عرضت ذلك عليك فهل تحب وفيه التشويق الى ما سيذكره له ليكون اوقع في نفسه وابلغ في ملازمته وحث على تفرغها للاستفادة ثم ما قيل ههنا يقال في قوله فيما يأتي ثم قال الا اخبرك برأس الامر ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله حرفا بحرف قوله على ابواب الخير فيه زيادة ذلك التشويق والمراد به ههنا ضد الشر وان كان قد يطلق على المال كما في قوله تعالى وانه لحب الخير

www.alukah.net

لتشريد ثم الاضافة ان كانت بيانية فالمراد بالخير الاعمال الصالحة
التي يتوصل بها الى اعمال اخر به اكمل منها كما استفيد من التسمية بابواب
فهو من المجاز بالاستعارة التصريحية الاصلية بان شبهت الاعمال
التي يتوصل بها الى الكمل منها من جهة التكثير بالابواب بجامع التوصل بكل الى المقصود ولم يات بلفظ يكون جمع كثرة كظروف بل اثر جمع القلة اشارة الى تسهيل الامر على السامع لتوجيد نشاطه وامتثاله وان كانت بمعنى اللام فالمراد بالخير اما الاعمال الاكمل التي يتوصل اليها بالاعمال الاخر المسماة بالابواب واما الخير العظيم والثواب الجسيم وبالابواب سائر الاعمال الصالحة وعلى كل ففي اكلها استعارة بالكناية وتخييل حيث شبهت الاعمال الاكمل والثواب الجزيل بدار لها ابواب والابواب مراد بها بعض الاعمال الموصلة اوجميعها تخييل ويدل على ان الاضافة بيانية او على معنى اللام مراد بالخير الاعمال الاكمل تخصيصه صلى الله عليه وسلم بعض الاعمال بالذكر بقوله الصوم جنة الخ وعلى انها بمعنى اللام مراد بالخير الخير العظيم رواية ابن ماجه الا ادلك على ابواب الجنة قوله الصوم مبتدا خبره محذوف اى من الابواب اى الاكمل منها نقله لان فرضه مر ذكره قريبا كذا قيل وقد يقال لا حاجة اليه وكذا يقال في تخصيص بعضهم للصدقة الاتية بالذكر فلا تغفل قوله جنة حرز مبتدا محذوف اى هو جنة وكذا يقال فيما بعد ولم يقل الصوم والصدقة والصلاة بحوف الليل بدون ما ذكر اشارة الى اختلاف انواع الخير اى فليس الخير نوعا واحدا وجنة بضم الجيم من جن اذا استتر اى هو تمنع وستر ووقاية لك من النار فهو الداخل ومن اسبابها الشهوات والغفلات عليك فهو الحاصل ولك باب اى باب الى صفا الاحوال ونوع افضل الاعمال ل
على اية الاكمال قوله والصدقة تطفئ الخطيئة اى تمحيها من الصحيفة ان كانت كتبت بنحو بان مضى بعد فعلها ست ساعات فكتبة من غير فعل جنسه كما مر والمراد بالخطيئة الصغيرة المتعلقة بحق الله تعالى لما علم من القواعد ان الكبيرة لا يطفيها الا التوبة والمتعلقة بحق الادمي لا يطفيها الا رضى صاحبها اى وباطفاء الخطايا يتنور القلب وتصفو

الاعمال

الاعمال فلذلك كانت الصدقة بابا عظيما لغيرها من الاعمال الفاضلة وفضلها كثيرة شهيرة وكون الصدقة تطفئ الخطيئة لا ينافي ان غيرها من سائر الاعمال الصالحة كذلك ثم يحتمل ان في الكلام استعارة تصريحية تبعية بان شبه او لا المحو بالاطفاء واستعار له لفظه ثم لمشاكلة قوله كما الخ بجامع الاشتراك في الاذهاب ثم اشتق منه تطفئ وابنية للصدقة فوقعت الاستعارة اولا في المصدر اصالة وفي الفعل تبعية وان فيه استعارة مكنية بان شبه الصدقة بالماء الذي الجامع ثم اثبت لها ما هو من خواصه اعني الاطفاء تخييلا فهما من جنسه قوله كما يطفئ الماء النار اي اطفاء كاطفاء لها وسبب اطفاء الماء النار ان بينهما غاية التضاد والضرر بعدم صده قوله وصلاة الرجل مبتدا خبره محذوف اما بعد ومنها بواب الخير او يكذلك اي تطفئ الخطيئة وهذا اولى لاشتمالها على الله عليه وسلم بالاية الاتية وهي متضمنة للصلاة والانفاق اي كما ان الانفاق يطفئ الخطيئة كذلك قرينته في الاية وهي الصلاة وخص الرجل بالذكر لان الخير غالب في الرجال والا فالمراة مثله في ذلك قوله من جوف الليل اي فيه وخص صلاة الليل بالذكر لانها فيه مطلقا افضل منها بالنهار لان الخشوع فيه اسهل والكمل ومن ثم كانت باب اعظم من ابواب الخير لانه يتوصل بها الى صفا السر وفي الحديث ان في الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها اعدها الله لمن الان الكلام واطعم الطعام وتابع الصيام وصلى بالليل والناس نيام وعجيل فضل قيامه بصلاة وكفين لخبر من استفظ من الليل وايقظ امراته فصليا وكفين جميعا كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات اي وقد اعد لهم مغفرة واجرا عظيما والنصف الثاني لمن قسم الليل نصفين افضل من الاول والثلث الاوسط لمن قسمه اثلاثا افضل من الاول والاخير والسدس الرابع والخامس لمن قسمه اسدسا افضل من غيرها قوله ثم تلى اي النبي صلى الله عليه وسلم احتجاجا على فضل صلاة الليل وقوله تتجافى جنوبهم عن المضاجع اى تتجافى وترتفع والمضاجع مواضع الاضطجاع للنوم وقيل

حتى بلغ يعلوه اى فالواقع منه صلى الله عليه وسلم قراءة الاية جملة والانتقاء
من الراوي قال الجمهور وهذا كناية عن صلاة النوافل في الليل وهو
الذي دل عليه سياق هذا الحديث اى وعبر عنها بالدعا للاشتمال عليه قوله
ثم قال اى النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ وقوله الا اخبرك برأس
الامر يحتمل ان المراد به العبادة او الامر الذي سأل عنه معاذ وقوله
وعموده اى ما يعتمد عليه وقوله وذروة سنامه اي خيارها وذروة
بضم الذال المعجمة وكسرها والسنام في الاصل ما ارتفع من ظهر البعير
وانما ذكر التشويف المرة بعد المرة الى ما سيذكره له نظير مر انفا وما
يأتي قوله الجهاد قال بعض المحققين اسقط المصنف من الحديث شطرا وهو
ثابت في اصل الترمذي اذ لفظه بعد الترمذي بعد سنامه المذكور
قلت بلى يا رسول الله قال راس الامر الاسلام وعموده الصلاة
وذروة سنامه الجهاد اه وفي قوله راس الامر الاسلام الخ استعارة
بالكناية وتخييل لانه شبه الامر المذكور بجمل الاصل وباثبات الراس
على سبيل الاستعارة التصريحية ثم ذكر ما يلائم المشبه به وهو الراس
والسنام والعمود وهذه تخييل للاستعارة ووجه ايثار الاصل بالتشبيه
انها حيا راموالهم وانما كان الاسلام المراد منه الايمان هو الراس
لانه لا حياة لشيء من الاعمال بدونه كما ان الحيوان لا حياة له بدون
راس وقد قال تعالى ومن ما الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا
وكانت الصلاة هي العمود لانه هو الذي يقيم البيت ويرفعه وبه
للاستقاء به والصلاة هي التي تقيم الدين وترفعه ونهي فاعلها
تخليه عما لا يعنيه وكانت الجهاد ذروة السنام لان ذروة الشيء
اعلاه والجهاد اعلا انواع الطاعات من حيث انه يظهر الاسلام
ويعلوا على سائر الاديان وليس ذلك لغيره من سائر العبادات فهو
اعلاها بهذا الاعتبار وان كانت فيها ما هو افضل منه بدليل حنوانه
يوقت مداد العلما ودم الشهيد يوم القيامة يرجح مداد العلما على
دم الشهيد ومعلوم ان اعلاما للشهيد دمه وادنى ما للعالم رمته
مداده فاذا لم يف دم الشهيد بمداد العالم كان غير الدم من سائر

فنون

فنون الجهاد كلا شيء بالنسبة الى ما فوقه المداد من فنون العلم وفي هذا
او في تنبيه على فضل العلما رضي الله تعالى عنهم اجمعين وتفانيهم واعلم
انه صح قول النبي عليه افضل الصلاة والسلام سئل اى الاعمال افضل
فقال تارة الصلاة فاول وقتها وتارة الجهاد وتارة بر الوالدين وجمع
على اختلاف احوال السايلين فاجاب كلا بما هو الافضل بالنسبة
لحاله واما الافضل على الاطلاق بعد الشهادتين فهو الصلاة عند ما
تتعلقها افضل النوافل وفرضا افضل الفروض لما صح من قوله صلى الله
عليه وسلم الصلاة خير موضوع اى خير شيء وضعه الشارع وفي رواية
صحيحة ايضا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة وكونها ذكر الله تعالى اكثر منها في
النهي عن الحبا والنكر لا ينافي ذلك اذ المزية لا تقتضي الا افضلية
والخلاف في المفاضلة بينها فرض عين او كفاية او نفل لا يفيد فرض
ونفل لان فرض المفضول افضل من نفل الفاضل لامنا النفل مطلقا لان
النفل قد يفضل الفرض وذلك في اربع مسايل بدء الاسلام ورده وابرا
المعسر وانظاره والامامة والتطهير قبل الوقت وبعده والخلاف
انما هو في عملين متساويين في المشقة كما يدل عليه قولنا افضلية المراد ان
حيث الصلاة افضل من حيث الصوم لان صلاة ركعتين افضل من صوم
يوم قوله ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله ملاك الشيء ما به احكامه وقوام
واهل اللغة يكسرون الميم ويفتحونها والرواية بالكسر فقط واسم الاشارة
عايد الى المذكور من الاعمال الفاضلة الواجبة وغيرها واراده لمزيد
الاعتناء بها واكده بكل لدفع توهم عدم الشمول والمعنى انه اذا وجد
هذا الملاك كانت تلك الاعمال كلها على غاية من الكمال ونهاية
من صفات الاحوال وفيه اشارة الى ان جهاد النفس اشق عليها من
جهاد الكفار ومن اعظم ادابها الصمت وعدم الكلام فيما لا يعني وفي
الحديث من صمت نجى قوله قلت بلى يا رسول الله اى اخبرني وقوله
فاخذ بلسانه اى امسك لسان نفسه فالباء زايدة للتاكيد ويحتمل
انه ضمن اخذ معنى تعلق فلا تكون زايدة واللسان يذكر ويؤنث
اذا كان بمعنى الجارحة فان كان بمعنى الكلام وهو طلاق مجازي ومنه

واختلاف التكلم فمذكور لا غير قوله ثم قال كف عليك اي عنك او ضمن كف معنى
احبس وثم بمعنى الفاء على ما هو المتبادر وصيغة الامر مستعملة في
التحريم والتنزيه وتقديم المجرور على المنسوب للاهتمام قوله فقد اي
عما لا خير فيه للخبر السابق فالمعنى خيرا او ليصمت والمعنى حينئذ هذا
والا فالاشارة للسانه عليه الصلاة والسلام ومعاذ لا يلفظ ابدا
بكف جنس من حيث تحققه في لسانه هو وجميع بنى امساكه وقوله ذلك
مع كفاية المفرد وحده لان النفس بالحسيات اكثر شبها بالعقليات وهذا
هو السبب في قوله ابراهيم على نبينا وعليه الصلاة والسلام رب ارني كيف
تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اي ليزداد قوة يقينية
بمشاهدة المعقول بما فان عين اليقين اقوى من مجرد علم قوله قلت
يا رسول الله وانا لمأخوذون بما نتكلم به اي انا محاسبون بما نتكلم به وانا
معاقبون به فنوعلي تقدير همزة الاستفهام قبل العاطف داخلة على
محذوف والواو عاطفة عليه واللام زائدة في خبر ان وهو استفهام
استبعاد لما علمه من قوله صلى الله عليه وسلم كف عليك من المؤاخذة وهو
يدل على انه لم يكن قبل ورود الحديث عنده علم بها والا لما استبعد ذلك بل
كان يكفيه قوله عليه الصلاة والسلام كف عليك هذا الوروده مطابقا
لما علمه ثم يحتمل انه لم يكن عالما بتحقق المؤاخذة بجميع الكذب والغيبة
والنميمة فالمراد بقوله بما نتكلم به اي بجميعه فمداره المسؤول عنه ولا
تنافي حينئذ هذا عليه قوله صلى الله عليه وسلم اعلمكم بالحلال والحرام
معاذ لانه انما صار اعلمهم بذلك بعد هذا السؤال وامثاله من انواع
التعلم والمراد بالحلال والحرام المعاملات الظاهرة بين الناس وهذا
في معاملة العبد مع ربه قوله فقال ثكلتك امك بمثلثة وكاف مكسورة
ولام مفتوحة اي فقدتك لفقدك ادراك المؤاخذة بذلك مع ظهورها
وهذا اما على ظهور بيانه على التمهل في المخاطبات للتمرين على
التأني والتبصر اليه من غير ارادة حقيقة معناه من الدعاء على المخاطب
بموته قوله وهل يكب الناس في النار على وجوههم استفهام انكاري
بمعنى النفي بدليل ذكر الاكب ويكب بفتح الياء وضم الكاف مضارع

كبه

كبه بمعنى صرعه على وجهه اي القاه عليه وقوله او قال على شك
من الراوي وهو بمعنى ما قبله قوله الا حصايد الستهم استثناء منزع اي
لا يكب الناس في نار جهنم شيء من الاشياء الا حصايد الستهم اي ما تكلمت
به من الام جمع حصيدة بمعنى محصودة اي مكتسبة وفي الكلام استعارة
اما بالكناية او التصريحية فان شبه اللسان بالمنجل الذي يحصد به
الزرع بجامع عدم التمييز اذ المنجل يقطع ولا يميز بين الرطب واليابس
والجيد والرديء وكذلك لسان بعض الناس يتكلم بكل نوع من الكلام من
القبيح والحسن فشبه مكنية والحصايد تخييلا لها وان شبه الكلام بالزرع
المحصود بالمنجل كانت تصريحية والاضافة قرينة لها والجامع بين
الحصايد والكلام انهم يجمع الجيد والرديء والحصايد كذلك وانهم كل يكتسب
ويجمع واسناد اكب اليه الحصايد مجاز عقلي او استعارة مكنية على وزان
ما تقدم في اخبرني بجمل يدخلني الجنة والا فالمذنب يكب الناس في
النار وذنوبها وقد يقال لا مانع من حمله حقيقيا وذلك بتصور الحصايد
بصورة والقائها بتمامها صاحبها في النار كما ورد ذلك في شأن القرآن
من القائه من حمله ولم يعمل بما فيه في النار بعد تصوره برجل كما مر
من الحديث بحرره ثم هذا الحصر اضافي اذ من الناس ما يكبه في النار
عمله لا كلامه كمن ذكر فخرج مخرج المبالغة في تعظيم جرايم اللسان
ولان الاعمال يقارنها الكلام غالبا او هناك مضاف مقدر اي اكثر
الناس وفي الحديث الصحيح ان الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى
لا يلقي لها بالا يكتب له رضوانه الى يوم القيامة وان الرجل ليتكلم
بكلمة من سخط الله تعالى لا يعلم انها تبلغ حيث تبلغ فيكتب لها سخطه
الى يوم القيامة وقال يهوي بها في النار سبعين خريفا والاحاد
في هذا المعنى كثيرة شهيرة وقد ذكرنا في الكلام على الخامس عشر
ما به شفاء النفس ومن الحكمة قول بعضهم

اذا ضاق صدر المرء عن سر نفسه ... فصدر الذي يستودع السر اضيق

وقول آخر

لسانك اسدك ان اطلقته فرسك اي افترسك وان امسكته حرسك اي

الألوكة
www.alukah.net

فتملك وبعضهم يموت الغني بغيرة من لسانه وليس يموت المؤمن عثرة الرجل
فتثنيه من عينه تزمي برأسه وعثرته بالرجل تنزاعلي مهل ولاخر
كم في المقابر من قتيل لسانه كانت تهاب لقاءه الشجعان رواه الترمذي
وقال حديث حسن صحيح كذا في جامعه ذكر صدره وقد قدمناه عند الرجمة
الحديث الثلاثون عن ابي ثعلبة الخشني بضم المعجمة مضمومة مفتوحة
مفتوحة نسبة الى خشنة قبيلة معروفة وقوله جرثوم بضم مضمومة مفتوحة
مثلثة وقوله ابن بالشرح رضي الله عنه كان ممن بايع تحت الشجرة مات
سنة ست وستين مرويا له اربعون حديثا عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ان الله تعالى فرض فرائض اي اوجبها وحتم العمل بها وهو شامل
لفرض العين والكفاية وقوله فلا تضيعوها اي بالترك او النهاون فيها
حتى يخرج وقتها بل تؤدوها كما فرضت عليكم وقد جاء انه صلى الله عليه وسلم
رأى ليلة الاسراء قوما ترضخ رؤسهم كلما رضخت عادت كما كانت ولا
يفتر عنهم ذلك فقال من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء الذين تثاقل
رؤسهم عن الصلاة المكتوبة وما ظلمهم الله شيئا وحد حدودا فلا تعتدوها
وحرم اشياء فلا تنتهكوها عن احوالها بالسؤال عنها قال تعالى
لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم وهذا النهي يحمل اختصاصه بزمنه
صلى الله عليه وسلم لان كثرة البحث والسؤال عما لم يذكر قد يكون
سببا لنزول التشديد فيه بايجاب او تحريم ويحمل بقاؤه على عمومه لان
كثرة البحث عما لم يذكر في الواجبات ولان المحرمات قد توجب اعتقاد
تحريمها او ايجابه وصح بهذا المنطوق قال بها ثلاثا والمنطق الباحث
عما لا يعنيه او الذي يدقق نظره في الفرق البعيد نعم ان نزل
بالعبد نازلة تشبه عليه السؤال عنها وعلم سكوت الشرع عن بعض
الاشياء رحمة لنا مع النهي عن البحث عنها انه لا حكم قبل ورود الشرع
وهو الاصح وان الاصل في الاشياء بعد ورود الاباحة وتمسك
الظاهرية بهذا الحديث لمذهبهم الفاسد من الاقتصار على ظواهر
النصوص ورد القياس بانواعه الثلاثة عنه الثلاثة او الاجلي معللين
بان القياس في حكم بحث عنه وقد نهينا عن البحث عما سكت عنه
واعجب بانواعه الثلاثة الاولوية كقياس الضرب على التافيف

منه

سنه لمنع صحيح سمع لسانه وحرم اشياء اي نبه من فرائضها وارتكاب نهاه
كشهادة الزور واكل مال اليتيم وقوله فلا تنتهكوها اي لا تنتهكوها ولا
تقربوها فقوله وسكت عن اشياء اي لم يترك حكمها على نسيان ولا امكن
رد بعضها الى ما تؤول اليه بوجه ما لانه سكت عنها مختف لاستحالة ذلك
عليه سبحانه وتعالى اذ الكلام من صفاته وتعويل على جميع الواجبات
والجائزات والمستحيلات قوله رحمة لكم اي لا لحلها ومعنى كونه سكوت
رحمة لنا انه لم يحرم فنعاقب على تعاطيها ولم يجب فنعاقب على تركها بل هي
عفو لا حرج في فعلها ولا في تركها وظاهره الاباحة مطلقا والاصح
التفصيل المار في الثامن والعشرين من ان ما رجح للمصرح حرم وما رجح
للمنقح ابيح قوله غير نسيان اي لاحكامها لا يضل ربي ولا ينسى وهو ما
من الكلوة المفهوم من سكت تكرير لمزيد الايضاح لفهم من سكوت الكلوت
رحمة لنا والسياق وذهاب النهي بعد سبق العلم به بعيد يحتاج في رده
الى عمل حديث بخلاف السهو والمراد به هنا ما يشمله كما لا يخفى قوله
فلا تبحثوا عنها اي فلا تستكشفوا عن احوالها بالسؤال عنها قال تعالى
لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم وهذا النهي يحمل اختصاصه بزمنه
صلى الله عليه وسلم لان كثرة البحث والسؤال عما لم يذكر قد يكون
سببا لنزول التشديد فيه بايجاب او تحريم ويحمل بقاؤه على عمومه لان
كثرة البحث عما لم يذكر في الواجبات ولان المحرمات قد توجب اعتقاد
تحريمها او ايجابه وصح بهذا المنطوق قال بها ثلاثا والمنطق الباحث
عما لا يعنيه او الذي يدقق نظره في الفرق البعيد نعم ان نزل
بالعبد نازلة تشبه عليه السؤال عنها وعلم سكوت الشرع عن بعض
الاشياء رحمة لنا مع النهي عن البحث عنها انه لا حكم قبل ورود الشرع
وهو الاصح وان الاصل في الاشياء بعد ورود الاباحة وتمسك
الظاهرية بهذا الحديث لمذهبهم الفاسد من الاقتصار على ظواهر
النصوص ورد القياس بانواعه الثلاثة عنه الثلاثة او الاجلي معللين
بان القياس في حكم بحث عنه وقد نهينا عن البحث عما سكت عنه
واعجب بانواعه الثلاثة الاولوية كقياس الضرب على التافيف

شبكة الألوكة www.alukah.net

في الحرمة والمعاوي كقياس احراق مال اليتيم على اكله فيها ايضا والا ورد كقيا
ما ورد البدء العلم على العوالي الربوية بجامع مطلق الطعمية ويرد عليهم بان
سبب النهي ما كان وقع من بعض الصحابة تفننا وامتحانا لم صلى الله
عليه وسلم فاختص النهي بحث يودي الى المحظور واما القياس فلا محظور فيه
بوجه فكيف ينهى عنه على ان ادلة جوازه بل وجوبه قطعية فلا تعارض
بمثل هذا الظني المحتمل ثم من البحث ما لا ينبغي البحث عنه امور الغيب
التي امرنا بالايمان بها ولم نتبين كيفيتها لانه قد يوجب الحيرة والشك ويرتقي
الى التكذيب والانكار وسابع قال ابن اسحاق لا يجوز التفكر في الخالق
ولا في المخلوق بما يتسع فيه من الشرع كما يقال في قوله تعالى وان من شيء
الا يسبح بحمده كيف يسبح الجماد لانه سبحانه وتعالى اخبر به بجملة كيف شاء
كما شاء اهـ وفي الصحيحين ما يؤيد حرمة التفكر في الخالق كحديث البخاري
يأتي الشيطان احدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من
خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله وليتنه واخرج مسلم لا يزال
الناس يسألون حتى يقال هذا الله خلق الله الخلق فمن خلق الله فمن
وجد من ذلك شيئا فليقل امنت بالله هذا وما يذكر المباحاتي كان يقول
واياك اشيا فلا حرج عليكم في فعلها ولا في تركها لان المقام ليس للامتنا
بل للبحث على الفعل او الترك وقوله رحمة لكم لبيان وجه السكوت لا للامتنا
قوله حديث حسن بل صحيحه ابن الصلاح وقوله رواه الدارقطني
نسبة الى دار القطن محلة ببغداد وقوله وغيره اي كابي نعيم وهذا الحديث
من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم المرجوعة البليغة بل قال بعضهم
ليس في الاحاديث حديث واحد اجمع لاصول الدين وفروعه
منه اي لانه قسم فيه احكام الله تعالى الى اربعة اقسام فرايض وحلال
وحدود وسكوت عنه وذلك يجمع احكام الدين كلها الحديث
الحادي والثلاثون عن ابي العباس سهل ابن سعد الساعدي
وهو من الانصار خزرجي كما مر يوم مات النبي صلى الله عليه وسلم
ابن خمس عشرة سنة وكان اسمه حزنا فسماه النبي صلى الله عليه
وسلم سهلا وروى له مائة حديث وثمانية وثمانون وهو آخر من مات

بالمدينة من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين سنة ثمان وثمانين
على قوله وقول رضي الله عنه ينبغي عنها لانه اباه صحابي قوله جاء رجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني وهو بضم الدال وفتح
اللام مشددة وقوله على عمل اهو صالح بقرينة ما بعده على انه صلى الله
عليه وسلم لا تطلب منه الدلالة الا على ما هو كذلك قوله اذا عملته هو بكسر
الميم وقوله احبني الله واحبني الناس الوصف فيه من عطف المسبب على
السبب لان الله تعالى اذا احب عبدا القى محبته في قلوب خلقه لقوله تعالى
ان الذين امنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن وادخل الجملة الشرطية
باسرها صفة عمل قوله فقال ازهد من الزهد بضم اوله وهو لغة الاعراض
عن الشيء احتقارا له وشرعا اخذ قدر الحاجة من الحلال المتيقن الحل فهو اخص
من الورع اذ هو ترك المشتبه وهذا هو زهد العارفين وهو المراد هنا
واعلى منه زهد المقربين وهو الزهد فيما سوى الله سبحانه وتعالى من
دينار وجنة وغيرهما واما الزهد في الحرام فواجب عام لجميع الاناس حتى
العوام وفي المشتبه مندوب عام وقيل واجب كذلك قوله في الدنيا اي
باستصغار حلها واحتقار جميع شانها فليس المزهود فيه منها خصوص
الدينار والدرهم او المطعم والمشرب والملبس والمسكن او الحياة كما قيل
بذلك كله بل هو كل لذة وشهوة ملائمة للنفس ثم من بني آدم من انكر المعاد
وهؤلاء اهل التمتع بالدنيا على ان منهم من كان يامر بالزهد فيها ويرى
ان كثرتها توجب الهم والغم وبقيتهم مقرون بالمعاد لكنهم منقسمون
الى ظالم لنفسه ومقتصد وسابق بالخيرات فالاول وهم الاكثرون
هم الذين رتعوا مع زهرة الدنيا باخذها من غير وجهها واستعمالها
في غير وجهها فصارت الكبرهم وهؤلاء هم اهل اللهو واللعب والزينة
والتفاخر والتكاثر وكل هؤلاء لم يعرف المقصود منها ولا انها منزلة
سفر يتزود منها الى دار الاقامة وان من اخذ بحلالها والثاني اخذها من
وجهها لكنه توسع في مباحاتها وتلذذ بشهواتها المباحة وهو وان لم
يعاقب عليه لكنه ينقص من درجاته في الاخرة بقدر توسعه في الدنيا
والثالث هم الذين فهموا المراد من الدنيا وان الكريم سبحانه وتعالى انما اسكن

شبكة الألوكة www.alukah.net

عباده فيها واظهر لهم انها ونضرتها ليبلوهم ايهم احسن عملا كما نص على
ذلك في غداية قال بعض السلف يعني من هو ازهد في الدنيا وارغب في الآخرة
ولما بين تعالى انه جعل ما على الارض زينة لها ليبلوهم ايهم احسن عملا بين
انقطاع ذلك وفناءه بقوله وانا لجاعلون ما عليها صعيدا جرزا اي يبابا يا
ثم فهم ان هذا هو مالها جعل هذه التزود لدار القرار واكتفى منها بما يكتفي
به المسافر في سفره كما قال صلى الله عليه وسلم ما لي وللدنيا انما مثلي ومثل
الدنيا كراكب قال في ظل شجرة ثم سار وتركها ثم من اهل هذا
القسم من اقتصر من الدنيا على سد رمقه فقط وهو حال كثير من الزهاد
ومنهم من فسح لنفسه احيانا في تناول بعض مباحاتها لتقوي النفس
به وتنشط للعمل وتناول الشهوات المباحة بقصد التقوي على الطاعة
يصيرها طاعات فلا يكون من الدنيا ومن ثم صح نعوت الدار الدنيا لمن
تزود لاخرته حتى يرضى ربه وصيت الدار لمن صدق به عمل اخرته
وتصرف به عن رضى ربه وبهذا تعلم ان الذم الوارد في الكتاب والسنة
للدنيا ليس راجعا لزمانها وهو الليل والنهار فانه اكرم كما نه وتعالى
جعلها خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا ولا لمكانها وهو الارض ولا
الى ما اودعه الله فيها من الجمادات والحيوانات لانه ذلك كله من نعمه
تعالى على عباده وانما هو راجع الى الاشتغال بما فيها عما خلقنا لاجله
من عبادته تعالى قال تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ثم الحامل
على الزهد اشياء منها استحقار الآخرة بالنسبة لما يجري مولاه في قلب شيطانه
وهواه ويصرف نفسه عن لذات الدنيا ونعيمها وبهما تدبير ما اشار
اليه سيدي عبد العزيز الدريني بقوله كل شيء به تعلق شيء كان اعلا
منه بقدر اشتباه فتامل يا من تعلق منه القلب جهلا بما لله والجاه
قلبك الان صار ادنى من الدنيا ومن شانها الحقير الواهي وهي بلهو
فمن هواد في كيف تلي يكون عند الله ومنها كثرة الذل والتعب في تحصيلها
وكثرة غبوتها وسرعة تقلبها وفنائها ومزاحمة الاراذل في طلبها
قوله يحبك الله بفتح اخره لانه لما كان يجزم ما جوابا لازهد وازيد
ادغامه سكنت باؤه الاولى فنقل حركتها الى الساكن قبلها فاجتمع

ساكنان فحركت الثاني لالتقائهما بالفتح تخفيفا وكذا يقال فيما بعده
وقد استفيد من الحديث ان الزهد في الدنيا سبب لمحبته تعالى اي لانه سبحانه
وتعالى يحب من اطاعه ولا ريب في تحقق الطاعة التامة مع الزهد واذا كانت
الزهد في الدنيا سببا لمحبته تعالى كانت محبتها سببا لبغضه تعالى ومن
قال صلى الله عليه وسلم حب الدنيا راس كل خطيئة والله لا يحب الخطا
ولا اهلها وحاصل معنى الحديث منطوقا ومفهوما انا نقطع بانه يحب
الدنيا مخصوص عند الكمال سبحانه وتعالى فالزاهد فيها محبوب لله عز وجل
ومحبتها المذمومة هي ايثارها لنيل الشهوات واللذات الذي ذلك يشغل
عن الحق سبحانه وتعالى واما محبتها لتفعل الخير محمود كخير نعم المال الصالح
للرجل الصالح يصل به رحما ويصنع به معروفا وفي اثر ذكر يوم القيامة
جمع الله الذهب والفضة كالجبلين العظيمين ثم يقول هذا المال عاد الينا
صعر به قوم وشقي به آخرون ثم حقيقة المحبة هي الميل النفسي وهو
مستحيل عليه سبحانه وتعالى وح فالمراد بها في حقه تعالى غايتها المترتبة
عليها من ارادة الثواب فتكون صفة ذات او الاثابة فتكون صفة
فعل ولا حاجة لان نفسرها ارادة الثواب في حقنا بطاعته سبحانه
وتعالى باستثمال جميع اوامره واجتنابه جميع مناهيه الا ان قلنا بحصر
هذا الميل في الحس المحسوس كالصورة الجميلة المشتهاة لنيل
لذة جسمانية لتنزه الله سبحانه وتعالى عن ذلك واما ان قلنا بتعلقه
بالحسن المعنوي ايضا وهو التحقيق كميل النفوس الكاملة ميلا روحانيا
لا جسمانيا لمن اتصف بالعلم والكرم والحلم فهي على حقيقتها لا يقال هذا
الميل حادث والحادث لا يتعلق بالقديم لانا نقول المحذور تعلق الحادث
القديم على وجه قيام به وهذا ليس كذلك لان مطلق المحبة اخص من
الرحمة الاخص من الارادة فارادته سبحانه وتعالى واما كانت صفة
واحدة الا انها تتغاير بحسب تغاير متعلقاتها فعند تعلقها بالعقو
تسمى غضبا وبعموم النفع كالخصب رحمة وبخصوصها محبة قوله وازهد
فيما عند الناس الخ انما نص صلى الله عليه وسلم على الزهد فيما عند الناس
وفي السؤال لانا لما يدل على سبب محبة الله وعدم سبب محبة الناس والا

فاعد الناس من جملة الدنيا فعطفهم على ما قبلهم من عطف الخاص على العام وقد امر بالزهد فيه فيكون امرا بالزهد في هذا الخاص ايضا فكان يكفيه عليه افضل الصلاة والسلام ان يقول والناس عطفا على لفظ الجلالة الا انه زاد في الايضاح لمزيد الرائحة بذكر الناس بلد كثيره قوله يحبكم الناس اي لان قلوب غالبهم محبولة مطبوعة على حب الدنيا ومن نازع انسانا فيحبوبه كرهه وقلاه ومنهم يعارضه فيه احبه واصطفاه ومنهم قال امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه

وارضاه ومن يزد الدنيا فانى طعمتها ٥ وسيف المنايا بينها وعذابها
وما هي الا جيفة مستحيلة ٥ عليها كلاب همها اجتذابها
فان تجتنبها كنت سلما لاهلها ٥ وان تجتذبها نازعتك كلابها

وقوله رضي الله تعالى عنه ومن يذق الدنيا اي يرد وقتها وجواب الشرط محذوف اي تلتبا عنها ولا يقربها وقوله فانى طعمتها اي وقتها تعليل لهذا المحذوف لطيفة ما ابلغ ما قيل في الحية قول بعضهم ولو ان ما في ما حوى وصبابة علما جل ما في خط النار كافر ولاخر كل عيش ينقضي مهما يكن مع مليح مالذ اكل العيش ملح قوله وهو حديث حسن رواه ابن ماجه بالفاظ متقاربة وصله كذا قاله مشايخنا رضي الله تعالى عنهم وهو صاحب السنن والرسالة توفي سنة ست وماتين ومات سنة ثلاث وتسعين ومائتين وماجه اسم امه قوله وغيره اي كالعقيلي وابن عدي وابن ابي حاتم وقوله باسانيد حسنة قد مر الكلام عليه وهو احد الاحاديث الاربعة التي عليها مدار الاسلام المنظومة في قول بعضهم ٥ عمدة الدين عندنا كلمات ٥ اربع قالهن خير البرية ٥ اتق الله وازهد ودع ٥ ما ليس ينفعك واعملن بنية ٥ وقد تضمن الحث على التقليل من الدنيا والايات المشيرة الى ذمها وطلب التقليل منها كثيرة جدا وكذا الاحاديث جدا فمنها قوله صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وقوله من احب دنياه اضر باخرته ومن احب اخرته اضر بدنياه فاثروا ما يبقى على ما يفنى وقوله ايها الناس اتقوا الله حق تقاته واسمعوا في مرضاته وايقنوا

من الدنيا بالفناء وما الاخرة بالبقاء واعلموا لما بعد الموت فكانكم بالدنيا ولم تكن وبالاخرة ولم تزل انما في الدنيا ضعيف وما فيها عارية وان الضعيف مرتحل والعارية مردودة والدنيا عرض حاضر يأكل منها البر والفاجر والدنيا مبغضة لاوليا الله سبحانه وتعالى محببة لاهلها فان شاركتم في محبوبهم ما يقضوه وما رواه الترمذي لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء وما في حديث مسلم مر النبي صلى الله عليه وسلم بسوق المدينة والناس كنفتيه اي جانبيه فمر بجدي ميت اسك اي قصير الاذنين فتناوله فاخذ باذنه ثم قال ايكم يحب ان هذا له بدرهم فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به قال اتحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه لانه اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم وفيه ايضا عن عائشة رضي الله تعالى عنها وعن ابويها انها قالت انا كنا ننتظر الى الهلال ثم الهلال ثم الهلال ثلاثة اهلة في شهرين وما اوقدت في ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار وفيه ايضا عن عمر رضي الله عنه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل اليوم يلتوي ما يجد دقلا يملأ به بطنه والدقل التمر الردي وبعضهم قال لو كانت الدنيا جزاء المحسن او الم يكن فيها معلى لظالم لقد جاع فيها الانبياء كرامة وقد شبعت فيها بطون البهائم واختلف العلماء رضي الله تعالى عنهم ايما افضل اطلبها للفقر الخير او تركها فرجحت طائفة الاول وطائفة الثاني لكن حاله عليه افضل الصلاة والسلام يدل للثاني ولان الغنى يدرك عنه الافتتان غالبا كما يفيده قوله تعالى ان الانسان ليطغى ان راه استغنى وقوله تعالى واذا انعمنا على الانسان اعرض ونأى بجانبه وقول بعضهم ان الشباب والفراغ والجدة مفسدة اي مفسدة والجدة الاتساع في المال ومن غير الغالب وهو خاص بالكرام قد لا يودي الى ذلك كما يشير له قول بعضهم ان الكرام اذا ما ايسروا ذكروا من كان يعرفهم في المنزل الخشن الحديث الثاني والثلاثون عن ابي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري بالدال المهملة كما من

من نجباء الانصار وفضلائهم ومن حفاظ الصحابة وعلمائهم روى
له الف ومائة وسبعون حديثا توفي بالمدينة سنة اربع وسبعين على
احد الاقوال في ذي سنة وقوله رضي الله تعالى عنه ينبغي عنها لان
اباه صحابي ايضا مما شهد احدا وقد يقال لم يثبت التشهير ليلا
يتوهم عدوه على جوه سنان فيقتضي انه ليس صحابيا وليس
كذلك قوله (يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار الضرر
الحاق مفسدة بالغير مطلقا والضرار الحاقها به على وجه المقابلة
اي كل منهما يقصد ضرر صاحبه وخبر لا محذوف فان اعقبت بالجملة
على خبريتها تدرس مادة الجواز اي لا ضرر ولا ضرار جائزان لان
مادة الوجود ليلا يلزم الخلف وان اريد منها النهي صح ان يقدر من
مادة الوجود اذ المعنى لا تضر ولا تضار وان كانت فظاهره
تحريم سائر انواع الضرر لان النكرة في سياق النفي والنهي تعم وليس
مرادا بما هو مخصوص بما لا موجب لشرعا فلا ترد الحدود والعقوبا
ت ودفع نحو الصائل فانه ضرر وهو مشروع اجماعا هذا وقد اخذ
ايمتنا من هذا الحديث القاعدة المشهورة وهي ان الضرر يزال
وبنوا عليها كثيرا من ابواب الفقه كما قرر بالتبيب وجميع انواع
الخيار من اخلاف الوصف المشروط والتغرير والتدليس التسري
وغير ذلك وكدفع الصائل وقتال المشركين والبغاة وفسخ النكاح
بالعيوب او الاعسار وما يندرج في سلكها قوله اما بعد الشافعي
رضي الله تعالى عنه اذا اضاف الامر اتسع وقد اجاب بها بما
اذا جلس الذباب على غايط ثم وقع على الثوب وفي انه هل يجوز الوضو
ء او اكل الخزف المحولة بالسرجين ولا يمتنا عكسها وهو اذا اتسع
الامر ضاق كثير العمل في الصلاة فانه لما يحتاج اليه لما يباح به
خلاف قليله فانه لما اضطر اليه سوغ به ويتعلق بقاعدة
ان الضرر يزال فوائد ستة الاولى الضرورات تبيح المحظورات
المحظورات بشرط نقص تلك المحظورات عند تلك الضرورات
ومن ثم جاز اكل الميتة للمضطر والتلفظ بكلمة الكفر واتلاف المال

للاكراه

للاكراه ودفع الصائل وان ادى الى قتله وخرج بنقصها عينة النبي صلى
الله عليه وسلم فانه لا يحل للمضطر اكلها لان حرمتها اعظم في نظر الشرع من مباحة
المضطر والزنا والقتل فانها لا يباحان بالاكراه لانه مفسدة القتل تقابل
حفظ مهجة المكره وكذا مفسدة الزنا وهي اختلاط الانساب بل قد يقال انها
اشد القاعدة الثانية ما ابيح للضرورة يقدر بقدرها فالمضطر لا ياكل
من الميتة الا بقدر سد الرمق ويجب على امراة قصدت ان لا تكشف سوءة
الا ما لا بد منه ما يتوقف القصد عليه فائدة مراتب اغراض المكلف
خمسة ضرورة وهي بلوغ الشخص حدا اذا لم يتناول الممنوع منه حصل
له ضرر يبيح التيمم وهي تبيح تناول المحرم بل توجبه وحاجة وهي
ما فيه بحرج ومشقة ولا تبيح المحرم ومنفعة كشهوة خبز البر وزيتة
كشهوة الحلوى وفضول وهو التوسع باكل الحرام والمشتبه القاعدة
الثالثة الضرر لا يزال بالضرر وهي مقيدة للقاعدة الضرر يزال اي
يزال ولكن لا بضرر والا فالضرر يزال لما فيه من اثبات الضرر
ومن فروعها انه لا ياكل مضطر طعام وان لو تعذر الوطي الا بالافضا
امتنع ويستثنى من ذلك ما لو كان احدهما اعظم ضررا وفيه اشكال اخذ
المضطر طعام غير المضطر وقتل عليه وشق بطن ميت يلقى ما لا او
كان ببطنها ولو من جهة حيا بان يكون لم تمض له اشهر فاكثر فلو ولدت
قبل الشق وجب النبش والشق وبنو مكون داخل القبر لانه استو
اما اذا لم توجد حياة فلا يجوز الشق لكذا لا تدفن حتى يتحقق موته من
غير صنع القاعدة الرابعة اذا تعارضت مفسدتان روعي اعظمهما ضررا
بارتكاب اخفهما وهذه القاعدة في معنى الاستثناء الثالثة
تمثل لها بالصور المستثناة من القاعدة الخامسة وهي تقطيع
التي قبلها اي كما فيه تقديم شيء على شيء وان المفاسد تدفع على حسب
المصالح القاعدة السادسة الحاجة العامة او الخاصة قد تنزل منزلة الضرو
رية كالاستثناء من قولنا الفائدة وحاجة ولا تبيح الحرام فمن الاولى
جواز نحو الاجارة مع ان المنافع معدومة وقت العقد والجهالة مع ما
فيها من الجهالة ومن الثانية التضبيب بضبة فضة كبيرة لحاجة

لها

عليها

ة

ر

فانه يجوز ولو مع امكان غيرها مقامها قوله حديث حسن رواه ابن ماجة والدارقطني وغيرهما اي كالحاكم في المستدرك وقوله مسندا اي بحذف من اسناده احد وهو صحابي متصلا قوله ورواه مالك هو احد اركان الاسلام وامام دار الهجرة وهو الذي حمل عليه حديث يوشكان يضرب الناس اكباد الابل يلتمسون العلم فلا يجدون عالما اعلم من عالم المدينة كما حمل حديث عالم قريش يملأ طباق الارض علما على امامنا الشافعي رضي الله عنه وفي شرح المنهاج للدميري ان امرأة غسلت ميتة فالتصقت يد الغاسلة بفرج المرأة فتحير الناس في امرها هل تقطع يد الغاسلة او فرج المرأة فاستفتي الامام مالك فقال حلوها ما قالت لما وضعت يدها عليها فعلوا فقالت قدت طال ما عصى هذا الفرج به قال الامام هذا اقرف اجلدوها ثمانين جلدة تخلص يدها فجلدوها ثمانين فخلت يدها فمن ثم نزوي لا يفتي احد ومالك بالمدينة وقد افردت مناقبه بالتاليف رضي الله تعالى عنه وعن امامنا وسائر الائمة والعلماء وتفعنا بهم ولد سنة ثلاث وتسعين ومات في ربيع الاول سنة تسع وسبعين ومائة ومن كلامه ركم في الخدور ابهى من عروسه ولكن للعروس الدهر ساعد قوله في المرطا بضم ففتح فتشديد مفتوحة فهمزة او الف كتابه المشهور وقوله مرسلا عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فاسقطا ابا سعيد هذه الجملة تسمى المرسلا قوله ولم يعرف ابو حنيفة وقوله يقويه بعضها بعضا اي كما صرح به ابن الصلاح والاسانيد الصحيحة الصعيفة اذا اجتمعت قوي بعضها بعضا والى هذا اشير قول بعضهم لاتحاكم يا احد اهل بيته فضعيفان يغلبان قويا الحديث الثالث والثلاثون عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم الخ لو حرف امتناع لامتناع اي تقتضي امتناع الجواب لامتناع الشرط وضبع للحديث لانها اكدت قيد كل من الاعطاء مجردا للدعوى وما ادعاه رجال اموال قوم ودماهم وهو مسلم في الاول ودون الثاني فانه كثيرا ما وقع والجواب ان المراد بقوله عليه الصلاة والسلام لادعى رجال اموال قوم ودماهم لاخذ وهما فرضع الدعوى موضع الاخذ لانها سببه ولاشكا ان اخذ مال المدعى عليه ودمه ممتنع لامتناع اعطاء المدعي بمجرد دعواه يعطى الناس المفعول الثاني محذوف اي ما يدعونه اي لو كان كل من ادعى شيئا عند الحاكم او المحكم يعطاه بمجرد دعواه اي دعواه المجردة عن البينة وتصديق المدعى عليه لا دعى الى آخره والدعوى لغة الطلب وشرعا اخبار بحق لك على غيرك عند حاكم او محكم بخلاف الشهادة فانها اخبار بحق للغير على الغير عند حاكم بلفظ الشهادة وبخلاف الاقرار فانه اخبار بحق للغير على النفس مطلقا لادعى رجال جواب لو وفيه اكتفاء اي ونساء وخص الرجال بالذكر لان الغالب في المدعي ان يكون رجلا واتى بصيغة الجمع للاشارة الى اقدام غير واحد على ذلك واعلم انه يؤخذ الرجال بالنساء كما ان المراد بهم الذكور او بالصبيان كان المراد بهم البالغين من الذكور اموال قوم ودماهم اي اموال المدعى عليهم ودماهم والاصح ان القوم خاص بالرجال وقيل يعم الفريقين فعلى الاول يكون المعنى برجال ثم قوم للتفنن وعلى الثاني لان الغالب في المدعي ان يكون رجلا كما مر والغالب في المدعى عليه ان لا يخص بفريق فراعى في التغاير بينهما الغالب فيهما وقدمت الاموال على الدماء في الذكر مع انها اعني الدماء اهم واعظم خطرا ولذا ورد انها اول ما يقضى بين الناس فيه لان الخصومات في الاموال اكثر اذ اخذها ايسر واعتراد الايدي اليها اسهل ومن ثم ترى العصاة يتعدون فيها هو اخذا فالعصاة بالقتل لكن هي هنا وان لم تكن في اللفظ جارية على قاعدتها من رفعها بفتي وانيابة حتى يصح معنى الاستدراك الذي هو سوى اها جارية عليه تقديرا اذ المعنى لا يعطى الناس بدعواهم لكن بالبينة وهي على المدعي البينة على المدعي هو على خلاف ما قوله الظاهر براءة الذمة والمدعى عليه عكسه وحكموا بان البينة على المدعي واليمين على من انكر هي ضعف جانب المدعي لدعواه خلاف الاصل وقوة جانب المنكر لموافقته

افادت نفي كل من الاعطاء مجردا الدعوة وما ادعيه رجال اموال قوم ودما هم وهو مسلم في الاول ودون الثاني فانه كثيرا ما وقع والجواب ان المراد بقوله عليه الصلاة والسلام لادعى رجال اموال قوم ودماهم لاخذ وهما فرضع الدعوى موضع الاخذ لانها سببه ولاشكا ان اخذ مال المدعى عليه ودمه ممتنع لامتناع اعطاء المدعي بمجرد دعواه يعطى الناس المفعول الثاني محذوف اي ما يدعونه اي لو كان كل من ادعى شيئا عند الحاكم او المحكم يعطاه بمجرد دعواه اي دعواه المجردة عن البينة وتصديق المدعى عليه لادعى الخ والدعوى لغة الطلب وشرعا اخبار بحق لك على غيرك عند حاكم او محكم بخلاف الشهادة فانها اخبار بحق للغير على الغير عند حاكم بلفظ الشهادة وبخلاف الاقرار فانه اخبار بحق للغير على النفس مطلقا لادعى رجال جواب لو وفيه اكتفاء اي ونساء وخص الرجال بالذكر لان الغالب في المدعي ان يكون رجلا واتى بصيغة الجمع للاشارة الى اقدام غير واحد على ذلك واعلم انه يؤخذ الرجال بالنساء كما ان المراد بهم الذكور او بالصبيان كان المراد بهم البالغين من الذكور اموال قوم ودماهم اي اموال المدعى عليهم ودماهم والاصح ان القوم خاص بالرجال وقيل يعم الفريقين فعلى الاول يكون المعنى برجال ثم قوم للتفنن وعلى الثاني لان الغالب في المدعي ان يكون رجلا كما مر والغالب في المدعى عليه ان لا يخص بفريق فراعى في التغاير بينهما الغالب فيهما وقدمت الاموال على الدماء في الذكر مع انها اعني الدماء اهم واعظم خطرا ولذا ورد انها اول ما يقضى بين الناس فيه لان الخصومات في الاموال اكثر اذ اخذها ايسر واعتراد الايدي اليها اسهل ومن ثم ترى العصاة يتعدون فيها هو اخذا فالعصاة بالقتل لكن هي هنا وان لم تكن في اللفظ جارية على قاعدتها من رفعها بفتي وانيابة حتى يصح معنى الاستدراك الذي هو سوى اها جارية عليه تقديرا اذ المعنى لا يعطى الناس بدعواهم لكن بالبينة وهي على المدعي البينة على المدعي هو على خلاف ما قوله الظاهر براءة الذمة والمدعى عليه عكسه وحكموا بان البينة على المدعي واليمين على من انكر هي ضعف جانب المدعي لدعواه خلاف الاصل وقوة جانب المنكر لموافقته

الألوكة
www.alukah.net

اصل براءة الذمة والبينة حجة قوية لبعدها عن التهمة واليمين حجة ضعيفة لقرب تهمتها فجعلت الحجة القوية في الجانب الضعيف والحجة الضعيفة في الجانب القوي ليتعادلا ومعنى كون البينة على المدعي انه يستحق بها ما يدعيه كما ان معنى كون اليمين على المدعى عليه انه ينتفع عنه بها ما ادعاه عليه المدعي والا فليست البينة واجبة على المدعي كما ان اليمين ليست واجبا على المدعى عليه والبينة من البيان لانها تبين الا مر وسميت حجة لانه يحتج بها على الخصم وهي مستقيمة في جانب المدعي لانها غيرها مقامها فلو ردت عليه اليمين قامت مقام البينة بخلاف اليمين في جانب المدعى عليه فليست مستقيمة فانه لو اقام بينة على انكاره قبلت واليمين على من انكر اي لان الاصل براءة ذمته مما طلب منه وهو يتمسك به لكنه اذا امكن ان يكون قد شغلها بما طلب منه دفع ذلك الاحتمال عن نفسه باليمين وتسقط بها الخصم منها ولا يحلف بعده الا باستيناف الدعوى وعبر بما هنا ورد الاول مع انه كان يمكن ان يؤتى باسم الفاعل فيهما ويحتمل ذلك لما تقرر ان المدعي من يخالف قوله الظاهر والمدعى عليه من يوافقه ولا شك ان الموصول لا شئ اذا كرت صلته معهودة اذ هي المعرف فاعطي الخفي للخفي والظاهر للظاهر ولم يعبر بما ادعي عليه لانه قد يتعذر تحليفه كالو كان ميتا او بهيمة ثم هو عام مخصوص لاستثناء صور منه ثبتت بالنص يكون اليمين فيها على المدعي كما في القسامة واليمين مع الشاهد يمين المدعي تحلف اورد على من ائتمنه ومن اقام بينة على حاضر فقال لم اعتمد بينتك الظلم وانت تعلم انه ما ادعيته ملكي فيحلف انه لا يعلمه ومن اسلم مع زوجته قبل الدخول فقال اسلمنا معا فالنكاح باق وقالت بل مرتبا فهو المدعي لندرة المقارنة ومع ذلك يصدق بيمينه لقوة جانبه بكون العصمة في يده واستثناء صور اخر كي لا يحلف فيها اصلا لا على المدعي ولا على المنكر كما في انكار موجب عقوبة لله تعالى او محض حقه سبحانه او بلوغ ممكن بامنا او حيض ثم ان كان منكر البلوغ كافرا مسبيا نبت شعر عانته وادعى انه بالمعالجة حلف حتما لوجود دليل البلوغ ه

فان

فان نكل فكاسر كامل بالبلوغ والعقل فيخيره الامام فيه بين القتل وغيره ومن يؤدي تحليفه الى الفساد فلا يحلف قاض وما عزل على ترك الظلم فيما حكم به ولا شاهد على عين الكذب فيما شهد به لما ذلك يؤدي الى امتهان القاضي والامتناع من الشهادة ثم الحالف هو كل من توجهت عليه دعوى لو اقر بمضمونها لزمه حق فمدعى علي وصبي ومجنون لا قامة بينة لا تحليفهما اذا انكرا ما على الميت لعدم صحة اقرار عليه ثم الحلف ان كان على فعل كما على البت مطلقا اي سواء كان فعله او فعل غيره في يمين رد او غيرها وان كان على نفي فان كان منحصرا متعلقا بفعل او فعل بهيمته او قنه او كان في يمين الرد فكذلك والا كان على نفي العلم فما حلف القاضي بتا واساء واجزاه لانه اكد ويجوز بت اليمين ه مطلقا سواء كان خطه وخط مورثه الثقة واخبار عدلين ومن حلف اتقاء اذى يناله او الحكم اعتبرت نية القاضي والذين بعده فلا تنفعه التورية ولا تدفع عنه اثم اليمين الفوسي اذا كان التحليف بالله بعد طلب الخصم فالشروط اربعة التحليف وكونه من مكلف وكونه بالله ه وكونه بعد طلب الخصم فلو حلف ابتداء من غير تحليف او بغير تحليف القاضي او بغير الله او قبل طلب الخصم فتنفعه التورية وان كانت حراما نعم ان كان الحالف يرى التحليف بغير الله مذهبا كالمالكي اعتبرت نيته فلا تنفع التورية واذا حلف المنكر او نكل المدعي عن اليمين المردودة انقطع النزاع لكن لو اقام المدعي بينة بعد ذلك حكم بها وان كان قد قال لا بينة لي حاضرة ولا غائبة او كل بينة لي كاذبة ويفتى للكل على صفة اليمين والنكول وما يتعلق بها مع ما يتعلق بالبينة من تعديل وجرح ومع شروط الدعوة كل ذلك مطول بحلم كتب الفروع وما الطف ما عكس الشاعر معنى التعديل والجرح في قوله قلبي رطرفي ذا يسيل دما وذا دوت الورى انت العليم بحرحة وهما عبك شاهدان وانما تعديل كل منهما في جرحه والتذنب منزلة التوبة فما عجد فيه سواك من الانام فنحم قول حديث حسن رواه البيهقي وهو صاحب التصانيف الجليلة كيف وقد حاز بها

سنة لم يجزه شافعي حتى قال امام الحرمين ما منع شافعي الاولياء فيه علية
المنة الا البيهقي فانه لم المنة ايلاء الذي بين انه مذهب طبق السنة
الصحيحة وتصدي للرد على مخالفيه ولد سنة اربع وثمانين وثلاثمائة
ومات سنة ثمان وخمسين واربعمائة قوله وغيره هكذا ابي بهذا اللفظ
المذكور وقوله وبعضه في الصحيحين هما كتابا الامامين البخاري ومسلم
وتقدم وجه اختصاصهما بهذا الاسم الحديث الرابع والثلاثون
عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك
اضعف الايمان رواه مسلم قوله من رأى منكم اي معشر المكلفين القادرين من امة الدعوة
بناء على تكليف الكفار بالفروع مع كون تغيير المنكر واجبا عليهم لا
يمكنون منه بالنسبة للمسلم الا بالقول دون الفعل فهو خطاب
عام لجميع الامة حاضرها بالمشافهة وغايبها بطريق التبع وغلب
تغليب الذكور لقوتهم على الاناث وخرج بالمكلف الصبي فلا وجوب
عليه ويثاب على التغيير كما يأتي قوله منكرا اي مجمعا عليه او يعتقد
فاعله تحريمه او حل وضعفت شبهته جدا كشرب المتعة ولا يعلم
اعتقاد الفاعل التحريم الا باخباره عما في نفسه فمن رأى شافعيا
يشرب نبيذا الخ لم يجز له ان ينكر عليه لاحتمال انه قلد ابا
حنيفة في شربه والمنكر هو ترك واجب او فعل حرام صغيرة كانت
او كبيرة وان لم يأثم فاعله فيشمل قتال الباغي المتأول ونحو راكب
صبيا يزني بصبية ومن المنكر المذكور تغيير سنن الاسلام كتقدم
خطبة العيد على صلاتها لان نبي تعاطي عبادة فاسدة وهو حرام
قوله بليقيده اي بقلبه وجوبا عينيا ان انفرد بعلمه او نصبه الامام
لحسبة يأمر وينهى او كفائيا في غير ذلك
وهو عام مخصوص بغير المقدور على نفسه ان كان السايل مسلما
محقون الدم ولم يمكنه الدفع بالاستغاثة او الهرب بخلاف المقدور
على دفعه او امكنه الدفع بالاستغاثة او الهرب او كان السايل

غير مسلم محقون الدم فانه يجب التغيير بالدفع ولا يجوز الاستسلام ونحو
من علم اختلاط جماعة بمنكر استدراكه فانه يجب عليه الهجوم عليهم لازالته
لانه تجسس منهي عنه فان كان ما لا يستدرك كقتل وزنا لزمه ذلك
كذا قيل بيده اي ان توقف تغييره عليها كاكسر اواني الخمر والات
اللهو بشرطه الآتي وقوله فان لم يستطع اي التغيير بيده بان خشي
الحاق ضرر ببدنه او بعضه او ماله فليسه من عدم الاستطاعة بوجود
المهيبة يدفع جبنا قبل ان يطفر صاحبه بمقصوده وكان مكتوبا
على سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجبن عار وفي الاقدام
مكرمة والمرء بالجبن لا يخرم القدر فبلسانه المراد به كما هو
احد اطلاقيه المار ذكر الكلام اي فلينكره بكلامه من نحو صياح
واستغاثة وتوبيخ وتذكير بالله واليم عقابه بنفسه او بامر من يفعل
ذلك به اي او غلظ حسب ما يكون انفع فقد يبلغ بالرفق والرياسة
ما لا يبلغ بالسيف والرياسة ثم الانكار واجب سواء كان المنكر متفقا على انكاره
اهلا او منه فالواجب على متعاطي الكأس الانكار على الجلاس وايضا فقد
هذا العموم ما صح عنه صلى الله عليه وسلم رأيي النار وقوما يديرون
كما تدور الرحى فقال لجبريل عنهم فقال كانوا يأمرون بالمعروف
ولا يفعلونه وينهون عن المنكر وينعلون لان تعذيبهم انما هو
على فعل المنكر لا على انكاره وسواء علم عادة ان كلامه لا يؤثر او لا وسواء
كان باليا او غيره والفاعل اباه او غيره اجماعا اخذا بعموم من
ان عمل الجميع ذلك وقد افاد الحديث انه يشترط لوجوب التغيير
الاستطاعة والعلم ويشترط ايضا ان لا يغلب على ظنه ان المنهي يزيد
بما هو فيه عتوا وان يكون المنهي عنه مجمعا عليه الخامس ويشترط
لجوازه ان لا يؤدي الى شر سلاح فان ادى اليه ربط بالسلطان ولا
ينافي ما تقرر من الوجوب قوله تعالى يا ايها الذين امنوا عليكم
انفسكم الآية لان معناها عند المحققين انكم اذا فعلتم ما كلفتم به
لا يضركم تقصير غيركم وما كلفنا به الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر فاذا لم يمتثلها المخاطب فلا عتب حيث ان الواجب الامر والنهي

شبكة الألوكة www.alukah.net

عنه المنكر لا القبول فان لم يستطع اي الانكار بلسانه وقوله فبقلبه متعلق بمحذوف جواب الشرط اي فلينكره بقلبه وانما قدر بينكر دون يغير لانه لا تغيير بالقلب رح نهو على حد علفتها تبنا وماء باردا وكذا يقال في قوله بلسانه كما ذكرناه ثم يشمل ما اذا لم يفد الانكار به فانه اذا كان لا تغيير ومعنى انكاره بقلبه كراهته والعزم على انه اذا قدر عليه يفعل او قوله ازاله لانه يجب كراهة المعصية فالراضي شريك لفاعلها فانه كلما رضاه بها لاستحلالها كفر اذا جمع عليها وعلمت من الدين بالضرورة او لغلبة الشهوة والهوى فسق ولم يكفر ثم هذا واجب عينا على كل احد كباقي القدرة كل احد عليه بخلاف الذين قبله وقد علم من الحديث انه يجب تغيير المنكر بكل طريق امكن فلا يكفي الوعظ لمن امكنه ازالته بيده ولا كراهة القلب لمن قدر على النهي باللسان ولا يجوز كسر اناء الخمر اذا لم تمكن الاراقة الا به او خاف الاناء او اراق الفسقة ومنعه او ضاع به وقته وتعطل شغله وللولاة كسرها مطلقا زجرا وتاديبا ويجب كسر هذه اللهو لكن بتفصيلها ان رضيها اربابها ضمنوا ما فوت المشروع الا انه تعذر المشروع بما مر في اناء الخمر وما يتساهل فيه الناس انهم يرون منع بيع العنب فلا يبيعونه للمتدين ولا ينكرون على البائع وهم مطالبون عنه والدين النصيحة ومن لم ينصح فقد غش

وذلك اي الانكار بالقلب للعجز عنه بغيره وقوله اضعف الايمان فيه اشكالات لانه يدل على ان فاعله يضعف ايمانه مع انه قد يعظم ايمان الشخص وهو لا يستطيع التغيير بيده ولا بلسانه فلا يلزم من العجز بهما عن التغيير بهما ضعف الايمان ويقتضيه انه لا ايمان لمن لم ينكر بقلبه وان لم يكن لاستحلال يجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة وليس كذلك واجيب عنه بكل جزء منها انه على تقدير مضاف اي اقل اثار الايمان وثمراته المترتبة عليه رواه مسلم وهو حديث يصلح ان يكون ثلث الاسلام لان الاحكام ستة الواجب والمندوب والمباح وخلاف الاولى والمكروه والحرام والمستفاد منه حكم الاول وهو ان يجب الامر به والاخير وهو ان يجب النهي عنه قال المصنف رحمه الله

تعالى وقد ضيع الانكار من ازمنة متطاولة ولم يبق منه في هذه الاز
الا رسوم قليلة جدا وهو باب عظيم به قوام الامر وملاكه واذا اكثر
الخبث عم العقاب الصالح والطالح اي كما قال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن
الذين ظلموا منكم خاصة واذا لم يأخذ راعي الدين الظلمة بوشك ان
يعمهم الله تعالى بعقابه اي كما قال صلى الله عليه وسلم ما من قوم يعمل
فيهم بالمعاصي ثم يقدرون على ان يغيروا فلا يغيروا الا اوشك
ان يعمهم الله بعقابه وفي حديث اخر ان الله لا يعذب العامة بعمل
الخاصة ولكن اذا عمل المنكر جهارا استحقوا العقوبة كلهم والاخبار
في ذلك كثيرة وانظر قوله الحمد ولم يبق منه في هذه الازمنة الا رسوم
قليلة جدا مع انه كان في القرن الثاني وسط فكيف بزمننا الذي فاض
فيه بحر الجهالات وطفح وامتلأ فيه طوفان للشهوات ورماح نابية
الآن ما يقبل النصيحة وقد اتبع الهوى وغلب الشح واعجب
كل ذي رأي برأيه ولقد احسن من قال هذا الزمان الذي
كنا نحذره في قول كعب وفي قول ابن مسعود وهو به الحق مردود
باجمعه والجور فيه حقيق غير مردود ان دام هذا ولم يحدث غير لم
يبك ميت ولم يفرح بمولود ومن قال بالملح يصلح ما يخشى تغيره فكيف
بالملح ان حلت به الغير الحديث الخامس والثلاثون
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تحاسدوا اي لا يحسد بعضكم بعضا والحسد لغة وشرعا تمني زوال
نعمة الغير سواء تمنى انتقالها اليه ام لا وهو قبيح بالاجماع الا ان
الثاني اقبح واشد حرمة من الاول وهو لا يقع الا لخيار الناس
ومن ثم قال ان عمر ولا خلاك الله من حاسد فان خير الناس
من يحسد ولابي حنيفة رضي الله تعالى عنه وعن ائمتنا وسائر
الائمة والعلماء حسد والغبطة اذ لم يتمن زوال نعمة فالكل اعدائه

شبكة الألوكة www.alukah.net

وخصوص كفرايز الحسنات لمن لوجهها حسدا وبغضا انه لذميم
وبنصوص الشرع الواردة بقبحه كثيرة في الكتاب والسنة منها
اياكم والحسد فان الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب وخبر
دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء هي الحالقة حالقة الدين
لا حالقة الشعر والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تحابوا الحديث
ويكفيك في قبحه ان الله امر بالاستعاذة من شر الحاسد كما امر بها من
شر الشيطان وانه يلزمه الاعتراض على الحق والمعاندة له حيث
انعم على غيره مع محاولته نقصه سبحانه وتعالى وانى له نقصه
ومن ثم قيل واظلم اهل الارض من كان حاسدا لمحاباته في قضايه
يتقلب وما يوضح ظلمه انه يلزمه ان يحب لمحسوده ما يحب لنفسه
ويكره لها زوال نعمتها فقد اسقط حق محسوده عليه وان
في الحسد تعب النفس وحزنها من غير فايدة بطريق محرم فهو
تصرف رديء وسفه قيل رحمت حسودي على انه يعذب بي ثم
لا يرحم فانا المحسود ولساني يقول ولكن كما يعلم ومن الحكمة الحسود
لا يسود ومداراته صعبة جدا ورضاه مما لا يقع ابدا كما قيل
وداريت كل الناس لكن حاسدي مداراته شقت وعزت فهما
وكيف يداري المرء حاسد نعمة اذا كان لا يرضيه الا زوالها ثم
الحسد وان وكز في الطبع البشري اذ الانسان بطبعه يود ان
لا يفوقه احد من جنسه في شيء من الفضائل بل ينقسم اهله
الى من يعمل بمقتضاه فيسمى بتركه وفعله باغتال نعمة المحسود ومنع
من لا يعمل بمقتضاه فلا يسمى بذلك وعلاجه ان يكثر التفكر في ان
الكل بتقدير الله سبحانه وتعالى وانه لا يزال عما يفعل وانما في ذلك حكم
يعلمها سبحانه وان يتذكر مضاره من استحقاق الله واليم اللائم وانه لا
يضر المحسود بل ينفعه ويمحو نقصه وان يأتي بالاحوال المضادة
لمقتضياته بان يمدحه ويتواضع له ويقطع اسباب العداوة بالمواساة
والهدايا والتودد حتى يصير المحسود محبوبا بالحال فان الذي
بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم ولبعضهم اذا شئت ان تحيا

حياة حاضرة الحيا فلا تحسد ولا تبخل ولا تحرص على الدنيا هذا وقد قال عليه الصلاة والسلام لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الخير ورجل اتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها الناس ليس اباحة الحسد فيهما لانه لا يباح بوجه من الوجوه وانما المراد به الغبطة وهي تمني مثل ما للغير مع عدم تمني زواله عنه اما ليس شيء من نعيم الدنيا حقيقا بالغبطة عليه الا ما تأدت به الخصلتان العلم وانفاق المال في سبيل الله تعالى وهي في الامور الدينية مباحة وفي الدنيوية مستحبة ولا يرد قوله تعالى ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض فانه في الحسد قوله ولا تنا جشوا اي بصيغة التفاعل لان التجار يتكاثرون في النجش اي لا يجش بعضكم بعضا على بعض بان يزيد في المبيع لا لرغبة فيه ولا قصد به ان يبلغ الثمن الغبة وهو حرام اجماعا سواء كان بمواطاة البائع ام لا لانه غش وخداع وهما محرمان بخبر من غشنا فليس منا ولانه ترك للنصح الواجب ثم النهي هنا ليس للبطلان على الاصح عندنا لان الاصح في الاصول ان النهي ان كان لذات المنهي عنه كصلاة الحايض وصيام الاجنبية يبطلانها او لوصفه اللازم كالركن والشرط اقتضى الفساد في العبادة والمعاملة وان كان لامر خارج او وصف غير لازم كما هنا فلا فساد فيهما ولا خيار للمشتري عندنا لتقصيره بمخالفة الناجش على الزيادة مع علمه بالخبرة فهو كالمغبون بغير النجش وهو لا خيار له عندنا ايضا ممن اشترى زجاجة يظن انها جوهرة ويصح ان يفسر النجش هنا بما هو اعم من ذلك لان النجش لغة اثارة الشيء مع المكر والحيلة والخداعة ونحو فالمعنى لا تتخادعوا ولا يعامل بعضكم بعضا بالمكر والاحتيال وايصال الاذى اليه وعلى هذا يدخل في الناجش المنهي عنه هنا جميع انواع المعاملات بالغش ونحوه كتدليس العيوب وكتمها وخلط الجيد بالردي فلم يجز المكر بما يحل اذاه وهو الحربي قوله ولا تباغضوا اي لا يبغض بعضكم بعضا بتعاطي اسباب البغض كالشتم والضرب ومنع النفع لان البغض قهري كالحب لا قدرة للانسان على اكتسابه ولا يملك التصرف فيه لما قال صلى الله عليه وسلم لما كان يقسم بين نسايه ويعدل اللهم هذا قسمي فيما املك

شبكة الألوكة www.alukah.net

فلا تواخذ فيما تملكه ولا املكه بعبة القلب إلى الحب والبغض النفرة من الشيء بحيث فيه استقباح ويرادفه الكراهة هو بين اثنين اما من جانبها او جانب احدهما وعلى كل فهو لغير الله سبحانه وتعالى حرام وهو محل الحديث ولله تعالى واجب اي ترك المبغوض واجبا او مندوب اي تركه مندوب وبما قال تعالى لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء تلقون اليهم بالمودة فيحرم التودد إلى الكفار ولو بنسبهم بيا سلم وباعانتهم على ركوب دوابهم ومناولتهم شيا سقط منهم وخدمتهم ولو بكثرة اجرة المثل قال تعالى لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله الآية وقال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء الآية وكيف يسوغ لمن عنده عقل ان يتودد الى من يتودد بتكذيب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي قال الله تعالى في حقه النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم ثم من خشية على نفسه لخوف ضرر منهم جاز له التودد اليهم بقدر الضرورة فقط وليس من الضرر بحرمنعهم له منه اخذ ما يتجر فيه قال تعالى وان خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله هذا وقال بعضهم يحتمل ان معنى الحديث لا تتوقعوا البغضاء والعداوة بين المسلمين فيكون نهيا عن الغيبة لكن محله ان لم تترتب عليها مصلحة والا كما لو اخبر بان انسانا يريد الفتك بزيد او اهله او ماله فلا منع في اخباره بل قد يكون واجبا قوله ولا تدابروا اي لا يدبر بعضكم عن بعض بان يعرض عما يجب له عليه من حقوق الاسلام كالاعانة والنصر وعموم المجموع الكلام اكثر من ثلاثة ايام الا لعذر شرعي كرجاء صلاح احدهما فلم يراد من التدابر لازمه وهو الاعراض المذكور والا فاصل تولية الدبر ثم انه لا تلازم بين التباغض والتدابر بل بينهما العموم والخصوص الوجهي لان الشخص قد يبغض صاحبه عادة ويوفيه حقوقه وقد يعرض عنه لحرمة او تاديب وهو يحبه راجتماعهما هو الغالب اذ الغالب على من بغض شخصا ان يدبر عنه ولا يوفيه حقوقه قوله ولا يبع بعضكم على بيع بعض اي بعينا او ذا البايع والنهي للتحريم عندنا وليس مقتضيا للفساد لانه لمعنى خارج عن الذات ولازمها تظليم ما مر والبيع على

البيع اي يقول المشتري سلعة يا زمن الخيار افسخ هذا البيع وانا ابيعك مثله بارخص من ثمنه او اجود منه بثمنه او اقل وبذا اما تسميته بيعا فمجاز مرسل من اطلاق اسم المسبب على السبب وذلك لما فيه من الايذاء الموجب للتنافر والبغض ومن ثم ورد في خصوص ذلك انكم اذا فعلتم ذلك تقطعتم ارحامكم ومثله الشراء على الشراء اي ان يقول اخر للبايع يا زمن الخيار افسخ وانا اشتري منك باغلى مما بعت اتعقنا زمن الخيار فلا تحريم وكذلك يحرم كل ما يفيد ذلك مما يغير القلوب ويورث التباغض الا اذا رضي من له الحق لانه حقه فله تركه ولزوال علة التنافر ونحوه ذلك كالصوم على صوم غيره والخطبة على خطبته قوله وكونوا عباد الله اخوانا اي اكتسبوا ما تصيرون به اخوانا من فعل المألوفات وترك المنفرات كطلاقة الوجه والمصافحة وعيادة المريض والمواساة والهدية وليفضهم كيف امسيت كيف اصبحت ما يؤسس الود ويزيل فراد القلوب فنهيه الامر بما يصير به المسلمون اخوانا على الاطلاق اي كما فيه تفاصيله لا وهو كالتعليل لما قبله وكانه قال اذا كنتم اخوانا تركتم التحاسد وما بعده وعباد الله منادى حذف منه حرف النداء قوله المسلم اخو المسلم اي كاخيه من الاب فالمعنى على التشبيه البليغ والجامع مطلق الاجتماع باي امر واحد فكانا اي الاخوين حقيقة يجتمعان باصل كذلك المسلمات يجتمعان بامر واحد بل هذا الاجتماع اتم مما ذكر والجملة استيناف وفيها استعطاف كما يقال انا هو افعل كذا على الوجه بحقوقه قوله لا يظلمه اي لا يدخل عليه ضررا بخرنفسه او دينه او عرضه او ماله بغير اذن شرعي لان ذلك قطيعة محرمة تنافي اخوة الاسلام وليعضهم لا تظالموا اذا ما كنت مقتدرا فالظلم اخره يا تيك بالندم ثم هذه الجملة وما بعدها خبر بمعنى النهي قوله ولا يخذله بمعنى الذال المعجمة اي لا يترك نصرته المشروعة سيما مع الاحتياج اليها لانها من حقوق الاسلام التناصر قال وتعاونوا على البر والتقوى وقال صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما ونصرة الاول بمنعه عن ظلمه ونصرة الثاني بان يدفع عنه من يظلمه فالخذلان محرم شديد التحريم وتوهم كما مثلوا بقدرة على دفع عدو يريد

شبكة الألوكة www.alukah.net

ان يبطش به فلا يدفعه او ينبغي ان يقدر على فضحه عند غيبته بنحو وعظ فيترك ورد ابي داود ما من امرئ مسلم يخذل امرأ مسلما في موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه الا خذل الله في موضع يحب فيه نصرته واحرى من اذل عنده مؤمنا فلم ينصره وهو قادر على ان ينصره اذل الله على رؤس الخلايق يوم القيامة والبزار من نصر اخاه بالغيب نصره في الدنيا والاخرة قوله ولا يكذبه بضم اوله وفتح مع اسكان الثاني فيها اي لا يخبره بامر على خلاف الواقع لغير مصلحة تالف وصيانة نحو نفس او مال لانه لغير ما ذكر عنف وخيانة وفي الحديث اذا كذب العبد تباعد عنه الملك مسيرة ميل من ما جاء به وينبغي لمن اضطر للكذب ان يعدل الى المعاريض ما امكنه حتى لا يعود نفسه على الكذب وفي الخبر ان في المعاريض لمندوحة عن الكذب هذا وقد ارصد الناس انفسهم لما تضمنه قول الشاعر اذا بلغوا الخبر اخفوه وان علموا شرا اذاعوه وان يسمعوا كذبا ركبوا وكل ينبغي التستر بقول اخر لرد كذب دعوى العصمة مجازا لاصبح الصحيح منا لا يدنيا قوله ولا يحقره بفتح اوله وبالمهملة والقاف اي لا يستصغر شانه ويضع من قدره لان الله تعالى لما خلقه لم يحقره بل رفعه حيث خاطبه وكلفه فاحقا جدير لحد المربوبية في الكبرياء وهو دنيء عظيم ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم يحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم اخرجه مسلم وحرم تعالى الجنة على المتكبرين فقال تلك الدار الاخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا وعلاج الكبر ان يكثر من التفكر في وعيده الشديد كقوله تعالى اليس في جهنم مثوى للمتكبرين وقوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ومن الملاحظة ان التارك كله لله وانه لا يملك لنفسه ولا لغيره نفعا ولا ضرا فله لا املك لنفسي نفعا ولا ضرا فالتقوى والتضعيف والرفع والوضيع مستورون في الذل الذاتي والقهر الكلي كيف لا وقد قيل لسيد الاولين والاخرين ليس لك من الامر شيء ومن تذكر اصله وما له وتقلباته فاصله من نطفة قذرة اصلها سائر وآفاته بدة وسطه العذرات سادم حيض وغيره وسوء يدبول على نفسه وينفوطا هو الآن محشو بفذرات لا تحصى ويباشر العذرة بيده كذا كذا مرة

يفسلها

يفسلها عند جسه ومالجيفة منتنة فمن عرف صفات نفسه عرف مقدارها وجعل التواضع مزاده ورأى ان ما جبر به من فضل الله لا تأثير له فيه بشيء وانه تعالى قادر على سلبه عنه بأسرع من لحظة فينبغي له ان يقوم بشكره قوله بسواله وما معه وعدم احتقار شيء مما ملكه سيده ومن العلاج وهو من اعظمه ان يكثر من التفكر في انه مرهوب لنفرة الناس منه وانقباضهم من حوله واحتقارهم له قال تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك وقال امامنا ان مفتاح رضى الله تعالى عنه وارضاه ما عظم الناس عظيمه وفاز بالفخر والعلا ومرد ريسهم لركاكة مسكه العقل في حقه نجاسة تذيه العذرة بكسر الذال المعجمة الفاء طاريا سكانها البكر كما قيل لنا اكم في تحركه نفوس الخلق تاباه وان سكنت اوسطه تمنينا سماه هذا وقوله عليه افضل الصلاة والسلام ليس منا من لم يتعاظم بالعلم ليس اباحة للكبر بالعلم لانه لا يباح بوجه ما يدل معناه ليس منا من لم يعتقد ان الله تعالى عظمه ورفع شانه وقدره بجعله محلا للعلم وموصوفا به ولم يستوفه بمنعه منه وفي الحديث اذا استرذل الله عبدا حظر عليه العلم والادب اي منعها عنه فلا يحصلان له واما تعلقت اماله بهما وتوفرت عنده اسباب تحصيلها فافادات ما ليس عنده علم يكون من اراذل الخلق واما كانت اعظم جاها ومالا فاعلم فخيرانة عالمها ولا تكن عنه العلوم قاعدا وفي الحديث اطلبوا العلم ولو بالصين وبين ابهم لركاما بينه وبين العلم سبعة ابحر ما نار لخضتها وانظر لقوله هذا وامتناعه من انه تصير الجبال خلفه ذهبا حين خير فيه ثم بعين هذا الجهل ان من حق الاسلام واخوته ان لا يكلم المسلم اخاه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره وللاسلام حقوق اخر ذكرت في غير هذا الحديث وقد جمعت في قوله صلى الله عليه وسلم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وتخصيص ذلك بالمسلم لمزيد حرمته لا للاختصاص به من كل وجه لان الذمي يشاركه في حرمة ظلمه والكذب عليه وخذلانه بنحو ترك دفع عدو عنه لخبر ابي داود الا من ظلم معاهدا او انتقصه او كلفه فوق طاقته او اخذ منه شيئا بغير طيب نفسه فانا حجيجه يوم القيامة واما افتقاره من حيث الكفر القائم به فلا حرمة فيه قال تعالى وما يهدى الله فالم من مكرم

التقوى هاهنا على تقدير مضاف اى ان يكون سببها وهو الخوف الحامل عليها
لا حقيقتها التي هي الانتهاء الفعل المأمور واجتناب المحظور لانها
ليست في الصدر الا ان يقال جعل التقوى في الصدر تنبيها على ان الحوار على
ما يقوم بالقلب من الخوف فلذلك يظهر هو صور الاعمال ووجه مناسبة
هذا لما قبله الاعلام يا كرم الخلق عند الله انما هو بالتقوى قال تعالى ان
اكرمكم عند الله اتقاكم وبعضهم ما قال جل شأنه ان اكرمكم من حاز خير التقى
بل قال اتقاكم ولآخر ايا عامل الخير عد ثم عد ويا ناعد الشر مه لا تقنط
ساعد جفير التقى وان لم تصد يا تقى لم يصد فرب حقير اعظم قدرا عند الله
عز وجل من كثيرين من عظما الدنيا ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم ان الله
لا ينظر الى اجسامكم ولا الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم والنظر بمعنى المجازاة
ويشير الواو للحال وانما بالفعل مضارعا لاحضار اشارة صلى الله
عليه وسلم اذ هذا السامع وهو مستفاد من كلام ابي هريرة وقوله الى صدره
اي صدر نفسه عليه الصلاة والسلام ثلاث مرات يحتمل ان يكون متعلقا
بشير وتكرار الاشارة للدلالة على عظم المشار اليه في الحقيقة وهو القلب
وان يكون متعلقا بقوله التقوى هاهنا والاسب ان يكون متعلقا بكلامها
حتى يكون كل من القول والفعل ثلاثا وفي غاية المبالغة بحسب
امر دينه من الشر البارة والسيئة وهو مبتدأ وقوله ان يحقره اي
المسلم خبره اي يكفي المرء من خصال الشر احتقاره ومعاشه ومعاده
احتقاره اخاه المسلم وكرر الاحتقار حيث قال سابقا ولا يحتقره وهنا
بحسب امر دينه الى تأكيد حرمة المسلم ففيه تحذير اي تحذير من احتقاره له
ومنه ان لا يبدأه بالسلام او لا يرد عليه احتقارا له وليس من ذلك تقديم
العالم على الجاهل والعدل على الفاسق لان ليس لذات المسلم بل لوصفه
المؤثر حتى لو زال عنه عاد اليه التعظيم والاجلال وفي رسالة ابن
زيدون ولا تحتقر صنف العدد ولا تعدل على كيده اسطو بكد ساعد فلو
ان اهل الارض صافوكما ونوابغرصة كيد ساعد ومعاند كما بسجرد
الكل لم يبخ اذى وقد حذره منهم تمنع واحد فيدله بعد بقرب ووحشة
بانس وبالجنات دار الشدايد ولم يبخ ان صور الله خلقكم وعلمه الا

كما مر كيد حاسد وقريب من هذا قول بعضهم وليس هو كثيرا الفضل وهنا حب
واحد عدلا واحد الكثير قوله كل المسلم مبتدأ وقوله على المسلم متعلق بحرام وهو الخبر
وقوله دمه وماله وعرضه بدل من المبتدا بتقدير مضاف اي اراقة دمه
واخذ ماله وهتك عرضه حرام عليه وقال على المسلم ولم يعم لانه الذي يعتقد
ذلك ويباح ويأتي الاستدلال وبهذا يجاب عما ورد في الكتاب والسنة من
تخصيص المؤمنين بالامر والنهي فلا ينافي تكليف غيرهم ايضا بالفروع كما
يجاب عن نحو قوله تعالى قد افلح من تزكى بانه قيد التذكير بما ذكر لظهور
ثمرته حينئذ والا فهو واجب مطلقا ثم هذه الجملة هي المقصودة من الحديث وما
سبق كالتمهيد لها وجعل الثلاثة كلها كاملة وحقيقة لشدة اهتمامه بها
ولكون حرمتها هي الاصل لم يجئ الى تقييدها بما اذا لم يعرض ما يبيحها
شرعا كالقتل قودا واخذ المال الغاصب بدلا عما غصبه وتوبيخ المسلم
تعزيرا واقتصر عليها لانها ما سواها فرع عنها وراجع اليها والا فغيرها
مما كل ما يؤذي ولو لعبا حرام ايضا فقد اخذ بعض الصحابة حبلا اخر لاعبا
بفزع فقال صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما وروى احمد
لا تؤذوا عباد الله ولا تعيروهم ولا تطلبوا عوراتهم فانه من طلب عورة
اخيه المسلم طلب الله عز وجل عورته حتى يفضحه في بيته قوله رواه مسلم
وهو حديث كثير الفوائد عظيم العوائد اشير الى جمل المبادي والمقا
الحديث السادس والثلاثون عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نفس عن اخيه كربة من كرب الدنيا نفس
الخناق وهو الحبل الذي يخنق به او اراد غايته حتى يأخذ المخنوق لنفسه
فاستعمال نفس في ازالة وفيه استعمال مجازي من ذكر الملزوم واراده اللا
زم لانه يلزم من ازالة الخناق ازالة الكربة وتفريجها قوله عن مؤمن اثره
بالذكر لشرفه ومزيد حرمته وثوابه والا فالذمي كذلك هنا وفيما يأتي من
حيث اصل الثواب للخبر الباقي ان الله كتب الاحسان على كل شيء وعبر
هنا بمؤمن وفيما يأتي بمسلم اما للتفنن او لان الكربة تتعلق بالباطن
فكذلك المتعلق به ايضا ثم لا فرق في التنفيس بين كونه بنفسه او ماله
او جاهه او دعائه بظهر الغيب او نحو ذلك كما يجاب بما يصنع ذلك قوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

كربة بهم ما هم النفس وغم القلب كانها مشتقة من كرب النبت للقاربة لان
الكربة تقارب ان تزهق الروح فكانها لشدة هجها عطلت مجاري النفس
منه وبه يعلم حكمة ايثار نفس على رديفه من ازال وفرج وفرق من كرب
الدنيا من تبعيضية او ابتدائية قوله نفس الله عنه كربة من كرب
يوم القيامة اي مجازاة ومكافاة لم يعلم فعله بجنسه فان قيل قال الله
تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وهذا الحديث يدل على ان الحسنة
مثلها لانها قوبلت بتنفيس كربة واحدة فالجواب من وجهين احدهما
ان هذا مفهوم عدد وهو لا يفيد حصر بمعنى انه يمنع النقص ولا يمنع الزيادة
الثاني انما كل كربة من كرب يوم القيمة تشتمل على اهوال كثيرة واهوال
صعبة ومخاوف جمة وتلك الاهوال عشرة او تزيد عليها على ان رواية
الطبراني كربة يوم القيامة بالاضافة فتعم سائر الكرب ولا منافاة في بينها
وبين ما هنا لما تقرر في الجواب الاول واقتصر هنا على كرب يوم القيامة
وعمم في الستر الاتي حيث قال ستره الله في الدنيا والاخرة اهتماما
بشان الستر لان العارة في العورة اكثر منها في الكرب وللاشارة الى ان لا نسبة
لكرب الدنيا الى كرب الاخرة حتى تذكر معها فلا ينافي حصول تنفيس
الكرب الدنيوية ايضا عند التنفيس المذكور كما يفيده عموم قوله الاتي
والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه ولما كان من اعظم كرب الدنيا
الاعسار بدا هو اعظمها بدليل قوله اما منا ان شاء رضي الله تعالى عنه
وناعية للبين قلت لها اقصري فما المرت امرئ من مطالبة الغرم
الحق بالستر تعم فيه ايضا ولم ار من رضي الله تعالى عنه لم يرد طلم الغرم
من هو في غنى ومصالح الاعضاء ليس كمبتلى بها فانه معذور بل
وهو مورة قد غطيت بتجمل والناس جماعة كل كفوه والهم مفترق
فما احرى بان لو سود الهم الملابس لم تحو بيض الثياب على اخرى في محفل
وما يعلم بعظيم الفضل في هذا ومتابعوه ان الخلق عيال الله ومن
تنفيس الكرب احسان اليهم والعادة ان السيد والملك يجب الاحسان
لعياله وخدمه وفي الاثر الخلق عيال الله واحبهم الى الله انفعهم لعياله
قوله ومن يسر على معسر المراد به ما هو اعم من الدين فيدخل في التيسير

الاوقات لمن في نهاية امر يابخلصه منه ولو من غير مهلة ولا فرق في
التيسير على المعسر بين كونه بارا او هبة او صدقة او نظرة او بسيرة
بنفسه او وساطة وقوله يسر الله عليه في الدنيا والاخرة اي في امور ٥
ومطالبه وفيه عظيم فضل التيسير على المعسر والاحاديث فيه
كثيرة منها خبر من يسره ان ينجيه الله من كرب يوم القيامة فلينفس
على معسر او يضع عنه وخبر احمد من اراد ان يستجاب دعوته وتنكشف
كربته فليفرج عن معسر ولبعضهم اذا كنت لا ترجي لضيف وكربة
ولا يك للمعروف عندك مطمع ٥ فوتك خير من حياتك دايما ٥ ويعود خلا ل
منك في البيت انتفع ٥ قوله وستر مسلما فيه حذف مضاف يحتمل تقديره
بذله اي ومن ستر ذله مسلم بان علم منه وقوع معصية فيما مضى فلم
يخبر بها حاكما والاكان خلاف الاولى او مكروها او لا غيره والاكان غيبة
محرمة فستر الذلة مطلوب لكن بشروط اربعة الاول ان تكون حقا
لله الثاني ان تكون مضت وخرج به معصية راه عليها فتلزمه
المبادرة بمنعه منها ولو بالاستغاثة كما مر الثالث ان تكون من ذوي
الهيئات ونحوهم مما لم يعرف بايذاء او فساد اما غيرهم فيندب بل قد
يجب ان لا يستر عليه بان يظهر حاله للناس حتى يتوقوه او يرفعه
لولي الامر حتى يقيم عليه واجبها من حد او تعزير لان الستر عليه
يطمعه في مزيد الاذى والفساد والرابع ان لا يكون ذا هذا او رياء او
امنا على نحو بيتيم اما هم يجب بالاجماع جرحهم على ما علم قادحا
فيهم وليس هذا من الغيبة بل من النصيحة الواجبة ويحتمل
تقديره ذلك المضاف بعورة اي ومن ستر عورة مسلم حسية كانت
تلك العورة بان راى عورة شخص باديه لعموم ما يسترها به فاعطاه
ما يستر قبحها او معنوية باعانته على ستر دينه كان يكون محتاجا
للنكاح فيستتب له في التزوج او الكسب فيتشبث له في بضاعة يتجر
فيها او نحو ذلك قوله ستره الله في الدنيا اي بستر فريضة على تقدير
المضاف بهذا او بستر عورته الحسية والمعنوية على تقديره بهما
كذا قيل وقد يقال لا مانع من ستر نزلته وعورته معا على كلا التقد

الألوكة
www.alukah.net

فان فضل الله واسع قوله والاخرة اي بدفع العقاب على ما فرط منه في الدنيا ويوخذ من الحديث بطريق المفهوم ان من فضح مسلما فضحه الله ويصرح بحديث ابن ماجة من ستر عورة اخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة ومن كشف عورة اخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيته قوله والله في عون العبد الخ الحكم ما شاء لدفع الضر وجلب النفع بخلاف جميع ما قبله فانه مقصور على الاول معدول عن صيغة على وجه الشرطية الى الجملة الاسمية ثم جاء فيه بصيغة التعليق اشارة الى كون الله معينا لمن اعان اخاه وهو محقق لا شك فيه في الدنيا وفي قوله الاتي وما اجتمع قوم للاستئناف وفيما عداها للعطف وفي رواية في الخبر ذكرت تنبيها على تحقق اعانته تعالى لمن اعان اخاه وعيون بعين مهملة والاضافة على معنى اللام هنا والمراد بالعبد ما يشمل الذكر والانثى حرا كان او رقيقا وكرره بوضع الضمير موضع المضمر تنبيها له وترغيبا في سرعة الامتثال قوله ما كان العبد اي مدة كونه فما مصدرية ظرفية وفي رواية ما دام وقوله في عون اخيه اي بدينه او ماله او دعائه له او غيرها كجاهه وللبعض فوضت على زكاة ما ملكت يدي وزكاة جاهي اما اعين واشفعا والا يحتمل ان يراد به المعلم وعليه فالتقييد به ظاهر ويحتمل ان يراد به الاخ في ولادة او دين وايا كان فلا يرد تقييد الاعانة بكونها مطلوبا شرعا والا فلا خفاء ان الله لا يعين من اعان ظالما على ظلمه اركافرا على فيه استهان او تردد من غير ضرورة في هذا الاجمال لا يسع تقصيره الطروس فانه مطلق في سائر الاحوال والازمان وفي حديث ابن عباس من سعى في حاجة اخيه المسلم قضيت او لم تقض غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وكتب له براءتان براءة من النار وبراءة من النفاق وفي حديث اخر من قضى حاجة المسلم في الله كتب الله له عمر الدنيا سبعة الاف سنة صيام نهارها وقيام ليلها وبالجملة فالسعي في حوائج المسلمين من اعظم القربات ولا سيما كفالة اليتيم فمن حديث مسلم كافل اليتيم له اولغيره اي قريب له او اجنبي منه انا وهو كهاتين في الجنة واشار بالسبابة والوسطى وروي احوذ خباب ابن الارث خرج في سرية وكان لم عنز فكان صلى الله عليه وسلم يحلبها لعيالم

حتى قام وكان ابو بكر رضي الله عنه يحلب للحي اغنامهم فلما استخلف قيل الان لا يحلبها فسلفنهم لكن فقال اني لارجو ان لا يغيرني ما دخلت فيه عن شيء كنت افعله وكان عمر رضي الله عنه يتعهد الارامل فيستقي لهن الماء بالليل ورآه طلحة داخلا بيت امراة ليلا فلما اصبح دخل عليها فاذا هي عجوز عمياء مقعدة فقال ما يصنع هذا الرجل عندك فقالت انا لم منذ كذا وكذا اتعهد لي بما يقوم بي من البر وما يصلح لي ثم يخرج عني الاذى ويقوم لي بشاتي فقال طلحة لنفسه ثكلتك امك يا طلحة اعثرات عمر تتتبع ويحك يا اخي رحمك الله تعالى ما وقع من سيد الاولين والاخرين وسيد اصحاب سيد اهل الارض بعد الانبياء وكامل قصعة سيدنا موسى على نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام لما ذهب لي حي اهله كلمه الله في حاجته وذلك انه صلى الله عليه وسلم لما قضى الاجل الذي كان بينه وبين شعيب صلوات الله على نبينا وعليه استاذنه في الرجوع الى مصر لزيارة والدته واخيها رون على نبينا وعليه وعلى سائر النبيين الصلاة والسلام فخرج باهله على غير طريق فولدت امراته في ليلة شاتية فقدح زندا فلم يور شيئا فبينما هو كذلك اذ ابصر نارا من جانب الطور فقال لاهله امكثوا اني انست نارا لعلي اتيكم منها بخبر او جذوة من النار لعلكم تصطلون فاتاها فاخذ منها ما يوقد به واهله وليس على الطريق فاذا بشجرة خضراء تهوي ما يكون وسمع تسبيح الملائكة وناداه الله انا الله رب العالمين الى اخر القصة قوله وما سلك طريقا اي سعى فيه من الطرق لانا الارجل تطرقه بسعيها فيه هذا ان اريد بطريق العلم الطريق المحسوسة فانا اريد به ما يشمل طرق المعنوية كحفظه ومذاكرته ومطالعته كما انه استعارة تحقيقية حيث استعار اسم الطريق لما ذكر بجامع ان كلا موصل قوله يلتمس فيه فيه على ما فيه مضاف مقدر انا اريد بالطريق خصوص المحسوسة اي يطلبه في غايته وهي المقصود والطلب فيه حقيقة ان ورجوا فلا يحمل الحديث عليه فانا اريد به ما هو اعم كانت في السببية والظرفية والمراد بالعلم العلم الشرعي من تفسير وحديث وفقه وتوحيد وكذا التصوف المعروف المطلق في لا فرق في الالتماس بين كونه بتعلم او تعليم او تصنيف

ولا في العلم بينه كونه قليلا او كثيرا حصل او لم يحصل لان الاعمال بالنيات
وورد منية المرء خير من علم كما لا فرق في الطريق بين كونه طويلا او قصيرا
عن السلوك او سهلا وخيرية النية من حيث كما لا فرق في المقاصد بين
كونها طويلا العمل من حيث ان فيها جمعا بين الامر والارادة والا
فضيلة ان من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة واحدة وان
عملها كتبت له عشر حسنات الى سبعمائة الى اضعاف كثيرة قوله سهل الله
له طريقا الى الجنة ايان كان قاصدا به وجه الله تعالى ثم يحتمل ان يكون
في الدنيا بان يوفق للاعمال الصالحات ويحفظ من السيات فالمعنى يسهل
الله له هداية موصلة الى الجنة فيكون قد استعار اسم الطريق الى الهداية
بجامع ان كلا موصل على طريق الاستعارة التصريحية ويحتمل انه في الاخرة
بان يجازي على طلب العلم بتسهيل دخول الجنة بحيث لا يرى شيئا من شاق
الموقف والمرور على الصراط وهذا اقرب لفظ الحديث وان كان لا مانع من ارادة
كل من الاحتمالين المذكورين لان فعل الطاعات وتجنب المنهيات انما ينشأ
عن الخوف منه تعالى وهو ثمرة العلم ونتيجته كما قال تعالى انما يخشى الله
من عباده العلماء وقال الشاعر علي قدر علم المرء يعظم خوفه ولا عالم الا
من الله خايف ثم هذا موذن بعظيم فضل السعي في طلب العلم ويلزم منه عظيم
فضل الاشتغال به وقد لا يلزم اكثر من ان تحصر فضايله افهامنا ان تنشر وقد
استفيد منه مع ما قبله ومع قوله تعالى جزاء وفاقا ان الجزا يكون من جنس العمل
ثوابا وعقابا كما تنفيس بالتنفيس والتيسير بالتيسير والستر بالستر والعون
بالعون والطريق بالطريق ونظاير ذلك كثيرة في احكام الدنيا والاخرة
وكان قياس ذلك قطع قرع الزاي اذ هو محل الجناية لكن لما كان آلة للفتى سهل
الحافظ للنوع الانساني كانت مراعاة بقاياه اصلح هذا ويوخذ من قوله
صلى الله عليه وسلم في الحديث الاخر الدال على الخير كفاعله كفا على ان من
تسبب لطالب العلم في سلوك طريقه ولو بمجرد ترغيبه فيه وحثه عليه
يسهل الله له ايضا طريقا الى الجنة وكذا يقال فيما حث على تنفيس كربة
او تيسير على معسر او ستر على مسلم او عون لذي ضعف او نحو ذلك وفي
العلم الابستة سانبيك عن تفصيلها ببيان ذكاء وحرص واجتهاد

وبلغة وعمدة استاذ وطول زمان وقد قدر بعضهم في زماننا ومن يا تي انواض
العلم فانا لله وانا اليه راجعون وما اجمع قوم الى قد علمت ان الواو في
للاستيناف ونكتة الفصل ان ما قبله وما بعده متباينان من حيث
ان في الاول تنفعا وفي الثاني كما ان نكتة الفصل بقوله والله يوعون العبد
الى ان فيما قبله تنفعا للغير وفيما بعده تنفعا للنفس وحكمة التنكير هنا
افادة حصول الوعد الاتي لكل قوم اجتمعوا كذلك من غير اشعار على وصف
فيهم كعلم او زهد او صلاح ثم لا مانع من ان المراد يقوم وان كان متبادرا في
الجمع ما يشمل الاثنين فان الله واسع الفضل في بيت من بيوت
الله اي مما بنى لنيل ثوابه ورضاه من مساجد ورباط ومدرسة والحق
بها غيرها لاطلاق الاجتماع في حديث اخر وا ويرب بالذكر لشرفها
واضيفت اليه تعالى لانها بنيت لنيل ثوابه ورضاه يتلون كتاب
الله ويتدارسونه بينهم اذ يجتمعون على القراءة في ان واحدا ويقرا احدهم
بعد الاخر وكلا الحالتين سوا في تحقق الوعد الاتي وعطف يتدارسون
عطف مرادف الا نزلت عليهم السكينة المراد بها هنا الوقار والطما
لا هذه الحركة فانها اللغة ويصح ان يراد بها ايضا ما في الحديث المرسل
ان صلى الله عليه وسلم كان في مجلس فرفع بصره الى السما ثم طاطاه ثم
رفعه فسيل عن ذلك فقال ان هولا القوم كانوا يذكرون الله تعالى فيمن اهل
مجلس امامه فنزلت السكينة تحلها الملايكة كالعقبة فلما دنت منهم تكلم رجل
منهم ببا طل فرفعت عنهم وغشيتهم الرحمة اي شملتهم من كل
جهة لاستيعابها ذنوبهم اذ الغشيان لغة اتيان يستغل بما يشمل
المغشي من جميع اجزايه وجوانبه فتجوز بغشيانهم عن استيعاب
ذنوبهم فيكون قد شبه استيعاب الرحمة لذنوبهم بالغشيان بجامع
مطلق الاخفا والستر واطلق الغشيان على الاستيعاب واشتق من
الغشيان غشيه فيكون استعارة مصرحة تبعية والرحمة بها ارادة
التفضل والانعام او الانعام نفسه والمراد هنا الاثر المترتب عليه
اعني المنع عليه به اذ هو الذي يوصف بالغشيان وحفتهم الملا
اي احاطت بهم ملايكة الرحمة الى السما الدنيا كما في رواية الصحيحين

شبكة الألوكة www.alukah.net

وفي رواية لاحد علا بعضهم على بعض حتى يبلغ العرش كذلك ذكر الكرام الكاتبون الموصوفين بما سبق وليتنبه الشيطان من التوصل اليهم قوله وذكرهم الله الخ هذا اخر المكارم الاربعة المعدة للقرب المتقدمين وبنظائر هذا الخبر في افادة اما الذاكرين هذه الاربعة خير مسلم لانه ان لاهل ذكر الله تعالى اربعا تنزل عليهم السكينة وتغشاهم الرحمة وتحف بهم الملائكة ويذكرهم الله فيمن عنده ومعنى ذكرهم الله تعذيب العذاب بقدر الذنب عليها على ما هو المختار هذا اولا دليل بحصول هذه الاربعة لاهل كل مجلس من مجالس الخير ومنها بل هو اعظمها مجالس العلم مطالعة وغيرها لم يكن بعيدا لخبره ثم رايت في شرح مشارق الانوار للصيغاني ما نصه وفي الحديث يعني حديث مسلم المذكور دليل على فضيلة حلق الذكر وهي كل جماعة اجتمعوا لله تعالى في قراءة القرآن او سماع الحديث او تعلم علم الشريعة اه قوله فيمن عنده اي من الانبياء والملائكة والعندية هنا عندية شرف ومكانة لا عندية مكان لاستحالته عليه سبحانه وتعالى قوله ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه اي من قصر به عمله فكان قليلا او ناقصا عن الصحة او الكمال وقوله لم يسرع به نسبه اي لم يلحقه نسبه برتبة اصحاب الاعمال الكثيرة الصحيحة الكاملة لان المسارعة الى السعادة انما هي بالاعمال لا بالانساب لقوله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وفي الصحيحين لما نزل وانذر عشيرتك الاقربين قال صلى الله يا معشر قريش يا بني عبد المطلب يا عباس يا صفية عمة رسول الله يا فاطمة بنت محمد اشتروا انفسكم من الله لا اغني عنكم من الله شيئا ليحذر كل عاقل غاية الحذر من ان يتكل على شرف نسبه وفضيلة اباه ويقصر في العمل فان ذلك يورثه غاية النقص والانحطاط عن مراتبهم ونهاية الحسرة والندامة على التخلف عن كمالهم ومن ثم كان التفاخر بالانساب اخلاق الجاهلية وكيف وكل الناس بنو آدم كما قيل الناس من جهة التمثيل اكفاء ابوهم آدم والام حواء فان يكن لهم من قبلها نسب يفاخرون به فالطين والماء ما لفخر الا لاهل العلم انهم على الهدى لمن استهدى ادلاء باطالب العلم لا تنفع بطء بك بطء الناس سرعتي واهل العلم اديا على ان في التفاخر بالاباء غاية القباحة اذ كل يظهر معايب الاخر ويودي الى الشحناء والعداء وليعضهم

تا الله لا يحزن المرء يجتنب فعل الكرام ولو فاتت الوركيسبا فان قيل ان كلا من قوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذرياتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم وما التناهم من عملهم من شيء وقوله عليه الصلاة والسلام ان الله يرفع ذرية المؤمن في درجته وان كانوا دونه لتقر بهم عينه يدل على ان شرف النسب ينفع فينا في قوله صلى الله عليه وسلم ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه فالجواب ان الالحاق والرفع المذكورين انما هما في درجات الجنة واما حديث ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه فمحمول على الصراط كما يشير اليه لفظا الابطاء والاسراع ويؤيده ما روي عن ابن مسعود يأتي الله يوم القيامة ويقال بالصراط فينضرب على جنبيه فتمر الناس على قدر اعمالهم زمرا زمرا اوائلهم كلمح البرق ثم كمر الرياح ثم كمر الطير حتى يمر الرجل سعيا وحتى يمر الرجل مشيا وحتى يمر آخرهم يتلبط على بطنه فيقول يا رب لم بطأت بي فيقول اني لم ابطأ بك انما ابطأ بك عملك ثم لعل الالحاق والرفع المذكورين في الاية والحديث انما هو بحسب ما يظهر للناس دون الواقع والا للزم ان جميع الخلق في مرتبة واحدة فيكذب المنهك في المعاصي كالصديق بل كالنبي المرسل وذلك لا يعقل نحوه قوله رواه مسلم بهذا اللفظ وهو حديث عظيم جليل جامع لانواع من العلوم والقواعد والآداب والفضائل وفيه اشارات الى ان الجزاء من جنس العمل والنصوص في ذلك كثيرة منها انا يرحم الله من عباده الرحماء ومنها ايما مؤمن اطعم مؤمنا على جوع اطعمه الله يوم القيامة من ثمار الجنة وايما مؤمن سقى مؤمنا على ظمأ سقاه الله يوم القيامة من الرحيق المختوم وايما مؤمن كسى مؤمنا على عري كساه الله من خضر الجنة وفيها ذكر البشارة لفاعله ذلك بالموت على الايمان وبالبشارة بالجنة

الحديث السابع والثلاثون

عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه اي حال كون هذا الحديث من رجاء جملة الاحاديث التي يرويها عن ربه وقوله تبارك اي تعاظم وتقدس وهو جامع لانواع الخير ومخصوص به تعالى كما مر وقوله وتعالى اي تنزه عن كل ما لا يليق به على كماله الاقدس وظاهره انه من الاحاديث القدسية ويدل لما في الصحيحين يقول الله عز وجل اذا اراد عبدي سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فان عملها فاكتبوها بمثلها

وان تركها من اجلي فاكتبوها له حسنة وان اراد ان يعملها فلم يعملها فاكتبوها له حسنة وان عملها فاكتبوها له بعشر امثالها فاذا احدث بان عمل سيئة فانا اغفر لكم ما لم يعملها فاذا عملها فاكتبوها له بمثلها وقال بعضهم هو ليس من الاحاديث القدسية وقد ليها يرويه عن ربه فيه مضاف مقدر اي يكلمه عن فضله او حكمه او نحو ذلك قوله قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله اما ان الله تعالى كتب الحسنات والسيات يحتمل انه من كلام الله تعالى ويحتمل انه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وقوله ثم بين ذلك اي الله تعالى فيكون التقدير قال قال الله تعالى ان الله الخ وعليه فالحديث قدسي وفيه الكثير من العدول عن التكلم الى الغيبة والاصل اني كتبت فظاهر ان الله مع الصابرين ويحتمل انه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وعليه فليس الحديث قدسيا ولا عدول ومعنى كونه تعالى كتب الحسنات والسيات انه امر الحفظة بكتابتها فيكون مجازا عقليا على حد بنى الامير المدينة هذا ان كانت الكتابة باقية على معناها وهو تشبث ما يؤخذ من المعلوم بالخط بواسطة تركيب الحروف اما ان كانت بمعنى التقدير فهي على معناها من اطلاق الملزوم واراد اللازم او يلزم من الكتابة التي اثباتة وتقديره فعلم ان الكتابة تستعار للتقدير كما تستعار له تستعار للايجاب والقضاء والحتم ما يتعلق به الثواب والسيات ما يتحقق فاعلها العقاب قوله ثم بين اي الله تعالى وجعل الضمير لله صلى الله عليه وسلم مبني على ان المراد بمن ربه عن حكمه او فضله وعليه فجملة ثم بين ذلك من كلام ابن عباس فخلاف على الاول فانها تكون من كلام النبي صلى الله عليه وسلم قوله ذلك اي المذكور من الحسنات والسيات فذكر اسم الاشارة مفرد امذكرا لهذا الاعتبار وهو على حذف مضاف اي حال ذلك مقدار وغيره بدليل ما ياتي والمعنى ثم بين حالها وعين مقدارها من كتابة الحسنة المعلوم بفعلها وعدم كتابة السيئة الا بفعلها وكتابتها حسنة كاملة اذا هم بها ثم تركها ومن التضعيف في الحسنات والتخفيف في السيات ثم البيان يحتمل انه للملك الكاتب ليستغنوا به عند استظهاره تعالى في كل وقت كيف يكتبونه ويحتمل انه لهم ولغيرهم من الثقلين وايا ما كان فالبيان به قوله فمن هم بحسنة الخ وفي تضعيف الحسنات مبالغة في رحمه هذه الامة حيث اخلف

عليها قصر اعمارها بتضعيف اعمالها قوله فمن هم الخ تفصيلية لا ما ذكر مجمل لا يفهم منه كيفية الكتابة فهي واقعة في جواب شرط مقدر اي اذا اردت بيان كيفية كتب كل من الحسنات والسيات فاقول لكم من هم بحسنة الخ اي اراد ها ورجح عنده فعلها فعلم منه بالاولى حكم العزم وهو الجزم بفعلها والتصميم عليه وخرج به ذكر الخطرة التي تخطر ثم تذهب فلا يتعلق بها حكم من ثواب ولا عقاب ولو كانت كفرا لانها ليست من مقدور العبد قوله فلم يعملها بفتح اللام اي ترك فعلها لامر عائق ولو نحو كسل والمراد بالعمل الاتيان الشامل للتفعل والقول وكذا يقال فيما بعده وقوله كتبها الله عنده في الكتابة مامور والعندية للشرف ولهذا تركها في جانب السيئة الاتية وفيه كتظيريه الاتيين العدول الماعلى جعل الحديث قوسيا وقوله حسنة كاملة سميت بذلك لايجابها الحسنى والبها لمن عملها وهي مفعول ثان باعتبار تضمنها كتب بمعنى التصيير او حال موطية لقوله كاملة وكذا يقال في قوله الاتي كتبت سيئة واحدة وانما كتب الله بها الحسنة لانه سبب الى عملها وحبب الخير خير نالهم بها خير ووصفها بالكمال ليلا يظن ان كونها بعشر هم ينقص ثوابها ولو مر عليها ازمنة متعددة وهو يحدث نفسه بعمل تلك الحسنة كتب تعالى له حسنات بعدد تلك الازمنة واستفيد من ذكر الحسنة هنا والمضاعفة بيانا ياتي اختصاص المضاعفة بمن عمل دون من تركها من غير عمل بها في الاصل سواء وان اختص العامل بالتضعيف قوله وان هم بها فعلها بكسر اللام اي ولو بالتحويل الاتي وقوله كتبها الله عنده عشر حسنات اي صيرتلك الحسنة اعني حسنة الهم عشر حسنات فان قلت توهم ان حسنة الهم تضاف الى عشرة التضعيف فتكون الجملة احدى عشرة وذلك لانه اخرجها من الهم الى ديوان العمل فكتب له بالهم حسنة ثم ضوعفت فصارت عشرا قلت هذا التضعيف ملازم لكل حسنة كما دل عليه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها واما ما فوق من سبعمائة الى اضعاف كثيرة فهو لمن شاء تعالى له ذلك واستفيد من ذكر العمل ان التضعيف مطلقا لا يكون في الحسنة الماخوذة في مقابلة الظلامة لانه من اخذها لم يعلها بل ولا هم بها قوله الا سبعمائة ضعف بكسر الضاد اي مثل ذلك على حسب ما اقترن بها من اخلاص النية وايقاعها في محالها التي هي اولى بها واحرى فليست هذه المضاعفة خاصة بالنفقة في الجهاد على الراجح كما يدل عليه اطلاق هذا الحديث ورواية في الصحيحين وهي

شبكة الألوكة www.alukah.net

بعد السبعمائة ضعف الا الصيام فانه لي وانا اجزي به اي زيادة على سبعمائة ضعف
فانه الاستثناء صيار العموم فيها دليل على ان الصوم لا يعلم قدر مضاعفة ثوابه
الا الله سبحانه وتعالى لانه افضل انواع الصبر وانما يوفى الصابرون اجرهم
بغير حساب فان قلت ظاهر الحديث مساواة الفرض للنفل في المضاعفة الى عشر
وسبعمائة وهو ينافي ما تقدم من ان ثواب الفرض يزيد على ثواب النفل بسبعين
درجة اذ مقتضاه انه تكون ادنى مضاعفة الفرض من سبعمائة وعشرة فلم لا
لا يكاد يحل المساواة على الكم والزيادة على الكيف كما قيل وكل الف لا يقوم واحد
وكذا يقال صوم الاجر انما في على متفاوتين في المشقة لان الاجر على قدر
النصيب او محمولين فيها ومتفاوتين في الفضل كسبحان الله والحمد
لله قوله الى اضعاف كثيرة اي زيادة على السبعمائة الى ما لا يعلمه الا هو سبحانه
وتعالى وذلك على حسب ما يرد انما ابهم التضعيف لانه ذكر المبهم في باب
الترغيب والترهيب اقوى في الحث على الفعل الاول ولو ترك الثاني
من ذكر المحدود فان النفس قد تذهب بها من عظيم فضله سبحانه وتعالى
على عباده المضاعفة بالتحويل كمن تصدق على فقير بدرهم تصدق به
الفقير على ثالث وهو على رابع وهكذا فيحسب للاول
عشرة دراهم ولم مثل اجر الثاني لان من سن سنة حسنة فله
اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيامة فاجره الثاني عشرة فكان للاول مثلها
وهي عشرة دراهم وكل درهم بعشرة فيكون له مائة فاذا تصدق به الثاني
صار له مائة بهذا تصدق الثالث لما تقرر في الاول وصارت مائة للاول
الفا بنظير ما تقرر ايضا فاذا تصدق به الثالث صار له مائة بعد
تصدق الرابع وللثاني الف وللاول عشرة الاف فاذا تصدق به الرابع
صار له مائة الف وللثاني عشرة الاف وللثالث الف وللثالث عشرة الاف
وللاول مائة الف وهكذا الى ما لا يعلم قدره الا الله سبحانه وتعالى ومن عظيم
الفضل ايضا انه تعالى اذا حاسب من احسنات متفاوتة المقادير
جازاه بسعمائة ضعفها كلا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير اذا قلت يا سوق
مع رفع الصوت فان فيها الف الف حسنة وبحر الف الف سيئة مع بنا

بيت في الجنة لقائلها كما ورد في الحديث فاذا كانت في حسنات عبد جوزي
على سائر حسناته بضعفها كما قال تعالى ولنجزينهم اجرهم باحسن ما كانوا
يعملون واخرج ابن حبان في صحيحه لما نزل مثل الذين ينفقون
اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل الاية قال صلى الله
عليه وسلم رب زد امتي فنزل انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب واحد
اثابهم سبحانه وتعالى ليضاعف الحسنة الف فضعفه ثم قلب ابو
هريرة راويه وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه اجرا عظيما
وقاله واذ اقال الله اجرا عظيما فمن يقدر قدره فاذا قيل قوله تعالى
واما ليس للانسان الا ما سعى يقتضي انه لا يقع تضعيف في الحسنات
اذ ما زاد عن الواحدة لم يسع فيه الانسان نظيف التوفيق بينه
وبين عموم الايات والاحاديث الصريحة في تحقق المضاعفة
في الحسنات قلت اجيب عنه باجوبة منها انا بعضها ليس له
الا ذا كر عدلا ولله تعالى ان يجازيه على الواحدة الفا فضلا ومنها انه خاص
بقوم موسى وابراهيم لانه وقع كتابة لما في صحفهما عليهما الصلاة
والسلام بقوله ام لم ينبأ بما في صحف موسى وابراهيم الذي وفى وبما
ذكر يندفع ما قد يتوهم من ان الاية تفيد ان لغير الصوفة والقراءة على
الميت لا ينفعه قوله وان هم بسيئة اي ذنب فعلي او قولي وسميت
سيئة لانه يسوء صاحبه في الدنيا او الاخرة او فيهما وسميت ايضا خطيئة
لانه ربما انه لا يقع من عاقل الا خطأ قوله فلم يعملها اي بان ترك فعلها
او التلفظ بها لوجه سبحانه وتعالى كما تقدم في رواية الصحيحين عند
التوجه للانفوحيا او خوف او عجز او بلا فتيل يا فج قوله كتبها الله
عنده حسنة كاملة اي لان رجوعه عند الهم بها خير اي خير يجوز
في مقابلة بحسنة والمراد بكمالها عظم قدرها كما مر لا تضعيفها
ومنه من يبدل لطفه تعالى بعباده واحسانه اليهم عدم كتابة
الهم بالسيئة سيئة وظاهر كتابة الهم بالحسنة حسنة وحث
بالهم العزم على فعلها فالمحققون على انه يواخذ به وخالفهم بعضهم
فقال لا يواخذ به ايضا واحتج الاولون بحديث اذا التقى

المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار قيل يا رسول الله هذا القاتل
فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فعامله بالحرص ويقول
تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم الآية على تغليظ الالحاد بالمعصية وبالاجماع
على المؤاخذة باعمال القلوب كالحسد والعجب وبحبة ما يبغضه الله سبحانه
وتعالى وعكسه وعليه حمل ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وان تبدوا ما في
انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله ولا ينافي ما تقرر ما روي عن الحسن في الحسد
وسيجيء في سوء الظن بالمعلم انه اذا لم يصحبه قول او فعل فهو معفو لان ذلك
محمول على ما يجده الشخص من نفسه بالجبلة مع كراهته له فتلخص ان الراجح
حصول الاثم في العزم على السيئة ولكن اثم دون اثم فعلها ثم مثل الهم
في عدم المؤاخذة الهاجس والخاطر وحديث النفس والحاصل انه ما
يقع في النفس من قصد المعصية على خمس مراتب الهاجس وهو ما يلقى
فيها ثم الخاطر وهو ما يجري فيها ثم حديث النفس وهو ما يقع من نفس
التردد وهل ينعقد اولا ثم الهم وهو ترجح قصد الفعل ثم العزم وهو قوة
ذلك القصد والجزم به فالهاجس لا يواخذ به اجماعا ولو كفر لانه ليس
من فعله انما هو شيء فكر فيه طرقه فجاءه وما بعده من الخاطر وحديث
النفس واما قدر على وفعلها لكنها مرفوعة بالحديث الصحيح وهو قوله
صلى الله عليه وسلم ان الله سبحانه وتعالى تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها ما لم
تتكلم به او تعمل لان حديثها اذا ارتفع فما قبله اولى وهذه المراتب الثلاثة
لا اجر فيها في الحسنات ايضا لعدم القصد القوي واما الهم فقد بين
الحديث انه بالحسنة يكتب حسنة وبالسيئة لا يكتب سيئة ثم ينظر فان تركها
لله سبحانه وتعالى كتبت حسنة واحدة فعلها كتبت سبعة واحدة واما العزم
فقد علمت حكمه هذا ملخص ما كتب هنا وفي جريات الخلاف في العزم على
الكفر وفي عدم المؤاخذة بالهم به نظر فتأمل **تنبيه** ينبغي لكل عاقل ان
يلزم نفسه سوء الظن بجميع شؤونه كالمال والجاه والعافية والاهل والصديق
كما قيل الحزم سوء الظن نبه به ابن عباس مستيقظا قلت مصابيح
والقلم المظلوم يوجه باسم طلق ٥ وانصب له في الخاجيا يحاربه ٥ واخشى
الاثم وكله ٥ كالافعوان اذا ٥ لانت معاطفه اعيت مضاربه ٥ والافعوان

المساحة العظيمة الا مفرط غاية التفريط وليعضهم يا خالق الخلق يا من لا شريك
له عطوفي لمن عاش بين الناس بمراك ٥ اني لا اجيب مما قدر اي طرفا من
فرط لطفك رب كيف بيناك قوله فلله الحمد والمنة اي لله تعالى دون غيره استحقاق
الحمد على هذا الفضل العظيم والمنة اي النعمة العظيمة بما منح لعباده من اثار
ذلك الفضل وحباهم به من عدم معاملتهم بظاهر العدل قوله سبحانه اي اعتقد
تنزيهه عن كل وصف لا يليق بجلي كماله الاعظم وقوله لا تحصي ثناء عليه
اي لا تحصي معشار الخلق ثناء عليه في مقابلة نعمة واحدة من نعمه قوله وبالله
التوفيق اي الى مرضاته وتم حكمه واسراره وادامة الثناء عليه بما هو اهله
وتعم الجار والمجرور لافادة الحصر واظهر في مقام الاضمار تلذذا **الحديث**
الثامن والثلاثون عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قال اني اعلم بانه مما الاحاديث
القدسية وحكم الاتيان باحدى الصيغتين المارتين عند عدم الاسناد
اليه تعالى اما معه كما هنا فلا قوله من عادى لي وليا اي اذاه واغضبه
بالفعل او القول من المعاداة ضد الموالاة والعدو ضد الولي فان قلت
المعاداة لا تكون الا من الجانبين ومن شان الولي الحلم والصفح عما يجهل
عليه اجيب بان المفاعلة قد تاتي للواحد كسافر وعافاه الله وبان
المعاداة لا تختص في الخصومة الدنيوية بل قد تكون في امر ديني كما لنبي
بين السني والمبتدع وبين العدل والفاسق والمراد عاداه من اجل ولايته
لا مطلقا فلا تدخل منازعته في محاكمة لاستخراج حق قوله لي هو والاصل
صفة لوليا لكنه لما تقدم صار حالا وقوله وليا هو على ورد فقيل اما بمعنى
فاعل لانه تولي الله بالطاعة والتقوى او بمعنى مفعول لان الله تعالى
والاه بالحفظ ومزيد الامداد وهو عند الاطلاق من واظب على فعل الطاعات
واجتناب المنهيات واعرض عن الانهماك في اللذات وهو الولي الكامل المذكور في
قوله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون والمراد به هنا المؤمن
ولو عاصيا قال تعالى الله ولي الذين امنوا يخرجهم اذ هو مؤمن وخلد في
الوعيد الاتي قوله فقد اذنته بالحرب اللام فيه للجنس فينصرف الى الكامل
لان الشيء عند اطلاقه ينصرف لفرده الكامل اي اعلمته باني محارب له

شبكة الألوكة www.alukah.net

وصاحاربه الله لا يفلح ابدا وهذا من التهديد في الغاية القصوى اذ غاية تلك المحاربة الاهلاك فان قيل ان المحاربة مفاعلة في الجانبين من العبد المخلوق في الله الخالق فكيف يحاربه فالجواب ان المراد بتلك المحاربة غايتها وهو الاهلاك وعلى هذا تكون من المجاز المرسل فانه اطلق الحرب واريد بها لازمها او ان المراد بها المعاملة معاملة المحارب من التجلي بمظاهر القهر والجلال والعدل والانتقام وحينئذ تكون من الاستعارة التمثيلية وتقريرها ان يقال شبهت حالة سبحانه وتعالى في تجليه على من عاداني وليه بالقهر والانتقام بحالة تعالى في ايذائه بالمحاربة فرضا بجامع ان غاية كلا الاهلاك واستعير التركيب الموضوع للمشبه به للمشبه وكان المعنى فاذكر ما اشتملت عليه تلك المعاداة من المعاندة لله بكراهة محبوبه ومن ثم عادقع ذلك لابليس حيث ابى عن السجود الماموربه لادم اهلكه الله هذا كالاشارة ايذانا واذا علم ما في معاداة الولي من عظيم الوعيد والتهديد علم ما في موالاته من جسيم الثواب وباهر التوفيق والتاييد هذا وانما سمي تعالى المعاديء لاوليائه واكلة الربا وقطاع الطريق دون غيرهم من سائر العصاة محاربين لله عز وجل مع اشتراكل من عصاه فقد حاربه لعظم ظلمهم لعباده وسعيهم بالفساد في بلاده قوله وما تقرب الي عبدي الخ طلب القرب من رحمتي وثوابي الجزيل ففي الكلام مضاف مقدر وتقرب العبد من ربه يقع اولا بايمانه ثم باحسانه ولا يتم قربه منه الا ببعده عن الخلق وقرب الرب من عبده ما يخصه به في الدنيا من معرفته ولطفه واستئناسه وفي الاخرة من رضوانه وقربه تعالى بالعلم والقدرة عام للمخلوقات وبالنظر والتصرف خاص بالخواص وبالاضافة يا عبدي هنا وبنحو ايتاء للتشريف والتاهيل الى مشدودة قوله بشيء اشره بالذكر على ليعم القول والفعل من غير حاجة الى التاويل والباء للسببية وقوله احب بفتح الباء على انه صفة لشيء المجرور وانما بنيت على الضمة على الكثرة لانه لا ينصرف للوصفية وعدل الفعل وصيغ احب اعظم ثوابا لان ثواب الفرض يزيد على ثواب النفل بسبعين درجة كما مر قوله ما افترضت عليه بنى حذف مضاف مع العايد اي مما اديه ما افترضته عليه وكذا يقال في قوله بشيء

واجتلب

واجتلب للتقدير لان التقرب لا يكون الا بالافعال وهذا الذي افترضته سبحانه وتعالى على عبده من اداء الفرايض هو الامانة المعروضة على السموات والارض والجبال ثم مظاهره الاختصاص بالله تعالى فريضته عينيا كان كالصلاة واداء الحقوق الى اهلها وبر الوالدين او كفائيا كالجهاد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحرف والصنايع فيكون ما اوجبه المكلف على نفسه ليس بهذه المثابة ويحتمل اخذ الافتراض من المعنى الاعم الشامل للشرعي والجعلي قوله ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل اي يداوم على التقرب الي برضاي باداء النوافل جمع نافلة من النفل وهو لغة الزيادة واصطلاحا ما رجح الشرع فعله وجوز تركه ثم لا فرق في النوافل المتقرب بها بين ان تكون ظاهره كتلاوة القرآن والذكر او باطنة كالزهد والورع قوله حتى اي لاحببته او الي ان احببته بحتى للتعليل او الغاية واحببه بضم الهمزة وفتح الباء المشددة فعلم ان ادامة النوافل تفضي الى محبة الله سبحانه وتعالى للعبد وصيرورته من جملة اولياء الذين يحبهم ويحبونه كما هو معلوم من الشاهد فانه ما دام في خدمة سلطان ومهما داته احبه وقربه لكن انما يحصل ذلك الاقتضاء بعد اداء الفرايض اذ قبله لا يعتد بالنوافل كما يشير اليه تاخير النوافل مع تقديم الفرايض قوله فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها كما ما بعدها صار ويبطش بفتح اوله وكسر ثالثه كما هو الرواية وانظر لهم يذكر القلب واللسان ايضا فان قلت كيف يكون الباري سبحانه وتعالى سمع العبد وبصره الخ اجيب عنه باجوبة منها على ان على حذف مضاف اي كنت حافظ سمعه الذي يسمع به فلا يسمع الا ما يحل سمعه سماعه وحافظ بصره فلا ينظر الا ما يحل نظره وحافظ يده فلا يبطش بها الا ما يحل وحافظ رجله فلا يمشي بها الا فيما يحل المشي اليه لا فرق فيما ذكر بين كونه واجبا او مندوبا او مباحا ومنها واختاره بعض المحققين انه مجاز عن نصرة الله تعالى لعبده المتقرب اليه بما ذكر وتاييده واعانته وتوليه في جميع امره وقوله مجازا اي من ذكر الملزوم وارادة اللازم وحاصل ما تقرر انه من اجتهد بالتقرب الى الله تعالى

الشبكة الألوكة www.alukah.net

بالفرايض ثم بالنوافل فقد قربه اليه ورقاه من درجة الايمان الى درجة
الاحسان فيصير يعبد الله كانه يراه فيمتلئ قلبه بمعرفته ومحبته
ثم لا تزال محبته تتزايد حتى لا يبقى في قلبه غيرها فلا تستطيع جوا
ان تتحرك الا بموافقة ما في قلبه فظهر مما قررناه ان ما اوهم الحديث
من اتحاد الذات العلية مع ما ذكر غير مراد بل هو مستحيل يجب تاويله
بصرفه عن ظاهره وكذا كل نص ورد في كتاب او سنة وقد اوهم معنى لا
يليق به عز وجل يجب تاويله بما ذكر اجماعا من السلف والخلف الا انهم
اختلفوا بعد ذلك في تعيين المراد من ذلك النص وعدم التعيين فالخلف
على الاول والسلف على الثاني ويفوضون علمه الى الله سبحانه وتعالى
ثم ذكر حديث الصحيحين ينزل ربنا كل ليلة الى سما الدنيا حين يبقى
ثلث الليل الاخير ويقول من يدعوني فاستجيب له من يسالني فاعطيه
من يستغفرني فاغفر له فالسلف يقولون نزول لا نعرفه وليس نزولا
حقيقيا والخلف يقولون المراد ينزل ملك ربنا فنقول عند الله من
يدعوني الخ ومنه ايضا قوله تعالى ليس كمثله شيء فانه يفيد ثبوت المثل
له تعالى وهو محال لان النفي يحسب المتبادر ينصب على الحكم الذي
هو المماثلة ويفيد ثبوت متعلقه الذي هو المثل ونظير ذلك
قولك ليس مثل ابن زيد احد فان المتبادر منه ان لزيد ابنا
ولكن لم يماثله احد والجواب ان يقال لا نسلم ان الاية تفيد ثبوت المثل
وانه موجود اما لكون الكاف زايدة او نكتة زيادتها ان الحرف المزيد بمنزلة
اعادة الجملة ثانيا فكانه قيل ليس مثله شيء مرتين وهو اشد في نفي
المثل من عدم التكرار عند حذفها لفظة مثل مع الزايدة ونكتة زيادتها
عدم انفصال الضمير من الكاف لاختصاصها بالظاهر قال ابن مالك بالظا
اخصص منذ مذ وحتى والكاف كما زيدت في قوله تعالى فان امنوا بمثل
ما امنتم به اي وهو الله او النبي او القرآن واما لكون المثل بمعنى الذات
او الصفة واما لكون الاية من قبيل الكناية ولا زيادة تنقل من الكاف
ومثل ونكتة ايرادها على هذا الوجه ان العرب اذا بالغوا في نفي الفعل
عن احد نفوه عما يماثله فيقولون مثلك لا يفعل كذا ومرادهم انما هو

النفي عن ذاته لانهم اذا نفوه عمن هو على اخص صفاته فقد نفوه عنه
ووجه المبالغة ان الكناية من باب دعوى الشيء ببينة لان التقدير انت
لا تفعل كذا الكون من كان مماثلا لك لا يفعله وللمحققين وجه اخر في
الكناية وهو انه اطلق نفي مثل المثل واريد لازمه وهو نفي المثل
وذلك لانه لو ثبت المثل له تعالى لكان سبحانه مثلا لذلك المثل فيلزم
نفيه تعالى لان الفرض انه مثل المثل منتف ونفيه تعالى محال لقيام
البرهان القاطع بوجوده فاذا لا يتحقق نفي مثل المثل الا بنفي المثل
ونظير هذا قولك ليس لاخ زيد اخ تريد ان زيدا لا اخ له لانه لو كان
هذا الاخ موجودا لكان اخا لزيد اخاه فيلزم نفيه لان الفرض انه
اخ هذا الاخ منتف ونفي زيد باطل بالمشاهدة لان الفرض وجوده
فلا يتحقق نفي اخ الاخ الا بنفي الاخ هذا وقال السعد لا ضرر
في افادة الاية ثبوت المثل له تعالى لان افادتها ذلك انما هو بحسب
الظاهر ونفي المثل عنه تعالى قطعي فكل ما ظاهره عارضه القطعي
يتاول اهـ وانما كانت افادتها ثبوت المثل بحسب الظاهر فقط لان
نفي مثل المثل كما يحتمل ان يكون مع وجود المثل يحتمل ان يكون مع
عدمه لان الكلية تصدق بنفي الموضوع ونظير ذلك قولك ليس
مثل ابن زيد احد فان الظاهر منه ان لزيد ابنا ولكن لم يماثله احد
ويحتمل ان نفي المثل عنه لعدم وجوده هو قوله ولين سالتني اي شيا
سا امور الدنيا والاخرة جلبا او دفعا لم او لغيره اخذا من حذف
المفعول وبهذا يعلم ان قوله بعد ولين استعاذني سا ذكر الخاص بعد
العام اهتماما لان الاستعاذة انما تجب لدفع المضار قوله لاعطينه اي
كما سالني وقع للكثير من السلف وهذا هو المقام الذي قال
فيه صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم عليه لابره قسمه
قوله ولين استعاذني هو بالذال المعجمة اي طلب مني الاعاذة
والحفظ مما يضره في دنياه او اخرته فحذف المستعاذ منه ليعم
قوله لاعيذنه اي مما يخاف وهذا حال المحب مع محبوبه يعطيه ما سال
ولا يرد دعاءه ويعيذه مما استعاذ به وانما يسال ويستعذ لك الله

سبحانه وتعالى يجب ما عهده اليه ولذا سأل الانبياء عليهم الصلاة والسلام
العافية والرزق والولد فان قلت ان كثيرين من العباد والصالحين سألوا ولم
يعطوا واسعافا دواما فيما ذا نكيف يقوله وليث سالني الخ اجيب بان ذلك
لانتفاء بعض شروط الدعاء او وجود بعض موانعه وبان الاجابة تتنوع
بتارة تقع بعين المطلوب على الفور وتارة على التراخي لحكمة فيه وتارة بغيره
حيث لا يكون في المطلوب مصلحة ناجزة وفي الواقع مصلحة تاخرة او
اصلح منها وبان قوله وليث سالني كبقية الاخبار والاحكام بانت الدالة
على وقوع الاجابة معهدة بالمشيئة قال تعالى فيكشف ما تدعون اليه
ان شاء ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم سالت ربي ان لا يذيق امتي هو
بعضهم باس بعضهم فمنعنيها اي تلك الخصلة قوله رواه البخاري الخ
وهو اصل في التوكل الى الله سبحانه وتعالى والوصول الى محبته ومعرفته

الحديث التاسع والثلاثون عن ابن عباس رضي الله تعالى
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز لهذه الامة
عن تركم يقع نفسه تقعيته بنفسه والاختيار وزلا ينافي ولا يعارض بانه
لو كان كذلك لحذفت عن لانه حذف معنى لاحذ اعراب ثم فاعل
بعض فعل قوله لي اي لاجل كرامتي عليه ومزيد اعتنائي به وقوله
اعني امتي اي دون الامم السابقة فكانوا مواخذون بالخطا والنسيان
والاكراه والمراد بالامة هنا امة الاجابة اخذا من الاضافة فانها
للتشريف كذا قيل وفيه نظر ظاهر فان الكفار كذلك في هذه الامور
الثلاثة ولا ينافيه جعل الاضافة للتشريف فان كفار هذه الامة
شرفوا على باقي الكفار بمنع نحو الخسف عنهم قوله الخطا اي انثه وحكمه
لاذانة لانه واقع من الامة ركز اقاله في قوله والنسيان وما استكرهوا
عليه ولا ينافي ما تورناه ضمنا كلا من الخطي والناسي والمكره للا
والروايات ووجوب الاعادة على من صلى محدثا او بنجس مثلا
ناسيا وانما المكره على القتل او الزنا لان ذلك خرج عند حكم
هذا الحديث لدليل اخر فانتفى على حكمنا وله للامرين بنياء على الفضل
او الرخصة لان ذلك خرج عدا ما خرج لدليل وهو خطاب الوضع الذي

لا يعرف فيه بين الناسي وغيره فالمراد بالخطا هنا ضد العمد وهو ان
يقصد بفعله شيئا فيصادف غير ما قصده لا ضد الصواب لان تعمد
المعصية يسمى خطا بالمعنى الثاني وهو غير ممكن الارادة هنا
لانه لا تجاوز عنه ولا صفح قوله والنسيان بكسر النون هو ضد الذكر
والحفظ لذهول او غفلة سوكان بعد تقدم حفظا او لا وبعضهم خصه
بالاول وسمى الثاني غفلة وقد يطلق على الترك من حيث هو ومنه نسوا
الله فنسيهم ولا تنسوا الفضل بينكم وليس مرادا هنا وانما ذكر الناسي
للمحلوف عليه ولو يطلاق او اعتاق ويقاس عليه الجاهل به او بالحلف
لا يحنث لا فرق في ذلك بين الحالف وغيره فمن شرط في عدم الحنث بفعل
الغير ناسيا او جاهلا ما مر شرطه ان يقصد الحالف اعلام بالحلف
وان يكون هذا الغير ممن يبالي بحلفه وممن اشتفيه الحنث لا تحل اليمين
على الاصح لانها انما تحل بفعل المحلوف عليه والمعتمد التحاقي مع النسيان
او الجهل ليس محلوفا عليه ثم لو قال لا افعله ولا ناسيا ولا جاهلا حنث
بفعله مطلقا وانحلت اليمين لانه من المحلوف عليه ح وان الناسي اذا
تكلم في صومه كلاما قليلا او اكل او كثيرا في صومه او جامع فيه او في
نسكه لا شيء عليه وانما اثر كثير الكلام في الصلاة دون كثير الاكل في
الصوم ان لها هيبة تذكر دونه فكان الاكثار مع النسيان عذرا فيه دونها
فان قلت اذا كان كلا من الخطا والنسيان متجاوزا عنه هذه الامة فما وجه
الدعاء بعدم المواخذة بهما في قوله تعالى ربنا لا تواخذنا ان نسينا
او اخطانا فالجواب ان الدعاء بعدم المواخذة بما ادى اليهما لا بانفسهما او
ان الخطا والنسيان قد يعذر صاحبهما وقد لا يعذر وذلك اذا ترك التحفظ
واعرض عن اسباب التذكر والمذكر في الاية الثاني وعبارة ابي السعود
في تفسير قوله تعالى ربنا لا تواخذنا ان نسينا او اخطانا اي لا تواخذ
بما صدر عنا من الامور المؤدية الى النسيان او الخطا من تفريط
وقلة مبالاة ونحوهما مما يدخل تحت التكليف او بانفسهما حيث ترتبها
على ما ذكر او مطلقا اذ لا امتناع في المواخذة بهما عقلا فان المعاصي هو
كما لا يعلم فكما ان تناولها ولو سهوا او خطا سموا الى الهلاك وتفاوت المعاصي

ارض لا يبعد ان يفضي الى العقاب وان لم يكن عن عزيمة ووعده تعالى بعفوه
لا يوجب استحالة وقوعه فانه ذكر هذا انار فضلهم ورحمة كما ينبغي عند
الرفع فتولاه عليه الصلاة والسلام رفع عن امتي الخطا والنسيان وقد روي
ان اليهود كانوا اذا اصابوا شيئا عجلت لهم العقوبة فدعا ربه العلم بتحقق
الموعود للاستدامة والتمادي بالنعمة فذلك كما في قوله تعالى ربنا ولا تحمل
ما دعونا على رسلكم اه قوله وما استكرهوا عليه راعى عليه فيه معنى
الامة والاقال وما استكرهت عليه اي حملوا عليه قهرا باكراه او الجا
كما لو حلف لا يدخل الدار فحمل شخص كرها عنه حتى ادخل فيها فانه لا
حنث عليه كما لو اكرهه على الدخول فدخل وافاد انه جميع اقوال المكره هو
لغو لا يترتب عليها مقتضاها من العقود والفسوخ وغيرها فلو اكره
على الحنث لم يحنث وكون الكفارة لا تسقط بالاعذار كمن حلف لا يصلي
الظهر مثلا فانه يجب عليه اذا حنث نفسه وتلزمه الكفارة لا ينافي
ما ذكرناه لان ما لزم الحنث لم ينذر وحته عنه من غير اذى بدني
يلحقه فلم يسقط بكرها حتى يرتفع عنه وجوبها بخلاف المكره ويدل لما
ذكرناه من عدم الحنث انه لو حلف مكرها لا تنعقد يمينه فكذا اذا فعل
المحلوف عليه مكرها فقد اتى فيه بسبب وجوب الكفارة اعني اليمين
اذ منع الانعقاد فليس شرطا في الاخر وهو حنثه ومن جملة ما الحقوا
الانسان بالاكراه الكفر لكنهم اجمعوا على انه من اكره على الكفر لزمه
الاتيان بالمعاريض مما يكره على الصريح بخصوصه بشرط طمانينة
قلبه على الايمان غير معتقد لما يصدر عنه ونوصيه حتى قتل كان
افضل وفعل الكفر مثال فيكون غيره كذلك اذا امكن فيه الاتيان
بالمعاريض ثم لابد من تحقق جميع شروط الاكراه حتى يترتب عليه
حكمه من التجاوز وعدم المواخذة ومنها ان يكون بغير حق وان
يكون على شيء بعينه فلو اكره على عتق او طلاق فعمل احدهما فقد
وان يغلب على ظن المكره بالفتح ان المكره بالكسر قادر على تحقيق ما
هدد به وان يكون ذلك عاجلا اما آجلا فما هو مقرر في محله ويختلف
باختلاف الاشخاص والاشياء المكره عليها هذا والحديث عام مخصوص

قدره بم

بغير

بغير القتل والزنا اما هما فلا يباحان بالاكراه كما مر بخلاف الالجا كمن حمل كرها
وضرب به غيره حتى مات او ربطت فزيني بها ولا قدرة لها على الامتناع
بوجه فانها لا يأثم اجماعا قوله حديث حسن رواه ابن ماجة والبيهقي
وغيرهما وابن حبان في صحيحه وهو مع النفع لوقوع الثلاثة في سائر ابواب
الفقه عظيم الموقع يصلح ان يسمى نصف الشريعة لان فعل الانسان
الشامل لقوله اما ان يصدر عنه قصدا واختيارا وهو المراد مع الذكر
اختيارا او لا عن قصد واختيار وهو الخطا او النسيان او الاكراه وقد علم
مما سنطوق هذا الحديث ان هذا القسم معفو عنه ومن مفهومه ان الاول
مواخذ به فهو نصف الشريعة باعتبار منطوقه وكلها باعتباره مع
مفهومه ثم العفو عن ذكره هو مقتضى الحكمة والنظر مع انه سبحانه وتعالى
لو اخذ بها لكان عادلا وذلك لان غاية التكليف وغايته تمييز الطايع
من العاصي ليهلك من هلك عن بينة ويحيا من حي عن بينة وكلا من
الطاعة والمعصية يعتد بهما قصدا يرتبط به ثواب او عقاب وهو لا
الثلاثة لا قصد لهم اما الاولان فظاهر واما الثالث فلان القصد
لكونهم لا اذى هو كالالة ومن ثم ذهب اكثر الاصوليين الى عدم تكليفهم
الحديث الاربعون عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال اخذ رسول
الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي هو بفتح الميم وكسر الكاف وحكون كل من النون
والياء بجمع العضد والكتف ولم يعلم هل هو اليمنى او اليسار وجاء في رواية
منكبي بتشديد الياء مثنى منكب وعليها يكون الاخذ بيديه جميعا وعلى
الاول يكون بيد واحدة الا ان يقال انه مفرد مضاف فيشمل المنكبين
وفيه انه ينبغي للمعلم او الواعظ مس بعض اعضاء المتعلم او الموعوظ
عند التعليم او الوعظ وتعليله قول ابن مسعود رضي الله تعالى عنه علمني
رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد كفي بين كفيه وحكمة ذلك ما فيه
من مزيد التانيس والتنبيه والتذكير وهذا لا يفعل غالبا الا مع
من يميل اليه الفاعل ففيه دليل على محبته صلى الله عليه وسلم لابن
عمر وابن مسعود قوله فقال كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل
اتاكد في الدنيا مشبها بالغريب او الذي يقاسي الذل والهوان

شبكة الألوكة www.alukah.net

في غربته فلا بد من هذا القيد والا فقد يكون هنا كغريب يجب غربته فلا تحمل على المقصود هنا قوله او عابر سبيل معطوف على غريب عطف خاص على عام زاد الترمذي وعد منكب من اهل القبور وابن بل وبينهما مسافة الترقي لان الغريب قد يكون في بلد الغربة بخلاف عابر السبيل فانه لا يقيم لحظة ولا يسكن لحظة ولبعضهم تنبيه من الدنيا الكثير وانما يكفيك منها مثل زاد الراكب لا تحبن ما تركي فكانه تحذير من الاغترار بها وقوله ولا تخف ايا من لم يأت باطن الارض حفرة انا نمسي بالدنيا وانت غريب وما الدهر الا كريم وليلة وما الموت الا حاضر وقريب ولا مانع ان يقع الخوف من امر ما لعله من الذي تقدم راحة سره في عمره او كان او في بسره فلا يليق الفتى بالمه اصفاد ما يليق الفقير بفقره او خوف التجارة خايف مترقب ما يلاقي من خسارة سعره او خوف الوزارة واجل ومراقب ما يلاقي من نوايب دهره تالم لوعاش الفتى في دهره الفاظ الاخرا مالك امره مستقيما فيها بكل نفيسة سلمت وانيها بنفي عصره لا يعوقه الصلح فيها مرة كلا ولا يجري الهموم بفكره سكان ذا لكلام بما يفي به بجميعه اول ليلة في قبره ولا خر ولو نلت فيها مال قارون لم تنل سوى نعمة في فيلك منك وهرقة وعيشك فيها الف عام وينقضيه كعيشك فيها بعض يوم وليلة وما احسن قول اخر انفس طيب بنيل المنى وداعي المنون ينادي جهارا وقول اخر وهل يسر بعيش او يلذ به من الترابه على خديه مجهول ثم هذا الحديث اصل عظيم في قصر الامل في الدنيا وان الموت لا ينبغي لمن اتخذها وطنا وسكنا بل ينبغي ان يكون فيها كانه على جناح سفر يهيء جهازه للرحيل زيادة على ما يكفيه في سفره وقد اتفقت وصايا الانبياء واتباعهم على ذلك وفيه الابتداء بالنصح والارشاد لمن لم يطلب ذلك وحرصه صلى الله عليه وسلم على ايصال الخير لامته لان هذا لا يخص ابن عمر والحض على ترك الدنيا والزهد فيها وان لا يأخذ منها الا مقدار الضرورة المعينة على الاخرة اذ الغريب المقيم ببلد الغربة متوحش لا يجد من يأنس به ولا مقصد

له الا الخروج من غربته الى وطنه من غير تباطؤ ولا تأخير ونحو ليس لغير لائق به وكذلك عابر السبيل اي الماء وعلى الطريق وهو المسافر لا ارب له الا فيما يبلغه الى وطنه واجتماعه باهله فلا يتخذ في بعض المراحل قرارا ولا يسأل لعلمه بقلة اقامته وانه قد يمكنه الطيران فعله ولا يصح على سبيل غير الوصول ثم اوصيه صلى الله عليه وسلم ابن عمر ان يكون على احد هذين الحالين بتنزيل نفسه منزلة غريب فلا يعلق قلبه ببلد الغربة بل بوطنه الذي يرجع اليه اذ اقامته انما هي لبعض مؤنة جهازه الى الرجوع الى وطنه او منزلة مسافر ليل ونهاره الى مقصده فلا همة له الا في تحصيل زاد العفو دون الاستكثار من متعة اخرى فلذا اوصيه صلى الله عليه وسلم جماعة من اصحابه ان يكون بلاغهم من الدنيا كزاد الراكب وذلك لان الانسان اوجد لما تحث بالطاعة فيثاب وبالمعصية فيعاقب انا حملنا ما على الارض لها زينة لها لنبلوهم ايهم احسن عملا فهو كعبد ارسله سيده في حاجة وهو اما غريب او عابر سبيل فشأنه ان يبادر الى قضائها ثم يرجع لوطنه فكل هذه الاحوال ينبغي لطالب الاخرة ان يكون متلبسا بها يحرز ما اعده الله لعباده النعيم المقيم في مقعد صدق عند مليك مقتدر قوله وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول اذا امسيت الخ عقب به ما قبله لان ذلك للحض على ترك الدنيا والزهد فيها وهذا للحض على تقصير الامل وذاك موقوف على هذا لان المصلح للعمل والمنجي من افات التراخي والكسل فانه من طال امله سامح عمله فعلم ان هذا سبب للزهد في الدنيا وان يقدم مع ان رتبة السبب التقدم غالبا وقد يقال وقال ابن عمر للاشارة الى انه كان يكثر من قوله ذلك لمزيد الحث على قصر الامل قوله اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا تنتظر المساء اذا دخلت في وقت المساء وهو اول الليل فلا تحدث نفسك بالبقاء الى الصباح واذا دخلت في وقت الصباح وهو اول النهار فلا تحدث نفسك بالبقاء الى المساء بل انتظر الموت في كل وقت واجعله نصب عينيك فان من قصر امله زهد ومن طال امله طمع ورغب وترك الطاعة وتكاسل

عن التوبة وتسويف قلبه لنسيانه الاخرة ومقدماتها من الموت وما يعوقه من الاهوال واغارتة القلب وسفاهه بذكر ذلك قال تعالى فطال عليهم الامد فقست قلوبهم وذهلوا بالكلية ويتمتعوا ويلهيهم الامل وقال صلى الله عليه وسلم اكثروا من ذكر هاذم اللذات فانه ما ذكر في كثير الا قلله ولا قليل الا من العمل الاكثره ومن غيب عنه اجله فهو حري بتوقعه وانتظاره خشية هجومه عليه في حال غرته وغفلته ولا ما منا الا وفي رحله رضي الله ايا فرقة الاحباب لابد لي منك ٥ ويا وارد دنيا اني راحل عنك ٥ ويا قصر الايام مالي ولك ٥ ويا سكرات الموت مالي وللضحك ٥ ومالي لا ابكي لنفسي بعبرة اذا كنت لا ابكي لنفسي ٥ فمن يبكي الا اني شيء ليس للموت موقتا واني يقين منه اشبه بالشك ٥ ينبغي للعاقل ان يجاهد امله وهواه فان ابن ادم مجبول على الامل فقد ورد انه صلى الله عليه وسلم قال لا يزال قلب الكبير شابا في حب الدنيا وطول الامل وقال ابن عمر رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اصلح خصا لهم البيت من الغاب فقال ما هذا قلت خصيص لنا فصلح فقال ما ارى الامر الا اقرب من ذلك ولبعضهم خليلي ولي العمر مذ لم تنب وتنوي فعال الصالحين ولكنما فحتى متى تبني قصورا مشيدة واعمارنا مما تهد ولا تبني فعلم ان قصر الامل اصل كل خير وطوله اصل كل شر قوله وخذ من صحتك لمرضك اي اغتنم العمل حال الصحة فانه ربما عرض مرض مانع منه فتقدم المعاد بغير زاد ولان اكتساب المعالي يقدر الاجتهاد في تحصيلها كما قيل بقدر الكد تكتسب المعالي ومن طلب العلا سهر الليالي تروم العز ثم تنام ليلا يحوز النجم من طلب اللالي لا يقال هذا يعارض حديث اذا مرض العبد او سافر كتب له من العمل ما كان يعمل صحيحا مقيما لانا نقول هو وارد في حق من كان يعمل في حال صحته واقامته وحديث ابن عمر في حق من لم يعمل شيئا فانه اذا مرض ندم على ترك العمل وعجزه عنه لمرضه فندم حيث لا ينفع الندم بخلاف من قام عنه ورده كتب الله له اجر صلاته وكما نوى صدقة من الله سبحانه وتعالى تصدق بها عليه صريح في عدم قصر الحكم المذكور على المرض والسفر بل لو قيل به في كل عذر لم يكن بعيدا فان

الله واسع الفضل قوله وصحتك لمرضك اي اغتنم ما تلقى نفعه بعد موتك ما دمت حيا فانك ان مت انقطع عملك وفاتك الدرهم والدقائق حرم وهم فاستلف منك لك واعلم انه سيأتي عليك زمان طويل وانت تحت الارض لا يمكنك ان تتقرب الى مولاك بشيء بل كما ذكر الرمس حاضريك بديك ولو طال عمرك بها طال فيمضيه كما مر ع من لحظة بجميع ما فيه من نعيم وغيره كانه اضغاث احلام ومن الحكم ما ابعد ما فات وما اسرع ما هو آت فيا ورثة قوتك وحياتك واغتنم وقت الامكان لعلك ان كما هو شاهد لكل احد تعلم من العذاب والهوان وما احسن قول بعضهم اذا هبت رياحك فاغتنمها فعقبى كل عاصفة سكون ولا تغفل عن الاحسان فيها فما تدري الكون متى يكون واذا ظفرت بذلك ولا تقصر فان الدهر عادته يخون وقول آخر رويته الفكر ما يحول قم الامر معين على اجتناب التواني وهو اغلب الفحوى وسنة ليس للانسان منها الا القليل على ان هذا القليل قلما ان يخلوا من ملازمة عظيم الكور واما المعظم فيذهب منه ما عواد ان يشغل به كما قيل اذا اكمل عاش الفتى ستين عاما منصف العمر يذهب في الليالي وبعض النصف يذهب وهو ملغى ولا يدري اليمن من الشمال وباقي العمر في لعب ولهو وبعضه العمر عارية في الحال ثم ما ذكره ابن عمر منتقض بمعنى الحديث لانه الغريب اذا اصبح في بلد غربته لا ينتظر الصباح واذا اصبح لا ينتظر المساء كذلك الانسان في الدنيا المشبه للغريب في حاله وامكان حدوث تراحله وقد ورد معنى هذه الوصية عنه صلى الله عليه وسلم من طرق منها خبر الحاكم انه صلى الله عليه وسلم قال لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك وروى الترمذي ما من ميت يموت الا ندم قالوا وما ندامته قال ان كان محسنا ان لا يكون ازداد وان كان مسيئا ان لا يكون استعتب اي تاب واصلح شانه فلذا يتعين اغتنام ما بقي من العمر اذ هو لا قيمة له فلا يوخر العاقل العمل الى غد فان زمنه الحاضر من حلم اجلم

الألوكة www.alukah.net

ينتقض بتنقصه ثم هذا كله لا ينافي حديث الجملة من الشيطان فانه مخصوص
بما هو محتاج إلى مزيد التأمل بخلاف غيره قوله رواه البخاري أي روى المذكور
من الحديث وكلام ابن عمر الحديث الحادي والاربعون الى في الحديث
للعهد العلمي أي الغير المذكور لانه لم يتقدم له ذكر أو الذي تقدم قوله وقد
رأيت جمع اربعين حديثا وهذا الذي بعده زائدا على الاربعين قوله
عن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما كان الاولى
تقديم الترضية على قوله ابن العاص ليلا يتوهم خالي الذهن انه راجع
لعمرو والعاص مع انه ليس كذلك لان العاص كافر لا يترضى عنه وهو
المراد بقوله تعالى أفرأيت الذي كفر بآياتنا الآيات وانما هو راجع لعمرو
وابنه اسلم قبل ابيه وكان غزير العلم يجتهد في العبادة يصوم النهار
ويقوم الليل ويرغب عن عيشيات النساء روي له سبعون حديثا
مات بمكة سنة خمس وستين عن اثنتين وسبعين على اخر الاقوال
قوله قال قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن أحدكم أي ايمانا كاملا
ما فتقدم وغيره غير سرة وقوله حتى يكون هواه حتى بعيد إلى والمعنى
يستمر عدم الايمان الى صيرورة الهوى تابعا لما جيت به وجعلها
للمطلق مفسد للمعنى اذ الصيرورة المذكورة لا تنسب عن عدم الايمان
بل عن ثبوته كما تقدم وتطهره والهوى بالقصر الميل والمحبة ولم تلاث
اطلاقات الميل إلى الحق خاصة ومطلق الميل الشامل للميل إلى الحق وغيره
وهو ما في هذا الحديث والا لزم التكرار مع قوله تبعا لما جيت به والميل إلى
خلاف الحق وهو الغالب ومنه قوله بعضهم واخ العقل الهوى
فمن علا على هواه عقله نجى وقوله اخر اذا انت لم تقصر الهوى
قاده الهوى إلى بعض ما فيه عليك مقال وقوله اخر ان الهوان
هو الهوى فصارسم فاذا هويت تقد لبيت هوانا وقوله اخر انارة
العقل مكسوف بطوع هوى مر وعقل عاصي الهوى يزداد تنويرا أو
تبعا لما جيت به اي ما جيع هذه الشريعة المطهرة الكاملة اخذا مما
قالته من صيغ العموم ولانه الواقع وذكر بان يميل قلبه وطبعه اليه كميل
المحبوبات الدنيوية التي جبل على الميل اليها من غير مجاهدة وتصبر

واحتمال

واحتمال مشقة او بعض كراهة ما وذلك لا يحصل الا لكل عناصر مهزول قوله حديث
حسن صحيح رويناه في كتاب الحجة هو كتاب جيد نافع وصنفه ابو القاسم اسماعيل
ابن محمد بن الفضل الحافظ على ما قيل قوله باسناد صحيح قال بعض المحققين
هذا الحديث مع وجازته يجمع ما في هذه الاربعين وغيرها من دواوين السنة
وبينه بما يطول ذكره وعلم من منطوقه ان من كان هواه تابعا لجميع ما جاء صلى
الله عليه وسلم كاملا مؤمنا كاملا ومن مفهومه انه من اعرض عن جميع ما جاء به عليه
الصلاة والسلام ومنه الايمان كان ما كان مؤمنا واما من اتبع البعض فان كان ما اتبعه اصل
الدين وهو الايمان فهو الفاسق وعكسه المنافق ثم في القرآن آيات كثيرة توافق
هذا الحديث كقوله تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية
اذ فيها غاية التعظيم لحقه صلى الله عليه وسلم والتأديب معه ووجوب محبته
واتباعه فيما يأمر به من غير توقف ولا تردد ومن ثم لم يكتف بالتحكيم بل عقبه
بثم لا يجدوا الخ ولم يكتف بهذا ايضا بل زاد التأكيد بقوله ويسلموا ولم يكتف به ايضا
بل زاد وفيه فاتى بالمصدر الدافع لاحتمال التجوز فقال تسليما وبهذا التسليم تتبين
النفس مطمئنة لحكمه منشرحة به لا تتوقف عند ما يرجح الحديث الثاني
والاربعون عن انس رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول قال الله تعالى يا ابن آدم انك
لم يرد به واحد بعينه فهو عام ورجح عمومه انه بعد مضاف وقد ذكر في هذا
الحديث ثلاث مرات والاخيران مركبان مما قبلهم من الاول كما سيبين وهو
مشعر برقة المنادي لانه طلب الاقبال ولا يطلب الا اقبال المعظم فان
قلت ينافي هذا ان النداء بيا هو موضوع لبعد البعيد والبعد مشعر
بالحقارة فالجواب انه قد ينادي بها القريب ايضا لتنزيله لعظمته منزلة البعيد اما
لعظمته كيا الله او لغفلته عما سيلقى اليه وكلا الامرين صالح هنا بل لا
يبعد البعد في الابن بعين الولد الشامل للانثى بجاز او سلامة ذكر الخاص واراده
العام واقتصر على اضافته اضافته إلى آدم لان النسب إلى الاباء ادم هو ابو
البشر صلى الله عليه وسلم وهو غير منصرف للعلمية وزنة الفعل او وزنه
افعل فاصله ادم بهمزتين الاولى متحركة والثانية ساكنة فابدلت الثانية
وبها فاوه الفا للتخفيف على القاعدة المذكورة في قوله الخلاصة وهمزا

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابدل ثاني الهمزتين منه كلمة ان يسكن كاثر وايتمن وليس بالجيد وقيل ان
الجي ماخوذ من اديم الارض وهو ظاهر وجهها لانه مخلوق منه فعلى الاول
خلقت الله ادم من اديم الارض كلها فخرجت ذريته على حسب ذلك منهم الابيض والاسود
والاحمر والسهل والحزن والطيب والخبيث وقوله من اديم الارض اي انواع
اديمها والحزن بفتح الحاء وسكون الزاي الغليظ وبعضهم الناس كالارض هم
ومنهم من خشن اللمس ومنهم من يحمل تدمي به ارجل وانما يجعل في
الاديم وقيل ماخوذ من الادمة وهي حمرة تميل الى السواد ولا يقتضيه ان كان
كذلك ثلاثيا في ماورد من ان لونه كان بين البياض والحمرة وقد كان بديع الجمال
فان يوسف عليه الصلاة والسلام كان على الثلث من جماله وكان طوله ستين
ذراعا من اول خلقه كما يفيده حديث خلق الله ادم على صورته اي صورة
ادم التي كان عليها ثم خلق اولاده صغيرا ثم كبر كغيره قوله انكما دعوتيه اي
بمغفرة ذنوبكما كما يدل عليه قوله غفرت لكما اي مرة دعائكما اياي ان اغفر لكما
ذنبكما بتوفيقكما للتوبة وقبولها منكما ويحتمل الاطلاق وباقي ان مزيدا بيانات
ولعلهما يصرح في هذا الدعاء بما تقتضي العادة باستغنائه تركه فيه الاتيان بلو
الدالة على الامتناع لفقد الشرطين بعده قوله ورجوتين اي بان ظننت
تفضلي عليكما باجابة دعائكما والواو للحال لا للعطف لان واو العطف لمطلق
الجمع فيقتضيه جعلها للعطف ان المغفرة تارة يترتب على الدعاء تارة على
الرجاء وليس كذلك بل تترتب على الدعاء بقيد الرجاء فلذا جعلت للحال لان
الحال قيد في عاملها وانما كان الرجاء قيدا في الغفران لتضمنه حسن الظن بالله
والاعتماد عليه وهو تعالى قال انا عند ظن عبدي بي فعند ظنكما به تتوجه
رحمة الله سبحانه وتعالى للعبد واذا توجهت لا يقاومها شيء لانها وسعت كل
شيء والرجاء لقصر الناحية وباله وهو المراد هنا لغة الاصل واصطلاحا
تعلق القلب بمرغوب في حصوله في المستقبل مع الاخذ في اسباب الحصول
فان ياخر الاسباب فهو طمع مذموم وقيل ان يظهر صاحبه بمقصوده ومن
ثم قال ابن الجوزي ان مثل الراجي مع الاصرار على المعصية كمثل من رجى
حصادا وما ذرع او دلوا وما نكح وقال عبد الله ايا المبارك ما بال دينكم
ترخيص ان تدنسه وتوبتكم الوضوء مغسول من الدنس ترجو النجاة وانت لك

طريقتها

به عرجيه فان لحقت بهم من بعدهما سبقوا فكم لوبه السماني الناس
من فوج وان ظللت صعوبتقرا الارض متقطعا مما علي اعرج في وال
من قرح فالتقطت دررا نفيسة ومحاسن شريفة من زبدة ما كتبه
العلامة ابن حجر الهيتمي وغيره من السادة الاعلام والهمني به
العليم العلام وتقلمنها في عقد التهذيب والتقريب وعملنا حاشية
على عقد المتن الشريف فجاءت بحمد الله موضحة المعاني مهذبة
الالفاظ والمباني سافرة عن مطويات ما فيه من الرموز والاسرا
كاشفة عنه سدول النقاب والاستار جامعة لما في غيرها تقرف
مبلغة لما به الامل تبلغ ولست في وصفها اطنب فانها كما
سترها عن حال الناظر وقد يظفر الاواخر بما لم يدركه الاوائل
تكرمة على خلقه من فضل وجود وكل ذي نعمة محسود ورجا سيخطها
بعض ابنا الوقت ممن ركبه الغرور والمقت واتخذ الهه هواه وسيطا
مولاه والبسه الله رداء الحسد وسربال الشقاوة وختم على سمعه
وقلبه وجعل على بصره غشاوة فنظر اليها بطرف خفي وصمم عن
ادراك ما فيها وعمي ولو استنبع فيها بصره واوسع فكره لتحقق خبرها
وعلم قدرها وكيف قد تنكر العين ضوء الشمس من رمد وينكر الفم
طعم الماء من سقم وسميتها عروس الافراح راجيا انها لما لا سبيل
اليه نفحة مفتاح والله اسال وبنبيه اتوسل ان يجعلها خالصة
لوجهه الكريم محصلة للفوز بجنات النعيم وان يجب عليها قبول
القبول انه خير مامول واعز مسؤول وان يحرم وجهي على النار
وان يتجاوز عما نخلته من الاوزار وان يعوقني من زقدة الغفلة
مثل الموت وان يلطف بي عند معالجة سكرات الموت والموجوم من
اطلع عليها ان ينظر اليها نظر اعتبار ويعثر على ما فيها من
طفيلة الغلط وذيل الاستار فالمسترشد يشيم اكمام الزهر واذاعة
العوراة من ذاب اللئام وقد التزمت ان انص فيها على كل كلمة
من المتن ليكون الناظر فيها مستغنيا عن مصاحبته ورأيت ان
اوشحها بشيء من مستعذب الشعر مما له مناسبة بالمقام الذي

بذكر منه تروجا للنفس وهما انا اشرع في المقصود بعون الملك المعبود
فاقول وبالله التوفيق اليه خير سبيل واقوم طريق بسم الله
الرحمن الرحيم الجار والمجرور متعلق بمحذوف مقدر يجب اولق مما له
مناسبة بالمقام اذكل شارع في امر يضمر في نفسه ما جعل التسمية
مبدأ له والاولى جعل الباء للمصاحبة لان الاستعانة لما في الثاني
فمن جعل اسم بمعنى الذات اليق لان با الاستعانة تدخل على
الالة كما في قولك قطعت بالسكين فيكون غير مقصود لذاته وذكر
لا يخفى وما فيه من افادة التبري من الحول والقوة والاشارة
اليه ان كل شيء لا بد في تحققه من اعانته تعالى لا يتقضى عجبا
من حيث لان در المفوه مذموم على حلب المصلحة ثم لا يخفى
ان الكلام على البسملة فقد اورد بالتاليف واشتهر فلا تطيل به
لكن لا بأس بذكر نبذة تتعلق بها بإعتبار الفن المشروع فيه
بل ينبغي ذكر سلفتين احدهما عدد البسملة والاخرى ذكر
الفن وتحت الان شارعون في علم الحديث فلنتكلم عليها بطرف مما
يناسبه فنقول قد جاء في فضلها احاديث جمة منها ما روي عن
ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ما من الناس وحيز من شيء عاوبه الارض المملوءة
فانهم كلما خلف الدين عبدوه اعطوهم ولا تشاجروهم حتى
المعلم اذا قال للصبي قل بسم الله الرحمن الرحيم تنادى الملائكة
الله براءة للصبي وبراءة للمعلم وبراءة لابويه من النار ومعنى
براءة الصبي من النار حفظه بعد بلوغه من تعاطي اسباب الوقوع
فيها ان عاش اليه وبراءة ابويه اذا كانا مؤمنين تخفيف
عذاب غير الكفر عنهما او هو مخصوص بما اذا كانا مسلمين ومنها
روي عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم التقى شيطان المؤمن وشيطان الكافر فاذا
شيطان الكافر سمين دهين لاهث واذا شيطان المؤمن مهزول
اشعث عار فقال شيطان الكافر لشيطان المؤمن ما لك على

هذه

هذه الحالة فقال انا مع رجل اذا اكل سمى فاظل جايعا واذا شرب سمى
فاظل عطشانا واذا اذنب لم يستغفر فاظل يتمنى واذا لبس سمى فاظل
عريانا فقال شيطان الكافر انا مع رجل لا يفعل شيئا مما ذكرت فانا
اشاركه في طعامه وشرابه ودهنه وملبوسه ومنها قوله عليه
الصلاة والسلام من رفع قرطاسا من الارض فيه بسم الله الرحمن
الرحيم اجلالا لله كتب عند الله من الصديقين وغفر عن والديه
وان كانا مشركين اي من عذاب غير الكفر اما عذابه فلا يخفف عنهما
منه شيء وهو محمل قوله تعالى ولا يخفف عنهم من عذابها فيما حمل عليه
عدم النفع المستفاد من وقد مناالبي ما عملوا من عمل الاية ويحتمل انها
محمولة على الاعمال التي تتوقف صحتها على النية فلا تعارض بين
الاية والحديث بقي ان يقال لم بدا المصنف كتابه بالبسملة والجواب
انه بداه بها اقتداء بالكتاب العزيز في ابتدايه بها اي في الترتيب
التوقيفي لا انها اول ما انزل فانه خلاف ما في صحيح البخاري وغيره
في بدء الوحي من ان اول ما انزل اقرأ وقد نقل ابو بكر النقاش
اجماع العلما كل ملة على ان الله تعالى افتتح كتبه ليسم
الله الرحمن الرحيم وعملا بقوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي
بال لا يبدء فيه ليسم الله الرحمن الرحيم فهو ابتر او قطع او اجزم
رواياتان ناقص وقليل البركة وهو ان لم يحسا لا يتم معنى
وبعد الاتباع ما قد يقال انا نرى كثيرا من الامور التي لا تبدء
بالبسملة قد تتم والمراد بالامر اعم الامور اي الاشياء فيعم الفعل
والقول ومعنى ذي بال صاحب حال يهتم به شرعا بان لا يكون
من سفاسف الامور وليس معرما لذاته ولا مكروها لذلك وينبغي
ان لا يكون الشارع قد جعل له مبدأ غير البسملة وان لا يكون ذكرا
محضا فدخل القرآن لانه ليس ذكرا محضا لاشتماله على غيره من
الاخبار والمواعظ وغيرها ولا ترد البسملة منها بانها من مقصود
هذا الامر فتحتاج اليه سيف شلمي وينسلس الامر لانها تجعل
البركة لغيرها فتحصلها لنفسها في كالشاة من الاربعين تركب

ط

ق

شبكة الألوكة www.alukah.net

نفسها وغيرها وقوله لا يبدو فيه اي بسببه متعلق للسببية لا للظرفية
وان كانت عالية بنها لان حملها للسببية يفيد ان المطلوب كون
الامر ذي البال سببا باعثا على ابتدائه بالبسملة لا مطلق
الابتداء وهذه نكتة زيادتها والا فكان يصح ان يقال لا يبدو
لبيب الخ واما حملها للظرفية فلا يفيد ذلك على ان بين
الظرفية والابتدائية ما يحتاج للجواب عنه بتقدير لفظ اول
على ما مر من ان الاول شيء واحد بالذات فلا يكون ظرفا
لغيره والابتر مقطوع الذنب والاقطع مقطوع اليد والاجذم
مقطوع اليد او الذاهب الانامل من الجذام والكلام من
التشبيه البليغ وهو ما حذف منه الاداة ووجه الشبه اي
كالابتر وما بعده في مطلق النقص وقد علمت ان المراد من
الثلاثة انه مقطوع البركة اي الكاملة فلا ينافي وجود اصلها
قوله الحمد لله لا يخفى عليك وضوح الكلام على الحمد فلا نطيل به
واعلم انه قد يسال هنا بصيغة اسئلة فيقال لم اتى بالحمد ولم
اخذه عن البسملة ولم كان من غير عطف ولم كان بالجملة الاسمية
ولم كانت خصوص هذه الصيغة ولم قرن بلفظ الجلالة دون
غيره من بقية اسمائه تعالى ولم قدمه عليه مع ان ذكر الله اهم
ويجاب عن الاول بانه الهام او اقتداء في تاليف هذا المختصر
الشريف من التيمن بل من اجل انا سب ان يا تي به بل يتاكد
عليه ذلك اذ شكر المنعم واجب وعن الثاني بانه اخذه عن البسملة
تاسيا بالكتاب العزيز وعملا بالاجماع الفعلي وعن الثالث
بانه ترك العاطف لاحتمال انه لاحظ ان جملة البسملة خبرية
والحمد انشائية او العكس فيكون بينهما كمال الانقطاع فيترك
العاطف لما تقرر في علم المعاني واما الجواب بانه ترك للاشارة
اليه ان كلا من الجملتين كاف في الابتداء او بمحمل المقصود
الشائع وهو حصول البركة في الشيء فان الشخص بادعائها
فقد خرج عن عهدة الطلب فيه نظر يعلم نظيره على بعض الاجوبة

الاتية

اي به اقتداء بالقرآن وعملا بالحديث الاتي وبانه صح

الماتي عن المعارضة بحديث البسملة المتقدم وحديث الحمد الاتي
وعن الرابع بانه اتى بالجملة الاسمية اقتداء بالقرآن المجيد
والحديث الشريف واما الجواب بان الاسمية تدل على الثبات
والدوام بخلاف الفعلية فقد نظر فيه بانه ان نظر لاصل الوضع
فليس الامر كذلك على مجرد الثبوت كما ان الفعلية تدل بحسب الوضع
على مجرد الحدوث وان نظر للقرينة فالفعلية ايضا تفيد بواسطة
القرينة الاستمرار التجددي على ما سيأتي الا ان ترجح الاسمية
ما سبقها في الحالين للمحمود لعدم اشعارها بسبق العدم او تاخره
وعن الخامس بانه اتى بهذه الصيغة لانها احامد لله
للناسي بالقرآن وتعمل بمقتضى بقوله عليه الصلاة والسلام كل امر
ذي بال لا يبدء فيه بالحمد لله فهو اقطع او اجذم او ابتر والمعنى ما
تقدم واستشكل بان بين هذا الحديث وحديث البسملة المتقدم
تعارضا فكيف يتاتى العمل بهما واجيب عنه بامور منها ان
الابتداء المرغب فيه عند من اول التاليف الى الشروع في المقصود
ومنها ان الابتداء نوعان حقيقي وهو الابتداء بما تقدم اما تمام
المقصود ولم يسبقه شيء واضافي وهو الابتداء بما تقدم اما تمام
المقصود وان سبقه شيء فحمل حديث البسملة على النوع الاول
وحديث الحمدلة على الثاني ولم يتكلف ناسيا بالقرآن وعملا
بالاجماع الفعلي ومنها انه لما تعارض خبرا ان تساقطا
ورجع الى خبر كل امر ذي بال لا يبدء فيه بذكر الله الحديث لما هو
القاعدة من انه اذا اجتمع مفيدان ومطلق ومقيد عمل بالمقيد
والمطلق لا يقال المعروف حمل المطلق على المقيد بمعنى انه يقيد
المطلق بقيد المقيد كما في اعتاق الظهار والقتل فان احدهما
مطلقة عن تقييد الرقبة بالايمان وهي في الظهار والاخرى
مقيدة وهي في القتل وقد حملت المطلقة على المقيدة لانا نقول
مسلم ذلك اذا كان هناك مقيد واحد بخلاف ما اذا كان متعددا
وتعارضت القيود اذ لا يجوز ان يحمل المطلق على الكل لتنافي القيود

وبقوله عليه الصلاة صح

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولا علي ان يحمل علي ما ورد دون الاخر ما فيه من التكلف وعلى هذا
يظهر الجواب عن سبب اسقاط العاطف بانه للاشارة الى ان
كلا من الجملتين كاف في الخروج من عهدة الطلب وهذا الجواب
هو الذي عنيناه في قولنا سابقا نعم يظهر على بعض الاجوبة
الاتية عن المعارضة الخ جلاء على الجوابين الاولين ان محصلهما
عدم الالتفات اليهما واجاب عن السادس بانه قرن الحمد
بلفظ الجلالة دون غيره لدلالته على استجماعه تعالى لصفات
الكمال فيفيد بواسطة اقترانه بالحمد استحقاقه تعالى له
لذاته بخلاف قرنه بغيره كالرحمن فانه يوهم استحقاقه تعالى
له لخصوص اتصافه بالرحمة لا يقال ان وصفه تعالى بالاربعة
وصاف الاربعة بعد يقتضي ان حمده لاتصافه بها لان ترتيب
الوصف على الحكم مشعر بالعلية لانا نقول حمده او لذاته
لا ينافي في حمده لذاته بالغير بها ودلالة لفظ الجلالة على
الاستجماع المذكور انما هو بطريق اللزوم من حيث انه علم
على الذات المعينة وهي في الواقع متصفة بصفات الكمال
وعن السابع بانه قدم الحمد لكونه مبتدا والاصل تقدمه على الخبر
مع كون المقام مقام ثنا عليه تعالى فيه او لانه هذه النعمة
الجليلة فيقتضي مزيد الاهتمام به فتدبر وان كان ذكر الله
اعم في نفسه كما قيل في قوله تعالى اقرا باسم ربك على انه لو قيد
لفظ الجلالة لربما اوهم انه لا ينبغي صدور حمد لغيره تعالى وهو
باطل واصل الله الاله بلا مين او لاهما ساكنة بينهما همزة
مكسورة نقلت كسرتها للساكن قبلها فحذفت ثم سكنت اللام
للادغام وختم قوله الحمد لله رب العالمين افتتح كتابه بما افتتح
الله به كتابه ومن ابتدا القرآن به اخذ البقيعي انه افضل صيغ
الحمد مطلقا وسقط اليه المصنف في الاذكار وهو قياس من
القرآن لوجود شرطه وهو عدم الاشعار بان الكلام المأتي به
ماخوذ من كلام الغير فان كان هناك اشعار كان تضمينا كما

في علم البديع فتغاير التضمين الذي وقع فيه الخلاف بين النحويين
والبيانيين اذ حاصل هذا ان يضم المتكلم الى كلامه كلام غيره
مع اشعاره بانه المنضم من كلام الغير واما ذاك فقال النحويون
في تفريقه هو الحاق مادة بآخر لتضمنها معناها كما في احسن
بي ان لطف وكلا في ولا تاكلوا اموالهم الى اموالكم اي لا تضموها
اليها اكلين وكثيرا ما يقع في القرآن وغايته ان تؤدي الكلمة مؤدى
كلمتين معناها الاصلي والمعنى الذي تضمنته الاثر ان المعنى
لا تضموا اموالهم الى اموالكم اكلين فالضم هو المعنى الطارئ
بالتضمين والاكل هو المعنى الاصلي وقد اديا بتا كلوا وقال
البيانيون هو الحال المحذوفة من الفعل الاخر بمعونة القرينة اللفظية
على مذهبهم يقال في الاية ولا تاكلوا اموالهم ضامين بها الى اموالكم
فيكون الفعل مستعملا في حقيقته فقط وعلى مذهب النحويين يكون
مستعملا في حقيقته ومجازه هذا والتضمين مطلقا غير التغليب
وهو ان يسمى الشيء باسم غيره اما لتناسب بينهما او اختلاط
وسببه الاول احد امور ثلاثة كونهما متصاحبين كالابوين للاب
والام او متشابهين كالقمرين للشمس والقمر او متقابلين كالمشرقين
والمغربين للمشرق والمغرب وعن الثاني او لتعودهم في ملتنا فان
الاختلاط حاصل في عموم الاحوال المدلول عليه بقوله تعالى
لنخرجنك يا شعيب والذين امنوا معك من قريتنا فانه عليه الصلاة
والسلام لم يكن قط في ملتهم بخلاف الذين امنوا معه واطلاق من
عاما لا يتناول في قوله تعالى فمنهم من يمشي على بطنه الاية جاء من
الاختلاط حاصل في العموم السابق من قوله تعالى كل دابة
من ماء واطلاق اسم المخاطبين على الغائبين من قوله تعالى اعبدوا
ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون لان لعل من شأنه
تخاطبكم لانا عبد والمعلل يلزم تعليل الشيء بنفسه العبادة والتقوى
واطلاق الملائكة على ابليس حيث استثنى منهم في سجدوا الا
ابليس فالاستثناء متصل لانه بين اظهر الوقت من الملائكة فغلبوا

عليه في سجوده ثم استثنى استثناء منقطعا ويجوز ان لا يكون في الآية تغليب فيكون الاستثناء في الآية متصلا لانه ليس من الملائكة وتنا ول الامر له بالسجود على هذا بالتبع كالعامة مع العلماء وان كان كثيرا في الظاهر اذ ذاك فقد كان في العلم من هو اعظم منه قوله رب بالجر صفة اولى من صفات اربع وقد مها قبل باكتساب الغريز ولان فيه خصوصية لا توجد في غيره من اسمائه تعالى وهي انك اذا قلبته كان من اسمائه تعالى ايضا وهو بر بفتح الباء بمعنى محسن وقد اتفق على انه اذا عرف بال كان مختصا به تعالى لا يطلق على غيره كما اتفق على عدم اختصاصه به فيما اذا اضيف ووقع فيه الخلاف فيما اذا كان مجردا من ال والاضافة والمعتمد اختصاصه به تعالى وله خمسة عشر معنى نظمها العلامة السجاعي في قوله قريب محيط مالك ومدبر مربي كبير المعبود والمولى للنعم وخالقنا المعبود جابر كسرنا ومصلحنا والصاحب الثابت القدم وجامعنا والسيد احفظ فريده معان انت للرب فادع لمن نظم واختلف فيه على قولين فقيل هو وصف وعليه فوزنه فعل او فاعل بياء بدا ادغمت الاولى في الثانية وحذفت الفه لكثرة الاستعمال ورد بانه خلاف الاصل وقيل هو مصدر بمعنى التربية وهي تبليغ الشيء شيئا فشيئا الى الحد الذي اراده المربي اطلق عليه تعالى مبالغة اي يدعوه انه تعالى عين التربية ولا يخفى ما فيه من البشاعة مالا ولي انه مصدر بمعنى فاعل كعدل وصوم ثم وجوه تربيته تعالى لخلقه لا يحيط بها غيره سبحانه فمنها تربيته النطفة اذا وقعت في الرحم حتى تصير علقة ثم تغير مضغة ثم تصير عظاما مكسوة الى انواع كثيرة وعروقا وعصبا اليه يعزى ثم تنفصل بعضا بعض ثم يصير في كل منها قوة خاصة كالنظر والسمع والنطق منهما من بصر بشم واسم بنظم وانطق بلحم ومنها ايضا ان الجنة اذا دفنت بالارض وحصل لها نداوة انتفخت ثم لا تشق مع

عموم

عموم الانتفاخ لها الا من اعلاها واسفلها فيخرج من الاعلى الجزء الصاعد وهو الساق ثم يتفرع منه اعضاء كثيرة كالنور والثمر ومنه المشتمل على اجزاء كثيفة كالنشر ولطيفة كاللب والدهن ومن الاسفل الجزء الغائص فيتفرع الى عروق وليف لشدة لطافتها كانها مياه منعقدة ومع ذلك تغوص في الارض الشديدة الصلابة وادع ع
فيها قوة تجذب بها الاجزاء اللطيفة من الطين اليه نفسها والحكمة في هذه التدبيرات تحصيل ما تحتاج اليه المخلوقات من الغذاء والادام والفواكه وغيرها قوله العالمين الى فيهم للاستغراق مفرده عالم مشتق من العلامة فهو اسم لما سوى الله تعالى وصفاته فخلا ما لم يختص بذويه العلم بناء على اشتقاقه منه ولمن خص بذويه الروح او بغيرهما فانه لا دليل عليه والعالمين اسم جمع اي دال على جماعة لا جمع لئلا يلزم ان المفرد اعم من جمعه لاختصاص العالمين بالعقلا وشمول العالم لهم ولغيرهم فهو تظير منع جعل اعراب بنتج الهمزة كونه لا يطلق الا على اهل البدو جمالغربه لشموله له ولاهل الحضر ومنع بعضهم اختصاصه بالعقلا الا انهم غلبوا في جمعه بالواو والياء النون لشرفهم وعلى هذا منوجه لعالم الا انه لم يستوف الشروط اذ شرط الجمع ان يكون مفرده علما او صفة لمذكر عاقل الواحق ما هو مفرد في محله ورجح هذا بعضهم مستانسا وتقل عن المتقدمين اقوال مختلفة في مقدار العالمين ومقارهم والصحيح انه لا يعلم ذلك الا الله سبحانه وتعالى وما يعلم جنود ربك الا هو قوله قيوم بالجر صفة ثابتة لله اصله قيووم بواوين قبلهما ياء ساكنة فاعلت اولاهما ياء لاجتماعهما مع ياء قبلها ساكنة وادغمت فيها فوزنه فيعول وهو من الابنية المختصة للكثرة وان لم يكن من الابنية المختصة المصطلح عليها فهو بقطع النظر عن الاضافة القائم بتدبير خلقه ومقطه فهو قائم على النفوس بارزاقها واجالها وغيرها وذلك قال تعالى افمن هو قائم على كل نفس بما كسبت وعلى هذا يكون من اوصافه تعالى المشتقة منه فعاله فهو صفة فعل لا ذات

خان قس بالقيام اى الدايم الذي لا يعتريه تغير كان صفة ذات
لانه يكون بمعنى الباقي والبناصفة ذات قوله السموات قدمها علوها
وشرفها على الارض اي ما عدا البقعة التي ضمت اعضاء النبي صلى
الله عليه وسلم ومؤدها سما وفيه الجوم المعهود وتطلق لغة على
كل مرتفع ومنه قوله تعالى فليمدد بسبب الى السماء اي حبل الى
السقف والمعنى فليمت غيظا وجمعها لتباينها في الجنس على ما
قيل من ان الاولى من موج مكفوف اي محبوس عن السقوط
والثانية من فضة الخ وتقيد بسبع طباق سميت الواحدة منها سماء
لسمو اي علو بينها وبين التي تليها كذلك كما بيننا وبين الاولى قوله
والارضين بفتح الراء وتسكينها شاذ بجمعها بالياء او الواو والنون
الا انهم جمعوها كذلك ليكون عوضا عما فاتها من ظهور علامة
التانيث اذ يقع مفرده فيها بدليل ظهورها عند التصغير على اربعة
وايد بها مجموعة وان كان خلاف ما في الايات من الافراد رعاية
للفاصلة واشارة لما هو الاصح من انهن سبع طباق لقوله
تعالى ومن الارض مثلهن ولقوله عليه الصلاة والسلام من غصب
شبرا من الارض طوقه الى سبع ارضين قال القاضي
عياض وليس بين غلظ الارض وطبقاتها وما بينها حد يثبت
وحينئذ فالاسلم نصر الماثلة في الاية على العدد اخذا بالمتبادر
من الحديث ومن زعم انها طبق واحد وهم المكما فصرها على
البيئة والشكل وزعم ان المراد بالسبع في الحديث سبع اقاليم
ورد بانه خروج عن الظاهر بلا دليل من غير حاجة على ان الاصل
في العقوبات المماثلة ويقيد لانتم الا ان طوق الشبر من
طباق الارض السبع لان ما عدا الاولى تابع لها ملكا وغصبا
فمن غصب شبرا فقد غصب ما تحته كذلك فيما يسب تطويق
الغاصب سبع طباق بخلاف الاقاليم فانه لا يتاتى ان يغصب
شبر من اقليم طوقا منه ومن باقي الاقاليم اذ لا وجه لتطويقه
شبرا مما تحته ظلما وخص السموات والارضين بالذكر لان المنكر

يعترف بخلق الله لهما قال تعالى ولئن سالتهم من خلق السموات
والارض ليقولن الله ويحتمل انه اراد بالسموات والارضين جهتي
العلو والسفل وما احتوتا عليه ولا يخفى قوله بعد مدبر الخلايق
اجمعين لان المخاطب محل الخطاب وعلى هذا فمعنى ميتوم ما تقدم حتى
بالنظر للاضافة قوله مدبرا بالجر صفة ثالثة مشتقة من التدبير وهو
بالنسبة له تعالى العلم بادبار الامور وعواقبها وكيفية تصرفاتها
بمعنى كونه تعالى مدبرا انه عالم بما ذكر وبالنسبة لنا التفكر في عواقب الامور وما تؤول اليه ومنه قوله صلى الله عليه وسلم التدبير نصف
المعيشة قوله الخلايق جمع خليقة بمعنى مخلوقة لا بمعنى الطبيعة لان الاول
اشمل فالخلايق بمعنى الاشياء المخلوقات وانما جمع للاشارة الى ان
تدبيره تعالى شامل لكل مخلوق كما ياتي ومعنى كونه تعالى مدبرا
للخلايق انه مصرف امورهم بقدرته عليهم وقهره اراده من ايجاد
واعدام واعطاء ومنع وغيرذلك على ما تقتضيه حكمته البالغة سواء
كان فيه مصلحة ظاهرة لنا ام لا فيشمل التدبير الدنيوي والاخروي
والمراد بالحكمة العلم قوله اجمعين اتى به للتاكيد والتنصيص على ان
الدين في الخلايق للاستغراف لان تدبيره تعالى شامل لكل مخلوق
فلا يشغله تعالى شان عن شان ما خلقكم ولا بعثكم الا كنفس واحدة
قوله باعث بالجر صفة رابعة وهو اخر الصفات مشتق من البعث
بمعنى الارسال اى مرسل الرسل ويطلق على الايقاظ من النوم
كما في قوله تعالى ثم بعثناكم لنعلم اي العزيز احصى وعلى الاحياء
كما في قوله تعالى ثم انكم يوم القيامة تبعثون وعلى الاثارة
والانهاض يقال بعث فلان بعيره فانبعث اي اثاره ونهضه
فنار ونهض واراد بهذه الصفات الثلاث بلا عاطف اما لانه
تفصيل لما دل عليه اسم الالوهية والربوبية لان من كان الها
وربا متقنا اشانه او لانها مسوقة على نمط التعداد كذا قيل
ثم اعلم ان مساق الكلام يقتضي ان يكون لتلك الاوصاف
مدخل في الاتيان بالحمد لان ترتيب الوصف على الحكم مشعر بالعلية

وجه موجبه انبائه به للاتصافه تعالى بالربوبية انه مربه لكثيره
بالامداد الوثيقة والمحفظة وغيرهما وهي من اجل النعم الجليلة
ينبغي الحمد عليها ووجه الانباء به للاتصاف بالثناء مربا امر
السما والارض فلانه لولاه لما امكن اكتساب كثيره اللطائف
الحقيقية والمعارف اليقينية وغيرها من امور المعاش والمعاد
ومن النعم العظيمة ايضا مطلب الحمد له ووجه انبائه به للاتصافه
تعالى بتدبير امور مخلوقاته فلانه لولاه لما بقي كثيره طرفة
عين فهو نعمة تتاكد الحمد عليه ووجه انبائه به للاتصافه تعالى
بكونه باعث الرسل فلان الحكمة من غاية الاحتياج اليه تلقي
المعارف والعلوم من ربهم ولا يمكنهم ذلك بسبب احتجابهم عن نور
الحضرة العلية وبعدهم عن اسراره الخفية فلا بد لهم من واسطة
تناسب الحضرة الاحدية من وجه والرتبة البشرية من وجه وهي
الرسل فكان بعثهم من النعم الجسام والمنح العظام فلا بد من الحمد
عليه قوله الرسل لا يخفى انهم جمع رسول وانه انسان ذكر من بني
آدم اوحي اليه بشرع وامر بتبليغه سواء كان من غير كتاب او له كتاب
وسواء انزل عليه ليبلغه او على من قبله وامر بدعوة الناس اليه
وسواء كان كتابه وشرعه ناسخا او غيرنا ناسخ خلافا لمن انكر
ان يكون له كتاب ولذلك كثرت الرسل اذ هم كما غاية وقلة
وقلت الكتب اذ هي التوراة والانجيل والزبور والفرقان وصحف
آدم وهي عشرة وصحف شيث وهي خمسون وصحف ادريس وهي
ثلاثون وصحف ابراهيم وهي عشرة مجملها مائتا واربعة واولوا
العزم فالعلم من الرسل خمسة منظومة في قول بعضهم محمد ابراهيم
موسى عليه فنوح هم اولو العزم فاعلم وهم في الفضل
على هذا الترتيب واعلم ان النبوة كالرسالة لا يكونان الا بعد
اربعين سنة على الاصح واما قوله تعالى يا يحيى خذ الكتاب
بقوة واتيناه الحكم صبيا فالمراد باخذ الكتاب حفظه الفاظه كما ان
المراد باتينا الحكم فهم معاني ذلك الكتاب وهو التوراة وقوله تعالى

هذه عن سيدنا عيسى وهو من المهد انا عبد الله اتاني الكتاب وجعلني نبيا
فالمراد كتب لي ذلك عنده وقدره لي ازلا او هو على حد اتى امر الله
وان الرسول اخص من النبي فانه اسناخ ذكر من بني آدم اوحي
اليه بشرع وان لم يؤمر بتبليغه فان قلت ان قوله تعالى وما ارسلنا
من قبلك من رسول ولا نبي الآية يقتضي تراد فهما لتعلق الارسال
بهما معا فيكون العطف في الآية من عطف المترادف اجيب بان
المراد بالرسول في الآية من ارسل بشرع جديد والمراد بالنبي فيها
نبي مخصوص وهو من ارسل مقررا لشرع من قبله كسليمان وداود
وغيرهما من انبياء بني اسرائيل الذين بين موسى وعيسى فانهم ارسلوا
ليقرروا التوراة والعطف ح من عطف المغايرة وقيل المراد والله اعلم
ولا نبأنا من نبي فيكون من باب وزججن الحواجب والعيون فيقدر
له عامل يناسبه ويكون من عطف الجمل ومعنى الآية على سبيل الاجمال ان
الله لم يرسل رسولا ولا نبيا على ما تقدم الا اذا دعى لامته حاك الشيطان
صوته ودعى باطل فينزل الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم
الله آياته وليس المراد ان الشيطان تلقى من قراءة الرسول شيأ
من عنده كما قال ذلك بعض المفسرين هذا وقد علم مما مر ان الرسو
ل
لا يكون من الجن ولا من الملائكة واما قوله تعالى الم يأتكم
رسل منكم فالمراد من احدكم وهو الانس على حد يخرج منهما اللؤلؤ
والمرجان وجعل القمر فيهن نورا اي من احدهما وهو الملح وفي
احدهما وهي سما الدنيا وقوله تعالى الله يصطفي من الملائكة
رسلا جاعل الملائكة رسلا بمعناه انهم سفراء بين الله وبين الانبيا
ليبلغوهم عن الله الشرايع ثم المراد بالرسل الذوات لا بوصف
كونها مرسلة فيكون في كلامه تجريد او الذين يؤول امرهم الى
كونهم رسلا فيكون في كلامه مجاز الاول على حد قوله عليه الصلاة
والسلام من قتل قتيلا فله سلبه ليلا يلزم تحصيل الحاصل واجاب
بعض المحققين بانه لا تجريد ولا مجاز لان تحقق الوصف للمعنول
به مقارنا للفعل فقط تعلق الارسال بهم بتضمنون يكونهم رسلا

كما انه عند سلف الفعل بالمثيل ينتفي بكونه ما قبيلا واعلم ان اسم الفاعل
حقيقة في المتلبس بالفعل مجاز في غيره فيما يعتبر بالنظر لوقت البعث
حقيقة وبالنظر لما بعده مجاز باعتبار ما كان وكذا اسم المفعول
فالرسل بالنظر لوقت ارسالهم كونه من اسم المفعول الحقيقي وبالنظر
لما بعده من المجازي ويعبر بهما عن وقوع الحدث وتحققه وهو
الاصل سواء كان في حال وجوده او بعد انقضائه كما مثلنا
وقد يعبر بهما عن غيره كمشارفته اي مقاربته وتوقع حصوله كما
يقال للغريب من الوصول انت واصل وللمريض المتوقع شفاؤه
انت صحيح وفي الذي في حركة مذبوح وقد جئ عليه بقد انتبل كما
ان الفعل يعبر به عن وقوع الحدث وتحققه وهو الاصل كقام زيد
وقعد عمرو وقد يعبر به عن غيره كمشارفته نحو واذا طلقتم النساء
فبلغن اجلهن اي قاربن انقضاء العدة وقاربنها لانه اذا مضت
العدة فلا امساك والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية
لازواجهم اي والذين يشارفون الموت وتدرك الارواح بوصوت
وصيته لانهم اذا ماتوا لا يتاتى حصول وصيته منهم وكارادة وقوعه
واكثر ما يكون ذلك بعد اداة الشرط نحو فاذا قرات القران فاستعذ
بالله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم ومنه في
غير الشرط وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا اي اردنا اهلاكها
لان الباس سبب للاهلاك والسبب لا يكون متاخرا عن مسببه فقد تبين
اي اراد جبريل الدنو من محمد صلى الله عليه وسلم فتدلى اي تعلق
بالهوا وبهذا اولى من ادعاء القلب في هاتين الايتين اي وكم
من قرية جاءها باسنا فاهلكناها ثم تدلى فدنى وكالقدرة
عليه نحو وعد علينا انا كنا فاعلين اي قادرين على الاعادة
واصل ذلك ان الفعل ينيب عن الارادة والقدرة والوجوب
يقيم السبب مقام المسبب وبالعكس ممن الاول فظن ان لن
نقدر عليه اي لن نؤاخذه فعبر عن المؤاخذة بشرطها وهو
القدرة عليها وهو سبب لغة وبهذا اندفع ما قد يقال كيف يظن

عدم

عدم فورثه تعالى عليه مع انه رسول الله ومن الذين ماتوا النار اي
العذاب الموجب لها فقد اطلق المسبب وهو النار وعين النوع فيها
واريد السبب وهو العذاب وقوله صلوات الله لا يفكك ما يتعلق بالصلاة
من تفسير وحفيل وغيرهما وان بها لقوله صلى الله عليه وسلم من صلى علي
في كتاب لم تزل الملايكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب ولا
تنافي شمول هذه الصلاة له صلى الله عليه وسلم اذ هو من جملة
الرسل بل هو رئيسهم الاعظم واخرها عن الجملة والبسملة كان رتبة
ما تتعلق بالمخلوق متاخرة ومتاخية عن رتبة ما تتعلق بالخالق
وجعلها في اول كتابه لغير كل كلام لا يبدو فيه بذكر الله تم بالصلاة
عليه صنوا قطع النبع وهو وان كان ضعيفا يعمل به في فضايل الاعمال
وقدمها على السلام لانه صلوا عليه وسلموا وجمعا لكونهما كذلك
في اولئك عليهم صلوات من ربهم واضافتها للفظ الجلالة للاشارة
الى ان المطلوبة صلاة بلغت في العظم الدرجة القصوى ولا تطلب
لغير الانبيا استقلالا بل تكره حج لان لفظ الصلاة عرفا صار من شعار
تعظيمهم وتمييزهم عن غيرهم ولهذا كره ان يقال محمد عز وجل
وان كان عز جليلا ولا تزد صلاة صلى الله عليه وسلم على آل
ابيه اوفي ما نه لبيان الجواز او من حضا بصه او لانها حقه فلهم ان
يحطوها من شاءوا ما تنبغي تطلب والحق بالانبيا الملايكة ومن اختلف
في نبوته كلقمان وكالصلاة فيما ذكر السلام الا اذا كان خطابا ولو
حكما كالمراسلات وقوله وسلاما اي سليما اياهم من كل افة ونقص
وتعيينه اللايق بهم بحسب ما عنده تعالى كما تشعر به الاضافة
والمراد بها كما افاده السنوسي ان يسمعهم كلامه القديم الدال على
رفعة مقامهم العظيم واني به من وجه من الخلاف في كراهة
افراد الصلاة عنه كالعكس بالنسبة لنبينا عليه الصلاة والسلام
الا فيما ورد فيه الافراد ولم يجعه لعلم لعدم وروده كذلك ثم لا دليل
في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما على
كراهة الافراد تجوازا ان تكون الواو فيه لمطلق الجمع على حد وقيموا

www.alukah.net

الصلاة واتو الزكاة فان قلت لم لم يؤكد الصلاة كالسلام قلت لكونها
لا تشتمل في العامة بخلاف السلام فلو لم يؤكد لتوهم انه يسلم على
النبي كسلام العامة فلا لعمي وسلموا عليه تسليما عظيما كان تقولوا
السلام عليك يا رسول الله لا كسلام بعضكم على بعض منهم من باب قوله
تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا على ان
الصلاة قد اكدت ايضا بلفظة ان وباسنادها لله وملائكته
وبالتقديم لانه يدل على الاهتمام ثم لعل الامر في صلوا وسلموا
مستعمل في مطلق الطلب الصادق بالوجوب وهو عندنا في خصوص
التشهد الاخير وبالندب وهو في غيره فهو زيادة على ما ذكره عليه عندي الدعاء
على اشارة الى شدة التمكن ومحل كونه اذا كان بخير يتعدى
بالام وان كان بشر يتعدى بعلى اذا لم يكن بعنوان الصلوات للفرق
الظاهر بين صلى عليه ودعى عليه اذ الاول لا يفهم منه الا المنفعة
والثاني لا يفهم منه الا المضرة ثم هذه الجملة كجملة الحمدلة خبرية لفظا
انشائية معنى فهو اي المكلف متعلق ببلغت فتكون جملة صلواته
وسلامه عليهم معترضة وفيه التجريد اي ومجاز الاول اي الذي يؤل
امرهم الى التكليف اذ لم يكونوا مكلفين وقد بعث الله الرسل عليهم ما مر
فيهم والمكلفين جمع مكلف وهو البالغ العاقل الذي بلغته الدعوة
على ما هو مقرر في محله مشتق من التكليف وهو الزام ما فيه
كلفة او طلبه فعلي الاول يكون خاصا على الوجوب والحرمة دون
الندب والكراهة والاباحة او لا الزام فيهما وعلى الثاني يشمل ما عدا
الاباحة او لا طلب فيها فليست تكليفا عليهما فان قيل كيف هذا
مع تعلق الاحكام التكليفية حتى الايجاب والتحريم والندب والكراهة
والاباحة اجيب بانه تغليب او ان معنى كونها تكليفية انها
لا تتعلق الا بالمكلف لما هو مقرر في اصول الفقه ان افعال الصبي
ونحوه كالبهائم مهملة ولا يقال انها مباحة لان المباح هو الذي
لا اثم في فعله ولا تركه ولا يتفي الشيء الا حيث يصح ثبوته ثم ال
في المكلفين للاستغراق بالنسبة الينا على الصلاة والسلام

وللجنس

والعناد بفتح العين السحاب كذا قيل واضيف الى السماء لكونه في جهتها ويحتمل
ان يكون من عند الشيء ظهر من السماء وانما يأسرها فاسم لما تعاد به
الدابة فالاسفل للاسفل والاعلا للاعلى كالملك والجنازة بفتح اللام والجيم وكسرها
ثم هو كناية عن شدة كثرة الذنوب ربما المراد التقييد بوصولها الى السماء
فقط كما في هذه الرواية او ملاء ما بين السماء والارض كما في الرواية الاخرى وزاد
تعالى في هذا الدعاء تاكيدا لما قبله مبالغة في سعة رحمته فيما عنده
من مزيد التفضل والانعام والافاسيق يفيد لما افاده هذا فائدة
مذهب اهل السنة كما دلت عليه الاحاديث ان السحاب ثمر شجرة في الجنة
والمطر من بحرت العرش خلافا للحكماء والمعتزلة في قولهم ان منشأ المطر البحر
الملح وان السحاب اجسام ذوات طرائق تاخذ الماء من البحر وتنصره الريح
فيعذب قوله ثم استغفرتني قال بعض المحققين ينبغي ان يحمل على
التوبة جميعا ما في بعض الاستغفار المطلقة اه وح فمعنى استغفرتني
تبت الى توبة صحيحة بان رجعت اركانها الاربعة فاقلعت عن المعصية
وندمت عليها من حيث كونها معصية وعزمت على ان لا اعود اليها وردد
ان كانت ظلامة الى اهلها او تحللتهم منها بوجه ما في الوضوح في بيان
حالها كما سيتقرر منها اذ كانت عينية تلفت فيكفي بحضرة فلان
وفلان اذا كان ولا يكفي اغتنابك وخوضك بالحيثية المذكورة الندم عليها
لغرهتك سترا وصرف مال ارتقب يردن او يكون مقتولة بخروجه او
تخوذلك فانه عند التوبة بمعزل وكل الاخير عند الامكان وزاد بعضهم
ان يكون ذلك قبل الغرغرة لكن هذا عند الاشاعرة واما عند الماتريدية
فهذا شرط في الكافر دون المؤمن العاصي وان يكون قبل طلوع الشمس من
مغربها ولا يشرط التلفظ بالاستغفار خلافا للمبتدعين ولا مفارقة
مكان المعصية خلافا للمعتزلي ولا ترك جميع الذنوب بل تصح التوبة
عما تاب منه مع الاصرار على اخر خلافا للمعتزلة ولا تجديدها كلما ذكر المعصية
خلافا للبعض ولا يعود اثم الذنب الذي تاب منه بها وودته لكن يجب
عليه تجديد توبة لما اقترفه الان ثم الغرة المترتبة على هذه التوبة
هي ترك المواخذة بالذنب واما تبديل حسنة فلا يكون الا بالتوبة

النصح وقد اختلف فيها فقيل هي ان تضيق على صاحبها الارض بما رحبت وتضيق عليه نفسه كالثلاثة الذين خلفوا وقيل هي ان يكون لرجل مع مسفوح وتلب عدد المعاصي يجوح وقاله ذو النون علامتها تلة الطعام والكلام والمنام وقيل غير ذلك واعلم ان توبة الكافر من كفره مقطوع بقبولها واما ماسواها ففيه خلاف والاصح ان ظني هذا وما ذكر من ان المراد بالاستغفار التوبة لا مجرد لفظه هو الموافق للقواعد بالنسبة للكبائر اذ لا يكفرها الا التوبة اما الصغائر فان كانت متعلقة بحق الادمي فكذلك فلو مر ان مجرد الاستغفار للمنتاب كان قبل علمه بالغيبة واما بعد وان كانت متعلقة بحق الله فلها مكفرات اخر كالوضوء والصلاة واجتناب الكبائر فلا يبعد ان يكون التلفظ بالاستغفار مكفرا لها ايضا ح فالمراد بالاستغفار هنا ما يشمل التوبة والاستغفار الحقيقي فالتوبة بالنسبة لسائر الذنوب والاستغفار بالنسبة للصغائر المتعلقة بحق الله والحاصل ان الذنوب اربعة اقسام كبائر متعلقة بحق الله تعالى وكبائر متعلقة بحق الادمي وصغائر كذلك وهذه الثلاثة لا يكفرها الا التوبة وصغائر متعلقة بحق الله تعالى وهذه يكفرها التوبة وغيرها ثم الكلام انما هو في التكفير وعدمه واما التوبة فهي واجبة مطلقا على الفور كما مر ذلك مبسوطا عند قوله عليه الصلاة والسلام في الثامن عشر اتبع السيئة الحسنة تمحها وذكر ما هناك انه ورد بتكفير الكبائر اشياء اخر غير التوبة منها الحج المبرور وقود الاضحية ثم للاستغفار الفاظ شهيرة جاءت في السنة منها سيد الاستغفار وهو اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت ومنها استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه واخرج ابو داود والترمذي ان من قال ذلك غفر له وان فر من الزحف وفي الحديث كفارة المجلس اي ما يقع فيه من الذنوب كالغيبة استغفرك اللهم واتوب اليك قوله غفرت لك اي وان تكرر الذنب والتوبة منه مرارا في اليوم الواحد ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم ما

اصررت من استغفر اي تاب وان عاد في اليوم سبعين مرة وانما قوله لو بلغت ذنوبك عنان السماء الذي هو الهواء بينك وبين السحاب كناية عن الكثرة عند كرم وفضل وعفوه ومغفرته لانها غاية لها ولا غاية لذنوب العباد كلها متلاشية عند حلم وعفوه اذ لو بلغت ذنوب العبد ما عسى ان تبلغ ثم استغفاله منها بالاستغفار غفرت له لانه طلب الا قاله من كريم جواد والكريم محل اقالة العثرات وغفور الذلات وقد طلب تعالى منا الاستغفار ووعدنا بالاجابة في اي كثير من كتابه العزيز قوله يا ابن ادم الخ زيادة تأكيد للفوز الاول وقوله لو اتيتني اي اتيت يوم جزائي وهو يوم القيامة وعلى هذا فثم في لقيتني لمجرد الترتيب الذكري اذ اللقي الذي هو بعد الموت سابق على يوم القيامة فان جعل اتيتني بمعنى اشرفت على الاتيان الى جزائي بان قرب انقضاء اجلك كانت ثم بمعنى الفاء وقوله بقراب الارض بضم القاف وهو الاشهر وبكسرها اي ملئها فيشمل ملأ ما بينها وبين السماء وملأ طبقاتها السبع كذا قال بعض المحققين ثم قال وفسرنا القراب بالملء وان كان حقيقة في قريب الملء لان ذلك ابلغ بالسعة المقصود الدال عليها السياق ثم رأيت بعضهم فسره بما يقتضيه انه حقيقة في كل من الملء ومقاربه فان صح ذلك فلا اشكال اهـ اي فعلى ما ذهب هو اليه يكون اطلاق القراب الذي هو في الاصل قريب الملء على الملء مجازا مرسلا من تسمية الكل وهو الملء باسم الجزء وهو القراب الذي هو حقيقة قريب الملء لان قريب الملء جزؤه ثم مذهب الاشاعرة ان الارضين طبقات متفاصلة بالذات بين كل ارضين مسيرة خمسمائة عام كما وردت به الاخبار وانما افردت في الايات لاتحاد جنسها وهو التراب بخلاف السماء كذا قالوه هنا ولا يأتي فيه ما تقدم في الخطبة عن القاضي عياض من انه لم يرد في غلظ الارض وطبقاتها وما بينها حديث ثابت لان من حفظ حجة على من لم يحفظ قوله خطايا جمع خطية وهي الذنب والسيئة بمعنى وهو ما يعاقب على فعله ويثاب على تركه وقد مر قريبا وجه التسمية بخطية وسيئة قوله ثم لقيتني اي مت فهو عند السبب وهو الموت باسم المسبب وهو لقاء الله لان

شبكة الألوكة www.alukah.net

الموت سيبه وقول لا اشرك بك شيئا حال من التاء في لقيت اي حال كونك مستمرا
على الايمان لاعتقادك توحيدي والتصديق برسلي وبما جاؤا به فالمراد
بعدم الاشراك ما يعمه وغيره من باقي الشريعة كما هو ظاهر وشيئا مفعول
مطلق او مفعول به كما مر نظيره غفرة تقول لا تنتك بقوا بها عبر به
للمناسبة والا فمغفرته تعالى اعظم من ذلك وتقول مقترة بها لخطايا
تمييز وظاهره حصول المغفرة للخطايا وان لم يصحبها استغفار ولا ما في
معناه الا ان يسبب عاما لكل احد كما لا يخفى فعلم ان الايمان كرطاني مغفرة
ما عدا الشرك ثم فقوله فقدها ومن اتى به ولو وحده بان لم يكن له عمل
خير غيره فقد اتى باعظم اسبابها لكنه تحت المشيئة وعلى كل فمآله الى
الجنة واما مع كمل توحيده واخلاصه وقام بشرائطه واحكامه فانه لا يدخل
النار الا تحلة القسم اعني قوله تعالى وان منكم الا واردها فلا تغتر
يا ويشبه واخرج الامام احمد لا الم الا الله لا تترك ذنبا ولا يسبقها عمل
قوله رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح وفيه بشارة عظيمة
وما لا يحصى من انواع الفضل والامتنان واعلم انا المهم رحمه الله
تعالى ذكر سبعة عشر في الخطبة انه يأتي باربعين حديثا وقد زاد
عليها اثنين فزاد خيرا وكانها اعجباه وهما حديثا ان يذكر فناسب
الختم بهما لما مر اولهما من باب الوعظ بخلاف البقية ومتابعة الشرع
وهذا جامع لجميع ما في هذه الاربعين وسائر دواوين السنة وفي
الكتاب العزيز ايضا كما مر ونا ينهما ترغيب في الدعاء والرجاء والاستغفار
من الذنوب والطمع في رحمة الله تعالى علام الغيوب وفي الخبر مسند
ان رجلا يؤمر به الى النار فاذا بلغ ثلث الطريق التفت فاذا بلغ
نصف التفت فاذا بلغ ثلثيه التفت ويقول الله تعالى ارده فيسأل
فيقول لم التفت فيقول لما بلغت ثلث الطريق تذكرت قولك وربك الغفور
ذو الرحمة فقلت لعلك تغفر لي فلما بلغت نصف الطريق تذكرت
قولك ومن يغفر الذنوب الا انت فقلت لعلك تغفر لي فلما بلغت ثلثي
الطريق تذكرت قولك يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا
من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا فازدوت طربا فيقول الله

عز وجل اذهب فقد غفرت لك وهذا اخر ما يسره الله تعالى
عنه وكرمه على هذه الاربعين النووية والقد استودعناه من بدايع هو
التحقيقات والدقائق وفرائد يواقيت الاحكام والحكم والنكات
ما به تنشرح القلوب وتقر العيون وبه ينال كل كنز مصون فنراه
يزهو على كل باهر اكسير لعلم باستقامة وجيد النظير فالله
سبحانه وتعالى المأمول بفضله ان يتقبله منا وان ينفعنا به في الدنيا
والاخرة وان يرحمنا برحمته الخاصة والعامة وان ينجينا من اهوال
القيامة والعلامة وان يمن علينا بتوفيقه والهداية الى سواء الطريقة
ونتوسل به وباسمه الاعظم وبكل اسم هو له استأثر به في علم غيبه او
علمه لاحد من خلقه وبشرف كتبه المنزلة وانبيائه ورسله وبخاتمهم
وافضلهم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعليهم اجمعين وبملائكته
المقربين وبجميع عباده الصالحين ان يختم لنا بالحسنى وان يبلغنا
من فضله المقام الارفع الاسنى وان يوفقنا لاتباع القول والعمل
لما يحبه ويرضاه وان يجعل خزائننا خواتيمها وخير ايامنا يوم
لقاه وان يمن علينا بالحفظ من المعصية واسبابها وان يذكرنا
بالخوف منه قبل هجوم خطراتها وان ينجينا منها ومن التفكر في طرائقها
وان يحرم قلوبنا حلاوة ما اجتنبناه منها وان يستبد لها بالكراهة
لها وان يجعلنا عند الموت ناطقين بكلمة الشهادة عالمين بها وان
يراد بنا رافة الحبيب بحبيبه عند الشدائد وتزول بها وان يرحمنا
من هموم الدنيا وغمومها وان يرزقنا قلبا خاشعا وعلما نافعا ودينا
قيما وعافية من كل بلية وتمام العافية ودوامها والشكر عليها والغنى
عن الناس انه الجواد الكريم الرؤف الرحيم غاية سؤلنا واليه ونهاية
امل الاملين والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان
هدانا الله يا ربنا لك الحمد حمدا يوافي فضلك ويكافئ مزيدك كما ينبغي لجلال
وجهك وعظيم سلطانك لا حول ولا قوة الا بك سبحانك لا نحصي
ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك والصلاة والسلام على اشرف
خلقك وانبيائك وعلى اخصائك سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى

آله وصحبه وشيعته وحزبه كما تحب وترضى عدد معلوماتك ومداد كلماتك
ورضى نفسك وزنة عرشك كلما ذكرك وذكره الذاكرون وغفل عن
ذكرك وذكره الغافلون وحسبنا الله ونعم الوكيل فنعم المولى ونعم
النصير والصلاة والسلام على جميع الانبياء والمرسلين وعلى آلهم
وصحبهم والتابعين بإحسان تذكار اللهم وتحيتهم فيها سلام وآخر
دعواهم أن الحمد لله رب العالمين وكان الفراغ من جمع هذه
الحاشية قبيل غروب شمس يوم الاربعا المبارك ثاني عشر شهر
شعبان الخير سنة ١٠٤٣ الف وماتين وثلاث واربعين من الهجرة
النبوية على صاحبها افضل الصلاة واذكى
التحية وصادفت ولادة ولدي محمد المرادي
قبيل نحو ليلة السابع او الثامن من
رجب سنة ١٠٤٣ الف وماتين وسبع
وثلاثين من الهجرة الزينية
وكان الفراغ من
تكملة كتابة
هذه الحاشية يوم
الجمعة اثنين
خلت
من ذي
الحجة
الحرام
ختام عام سنة ١٠٥٢ اثنين وخمسين وماتين والف من الهجرة الشريفة

١٢٤
١٢٤ وجه
شبكة الألوكة
www.alukah.net